



الْأَخَارِيقُ الصَّحَائِحُ فِي إِذْكَارِ الْمُنْشَأِ وَالصَّبَاحِ

وَأَحْكَامِهَا الْفِقْهِيَّةُ



لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ / عَبْدِ اللَّهِ رَفِيقِ السَّوْطِيِّ

الْأُسْتَاذِ الْجَامِعِيِّ وَمَعْنَى الْإِتِّحَادِ الْعَالَمِيِّ لِعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ

١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م

# الأحاديث الصحاح

في

أذكار المساء والصباح

وأعمالها الفقهية

تأليف /

فضيلة الشيخ / عبد الله رفيع السبوي  
الأستاذ الجامعي وعضو لإعداد تعاليم العلماء المتسايمين

الإصدار الثاني

١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م

محفوظة  
جميع حقوق





## قبس من كتاب الله تعالى

﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾﴾ [سورة الروم: ١٧].

﴿وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٤٢].

﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا  
وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا وَأَلْفَ مَا سَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿١٣٠﴾﴾ [سورة طه: ١٣٠].

﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ  
﴿٣٩﴾﴾ [سورة ق: ٣٩].

﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ  
وَجْهَهُمْ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ  
أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الكهف: ٢٨].



## مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَسْتَهْدِيهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [سورة النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١].

"أما بعدُ فإن أصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وأحسنَ الهديِ هديِ محمدٍ - ﷺ -، وشرُّ الأمورِ محدثاتها، وكلِّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ" (١).

١ - هذه ما تسمى في السنة النبوية، واشتهرت عند الفقهاء باسم: خطبة الحاجة، وقد روى حديثها النسائي، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم، وأحمد، والطبراني، والبيهقي، وغيرهم وصححه الألباني ﷺ بل ألف في ذلك كتيبًا صغيرًا سماه: خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه ﷺ، وقال في مقدمته: (هذه الخطبة التي كان السلف الصالح يقدمونها بين يدي دروسهم وكتبهم ومختلف شؤونهم)، وقال في الخاتمة: (قد تبين لنا من مجموع الأحاديث المتقدمة أن هذه الخطبة تفتح بها جميع الخطب، سواء كانت خطبة نكاح أو خطبة جمعة أو غيرها، فليست خاصة بالنكاح كما قد يُظن، وفي بعض طرق حديث ابن مسعود التصريح بذلك، كما تقدم وقد أيد ذلك عمل السلف

فربنا ﷺ يقول في محكم تنزيله : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَن أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ [سورة الفرقان: ٦٢]، ويقول ﷺ: ﴿ فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴾ [سورة طه: ١٣٠]، وقال ﷺ: ﴿ فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [سورة الروم: ١٧]، وقال ﷺ: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ [سورة الرعد: ٢٨]، وهذا رسوله الأمين ﷺ يقول: (مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت)<sup>(١)</sup>، ويقول عليه الصلاة والسلام مبيناً للأمة عظيم الذكر، ومنزلته عند ربه ﷻ: " أَلَا أُتْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَرْضَاهَا<sup>(٢)</sup> عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَّكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٌ لَّكُمْ مِنْ أَنْ تَلْفُتُوا عَدُوَّكُمْ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ "، قالوا: بلى، قال: " ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى "

"<sup>(٢)</sup>

الصالح)، ثم قال في الخاتمة بعد ذكره لنماذج من السلف: (والظاهر عموم الحاجة للنكاح وغيره ويؤيده بعض الروايات فينبغي أن يأتي الإنسان بهذا يستعين به على قضائها وتمامها ولذلك قال الشافعي: الخطبة سنة في أول العقود كلها قبل البيع والنكاح وغيرها)، وتتبع مقالة الإمام الشافعي فوجدت السندي رحمه الله ذكرها في: حاشية السيوطي والسندي على سنن النسائي (٢ / ٤٥٤)، ثم ختم الألباني كتبه المصغر أو رسالته بقوله: (إن القصد من جمع هذه الرسالة هو نشر هذه السنة التي كاد الناس أن يطبقوا على تركها، فألفت أنظار الخطباء والوعاظ والمدرسين وغيرهم إلى ضرورة حفظهم لها، وافتتاحهم خطبهم ومقالاتهم ودروسهم بها؛ عسى الله تعالى أن يحقق أغراضهم بسببها، وقد قال ﷺ: "من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كُتِبَ له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كُتِبَ عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء" رواه مسلم) ١. ه خطبة الحاجة (ص: ٣٣)، والكتاب مطبوع مشهور للمكتب الإسلامي.

١ - رواه البخاري ومسلم.

٢ - وفي رواية: "أَزَّكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ".

٣ - رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني.

وفضيلة واحدة من هذه الفضائل التي ذكرها رسولنا ﷺ تكفي: ﴿لِمَنْ كَانَتْ لَهُ وَقَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾<sup>(١)</sup>، فكيف بها مجتمعة!<sup>(٢)</sup>، وعند الطبراني والبيهقي والبخاري في الأدب المفرد<sup>(٣)</sup>: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ عَجَزَ مِنْكُمْ عَنِ اللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ، وَجَحَلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَجَبُنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُجَاهِدَهُ، فَلْيُكْتَبِرْ ذِكْرَ اللَّهِ " <sup>(٤)</sup>.

فهنيئاً لمن يلهجون بذكره ﷺ، ويشتغلون به عن سواه ﷺ، فلا يشغلهم صديق، ولا يلهيهم عنه ﷺ حبيب: و" مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَنِي "، وفي رواية:

١ - ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ وَقَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾<sup>(٣٧)</sup> [سورة ق: ٣٧]، قال السعدي رحمه الله في تفسيرها: ( أي: قلب عظيم حي، ذكي، زكي، فهذا إذا ورد عليه شيء من آيات الله، تذكر بها، وانتفع، فارتفع، وكذلك من ألقى سمعه إلى آيات الله، واستمعها، استماعاً يسترشد به، وقلبه ﴿شَهِيدٌ﴾ أي: حاضر، فهذا له أيضاً ذكرى وموعظة، وشفاء وهدى، وأما المعرض، الذي لم يلق سمعه إلى الآيات، فهذا لا تفيده شيئاً، لأنه لا قبول عنده، ولا تقتضي حكمة الله هداية من هذا وصفه ونعته) تفسير السعدي (ص: ٨٠٧).

٢ - فضلاً عن ما سيأتي في باب مستقل عنوانه: ذكر الله تعالى فضائله وأهميته في السنة، وقبله باب بعنوان: أهمية أذكار طرقي الليل والنهار.

٣ - ومن الأخطاء التي وجدتها عند بعضهم بقصد أو بدونه ومن باب الإيهام بصحة الحديث، والتدليس أنه يذكر في نهاية الحديث رواه البخاري، ولا يبين أين رواه هل في صحيحه الذي تعهد رحمه الله أن لا يذكر فيه غير الصحيح، بل هو أصح كتب باتفاق الأمة بعد كتاب الله تعالى، وسمى كتابه هذا ب: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، والمشهور عند العامة والخاصة بصحيح البخاري، وكتابه الآخر الذي يروي الصحيح وغيره وهو كتابه الأدب المفرد الذي ذكرته مسبقاً وجعلت هذه الحاشية له وسماه ب الأدب المفرد، وقد ألف فيه الألباني صحيح الأدب المفرد، وضعيف الأدب المفرد.

٤ - وصححه الألباني.

(أَفْضَلُ مِمَّا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ) <sup>(١)</sup>، وذكره ﷺ وصية رسول الله ﷺ لغير واحد من أصحابه كعماد بن جبل رضي الله عنه: (وَأَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ) <sup>(٢)</sup>.

وليس خواص أصحابه رضي الله عنهم فقط جعل لهم هذه الوصية الجامعة المانعة بل عامتهم كما في حديث: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَسْأَلَانِهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: « مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ »، وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ أَتَشَبَّهُتُ بِهِ؟ قَالَ: « لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ » <sup>(٣)</sup>.

وما ذاك إلا لأنه رضي الله عنه يعلم قول الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٤١]، وحتى عند القتال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة الأنفال: ٤٥]؛ لأن الجزاء: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾﴾ [سورة البقرة: ١٥٢]، وأنعم به من ذكر وجزاء، وهل يضر عبداً شيء ورثه تبارك وتعالى يذكره!، وهل ترى مكروهاً يصيبه، ومحبوباً يُصرف عنه بعد ذلك! كلا كلا! بل في البخاري ومسلم: « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ».

١ - رواه البخاري في التاريخ، والبيهقي وغيرهما، واختلف في صحته.

٢ - رواه الطبراني والبيهقي وصححه الألباني.

٣ - رواه الترمذي وأحمد والبيهقي وابن حبان والحاكم وصححه الألباني.

وما أجل وأعظم هذه المزية لمن وعها؛ فربه ﷺ يبادله الذكر بالذكر، ولو قيل لرجل أن الملك الفلاني يذكرك حين تذكره للهج باسمه الليل والنهار؛ كون الملك لن يذكره إلا لخير يهبه له، فكيف بواهب الملك ﷻ، وفوق ذا فحتى ما يلهج به يذكر به عند المولى جل وعلا - بالرغم لا نسيان أصلاً<sup>(١)</sup> -: فَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِينَ يَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ، مِنْ تَسْبِيحِهِ، وَتَحْمِيدِهِ، وَتَكْبِيرِهِ، وَتَهْلِيلِهِ يَتَعَاطَفَنَّ حَوْلَ الْعَرْشِ، هُنَّ دَوِيُّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ؛ يُذَكِّرُونَ بِصَاحِبِهِنَّ، أَلَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَزَالَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ شَيْءٌ يُذَكِّرُ بِهِ»<sup>(٢)</sup>، فمن ذا لا يجب هذه المكرمة، والجنود الربانية، وعند عرش رب البرية، يذكرن بهذا الإنسان الضعيف، ويتوسطن عند رب رحيم، وملك عليم حلیم، ولا والله لو كان له عند ملك من ملوك الأرض ما يذكر به، ويهتف باسمه، ويتحدث عنه لتعاهده في كل أحيائه، ووجد في قلبه أنسا طيبا، وفرحة كبرى، وسعاة لا تنسى!.



١ - ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [سورة مريم: ٦٤]، ﴿قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [سورة طه: ٥٢].

٢ - رواه أحمد وابن ماجه والحاكم وصححه وكذا الألباني والأرنؤوط.



## منهجيتي

وقد جعلت هذا الكتاب في ثلاثة فصول: الفصل الأول: مقدمات (في ذكر الله ﷻ)،  
والفصل الثاني: المأثورات (أذكار المساء والصباح)، والفصل الثالث: الفقهيات (أحكام  
المأثورات الفقهية)، ولم أكتفِ بسوق هذه الأذكار الصباحية والمسائية مجردة عن فضائلها، بل  
سقتها في الحاشية؛ ليعلم المسلم أهمية ما يقرأ، فيزداد بذلك حرصًا، وعزيمة، ومحافظه عليها،  
ومن عرف اغترف كما قيل.

ولن أذكر في هذه المأثورات إلا ما صحَّ من الأحاديث - كما هو العنوان -، وقد عملت  
على تلوين الآيات بلون، والأحاديث بلون آخر؛ ليسهل حفظهما، ويترسخا في الذهن،  
وكذا لَوَّنت ما يشير للحاشية بلون ثالث.

وفوق ذلك فلقد ألحقت أحكام هذه المأثورات أو الأذكار، وهي الأكثر في الكتاب،  
وقد حرصت على جمعها من خلال أسئلة السائلين، وهي أسئلة كثيرة لكن دَوَّنت هنا أهمها،  
وما يُحتاج إليها عادة، وأضربت صفحاتًا عن تلك التي لا جدوى من ذكرها، ولا تقع إلا  
نادرًا، أو لا تقع، حتى أُنِي طلبت من متابعي الفضلاء في آخر أيام تدويني للكتاب أن يضعوا  
أسئلة حول المأثورات هذه، فكان أغلب ما طرحوه قد كتبتُه من خلال أسئلة مرت.

وأحسب أنني بذلت فوق وسعي لإحصاء كلما يهم المسلم من أحكام شرعية لهذه  
الأذكار الصباحية والمسائية، والتدليل عليها من مظانها، بالرغم لم أجد كتابًا جامعًا في ذلك

بعد بحثي وتدقيقي<sup>(١)</sup>، وحرصي هذا جاء بعد أن رأيت شحًا علميًا في هذا الأمر بالرغم الحاجة الماسة لقراء هذه المأثورات التي أصبح كثير من المسلمين بفضل الله تعالى يحرصون عليها، ويحافظون على قراءتها، ويلتزمون أداءها، ولا يمكنهم تركها، ولا ريب أنهم يحتاجون لفقهها، ومعرفة ما الواجب، والحرام، والجائز، والمندوب، والمكروه فيها؛ فيجمع بذلك المسلم بين تركية النفس، والعلم بالحكم، ويكفي في فضل هذا الجمع المبارك، والذي نريده هنا لكل قارئ كريم قول الله ﷻ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٩]؛ فقد قال في تفسيرها الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: ( إنه ليقع في قلبي أن الحكمة هي الفقه في دين الله، وأمر يدخله الله في القلوب من رحمته وفضله، ومما يبين ذلك أنك تجد الرجل عاقلًا في أمر الدنيا إذا نظر فيها، وتجد آخر ضعيفًا في أمر دنياه، عالمًا بأمر دينه، بصيرًا به يؤتاه الله إياه، ويحرمه هذا، فالحكمة الفقه في دين الله) أ.هـ، وَعَنْ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ - مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .



١ - وإن كنت وجدت كتبًا كثيرة في المأثورات، لكنها خالية من ذكر أي حكم شرعي إلا كتاب الطريفي - فك الله أسره، ورفع قدره، وأجزل ثوابه- دون فيه بعض الأحكام، قد لا تكون بنسبة ٥٪ مما في هذا الكتاب، ويمكن الرجوع إليه عنوانه: أذكار الصبح والمساء رواية ودراية ١١٢ صفحة، ووجدت كتابًا اسمه فقهه لكن لا علاقة له بالفقه بوجه من الوجوه، ولا صلة له باسم الفقه الاصطلاحي المعروف بحال من الأحوال، وهو كتاب فقه الأدعية والأذكار للبدر - حفظه الله، وجزاه الخير كله-، ولم يذكر بعد اطلاعي عليه حكمًا واحدًا تقريبًا مما في هذا الكتاب، وأما للأوائل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فلم أجد لهم كتابًا في هذا.

## تنبيهات

وللعلم: فبحمد الله وفضله الكتيبات والمؤلفات في المأثورات (الصباحية والمسائية) كثيرة، والأهم أنها منتشرة، ويجزئ المسلم أي كتاب منها مادام صحيحاً، إلا أن بعضها لم تعمل على إحصاء ما في كتب السنة، وبعضها سردت أحاديث ضعيفة جداً، بل بعضها موضوعة!، تناسياً أن هذه عبادة من أرفع العبادات وأهمها، والتي تحتاج لنصوص الوحي الصحيح أو ما قاربه، ولهذا قال ابن تيمية رحمه الله: "لَا رَيْبَ أَنَّ الْأَذْكَارَ وَالِدَعَوَاتِ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ، وَالْعِبَادَاتُ مَبْنَاهَا عَلَى التَّوْقِيفِ، وَالِاتِّبَاعِ، لَا عَلَى الْهَوَى وَالِائْتِدَاعِ؛ فَالْأَدْعِيَةُ وَالْأَذْكَارُ النَّبَوِيَّةُ هِيَ أَفْضَلُ مَا يَتَحَرَّاهُ الْمُتَحَرِّيُّ مِنَ الذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ، وَسَالِكُهَا عَلَى سَبِيلِ أَمَانٍ وَسَلَامَةٍ، وَالْفَوَائِدُ وَالنَّتَائِجُ الَّتِي تَحْصُلُ لَا يُعْبَرُ عَنْهُ لِسَانًا، وَلَا يُحِيطُ بِهِ إِنْسَانًا، وَمَا سِوَاهَا مِنَ الْأَذْكَارِ قَدْ يَكُونُ مُحَرَّمًا، وَقَدْ يَكُونُ مَكْرُوهًا، وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ شِرْكٌ مِمَّا لَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ أَكْثَرُ النَّاسِ، وَهِيَ جُمْلَةٌ يَطُولُ تَفْصِيلُهَا ."

وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَسُنَّ لِلنَّاسِ نَوْعًا مِنَ الْأَذْكَارِ وَالْأَدْعِيَةِ غَيْرَ الْمَسْنُونِ وَيَجْعَلَهَا عِبَادَةً رَاتِبَةً يُوَاطِبُ النَّاسُ عَلَيْهَا كَمَا يُوَاطِبُونَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ؛ بَلْ هَذَا ائْتِدَاعٌ دِينٍ لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ بِهِ؛ بِخِلَافِ مَا يَدْعُو بِهِ الْمَرْءُ أَحْيَانًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْعَلَهُ لِلنَّاسِ سُنَّةً، فَهَذَا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى مُحَرَّمًا لَمْ يَجْزِ الْجُزْمُ بِتَحْرِيمِهِ، لَكِنْ قَدْ يَكُونُ فِيهِ ذَلِكَ، وَالْإِنْسَانُ لَا يَشْعُرُ بِهِ.

وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ يَدْعُو بِأَدْعِيَةٍ تُفْتَحُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ قَرِيبٌ. وَأَمَّا اتِّخَاذُ وَدٍ غَيْرِ شَرْعِيٍّ، وَاسْتِنَانُ ذِكْرِ غَيْرِ شَرْعِيٍّ: فَهَذَا مِمَّا يُنْهَى عَنْهُ، وَمَعَ هَذَا فَفِي الْأَدْعِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَذْكَارِ الشَّرْعِيَّةِ غَايَةُ الْمَطَالِبِ الصَّحِيحَةِ، وَنَهَايَةُ الْمَقَاصِدِ

الْعَلِيَّةِ ، وَلَا يَعْدِلُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا مِنْ الْأَذْكَارِ الْمُحَدَّثَةِ الْمُتَبَدِّعَةِ إِلَّا جَاهِلٌ أَوْ مُفَرِّطٌ أَوْ مُتَعَدٌِّّ" (١) .

وأخيراً: فهذه المأثورات لم يرد أي حديث في ترتيبها، فلماذا لا حرج من أي تقديم أو تأخير فيها، إلا أن الأضبط لعدم النسيان، وللحفظ: أن يلتزم المسلم بالمرتب، -وما سأسرده أحدها.

والله نسأل الإخلاص في القول والعمل، ويجعل من هذا نجاة لنا من كل سوء وزلل، ويرزقنا ذكره وشكره وحسن عبادته.

## وقته الفقير إلى عفو ربه ورحمته /

عبد الله ربيع السوطي

الإصدار الأول / يوم عاشوراء / ١٤٤٢ هـ. الموافق ٢٩ / ٨ / ٢٠٢٠ م.

الإصدار الثاني: يوم مولد سيد المخلوق ﷺ / ١٤٤٣ هـ الموافق: ١٨ / ١٠ / ٢٠٢١ م.



١ - بيان الدليل على بطلان التحليل (٢ / ٣٩٨)، وانظر أيضاً الكلام بحرفه في: الفتاوى الكبرى (٢ / ٢١٥)، وكذلك بنصها في: كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه (٢٢ / ٥١١)، وكذلك في: مجموع الفتاوى (٢٢ / ٥١١).

## الفصل الأول: مقدمات في ذكر الله ﷻ

### نداء:

فيا من رُزق الذكر: الزمه، وهنيئًا لك، واسأل الله الثبات عليه؛ فليس كل واحد يحسنه، وليست المسألة مسألة صُدف، بل توفيق إلهي، وإلهام رباني، يدل عليه وصيته صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: **فَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: " أَحَدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِيَدِي فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ " فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَحِبُّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: " أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ، لَا تَدَعَنَّ أَنْ تَقُولَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ " <sup>(١)</sup>، وتأمل معي في: "اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ" فلا بد من استعانة بالله ليسهل الله للعبد ذكره، ويجعل لسانه رطبًا به، ويشغله عنه عمن سواه.**

ولهذا نقرأ في كل ركعة كركن من أركانها: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [سورة الفاتحة: ٥]، فالعبادة مقرونة بالاستعانة، بل هي ثقيلة، شديدة، جليلة إلا على من سهل الله له ذلك: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٥]، وأخيرًا قوله صلى الله عليه وآله في أذكار استيقاظه من النوم: "وَأَذِّنْ لِي بِذِكْرِهِ" <sup>(٢)</sup>، فتحتاج المسألة لإذن رباني، وقد أفلحت إن أذن لك تعالى بذكره، والقرب منه، والتقرب بين يديه، واللجوء إليه، وخسران مغبون إن شغلك بغيره، وتركك في تفاهات نفسك، وخصوصياتك، يلعب بك شياطين الإنس والجن: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ

١ - رواه أبو داود والنسائي وأحمد وصححه الألباني.

٢ - رواه الترمذي والنسائي وحسنه الألباني.

لَهُ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ [سورة الزخرف: ٣٦]! ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ  
الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣٥﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥].

وحاول الالتحاق بذكرك بعالم الملائكة، والاقتراء بهم، لا بعالم الشياطين والغافلين:

﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا  
يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٦﴾ [سورة الأنبياء: ١٩]، وبأهل الجنة الذين وصفهم رسولنا ﷺ بأنهم  
يلهمون ذكر الله ﷻ كما نحن نتنفس بدون عناء: «يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا تُلْهَمُونَ  
النَّفْسَ»<sup>(١)</sup>، أما أهل النار فليس لهم لا ذكرهم في الدنيا، ولا هم الذين أذن الله لهم به في  
الآخرة بل: ﴿قَدْ أَهْمَتَّهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٤].

فليس لهم غير الحشرات والزفات: "ما من قوم جلسوا مجلساً لم يذكروا الله فيه، إلا رآوه  
حسرةً يوم القيامة"، ولأبي داود وأحمد: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ  
-: "من اضطجع مضجعاً لم يذكر الله تعالى فيه، إلا كان عليه ترة يوم القيامة، ومن قعد  
مقعداً لم يذكر الله - عز وجل - فيه، إلا كان عليه ترة يوم القيامة وما من رجل مشى طريقاً  
فلم يذكر الله - عز وجل - إلا كان عليه ترة، وما من رجل أوى إلى فراشه فلم يذكر الله،  
إلا كان عليه ترة" بل عند ابن حبان وصححه الألباني: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم: "ما قعد قوم مقعداً لا يذكرون الله فيه ويصطلون على النبي صلى الله

١ - رواه البخاري ومسلم، ولفظ مسلم بتمامه: عن جابر رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: «إن  
أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون، ولا يتفألون ولا يبؤلون ولا يتعوطون ولا يمتخطون» قالوا: فما بال  
الطعام؟ قال: «جشأ ورشح كرشح المسك، يلهمون التسبيح والتحميد، كما تلهمون النفس».

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ"، وعند أحمد وصححه الألباني: "مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، وَمَا مَشَى أَحَدٌ مَشًى لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ، وَمَا أَوَى أَحَدٌ إِلَى فِرَاشِهِ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ".

فيامن حُرْمِ الذِّكْرِ لِدَبَابِهِ ﷺ، وانطرح بجنابه، ولا تبرح الباب حتى يؤذن لك، وترى الجواب، وتوفق لما وُفِّقَ له غيرك، وذاق طعمه سواك، وبعدها سترى الخير كل الخير، والسعادة والرضا وفي كل شيء بلا ضير: ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [سورة الرعد: ٢٨]، ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [سورة طه: ١٢٤]، و: "مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ" <sup>(١)</sup>، وبون شاسع بينهما.



## وَبَدَأَ

فقد أَلَحَّ عليّ بعض الإخوة الكرام في مجموعات الفتاوى الشرعية على الواتساب<sup>(١)</sup> بكتابة المأثورات الصباحية والمسائية الصحيحة الواردة عن النبي ﷺ، وهأنذا لبّيت طلبهم - بعد فترة-؛ ليقيني بأهمية الذكر عامة، وهذه المأثورات خاصة، وعظيم نفعها<sup>(٢)</sup>، وجزيل ثوابها، لا على الجسد فقط - حفظاً، ورعاية، وأماناً من الشرور، والآفات، خاصة في عصر نسمع كل يوم بمسحور، أو معيون، أو محسود... ويجلب ذلك ما يجلب من الأدواء التي تتحول لأمراض مزمنة صعبة العلاج، بل قاتلة<sup>(٣)</sup>، أو مستحيلة العلاج في كثير من الأحيان<sup>(٤)</sup>! - بل على القلب الذي تمثل له هذه الأذكار طمأنينة وارتياحاً عجيّباً، وسعادة غامرة وعظيمة، لا أقول هذا مجرد تنظير، بل واقعاً عملياً عشته منذ كان تعليمي القرآني الأول

١ - وبلغت حتى اللحظة - بفضل الله - ثمان مجموعات مفتوحة، وخمس وعشرون مغلقة، مع ست أخرى خاصة بمنشوراتي والإيمانية منها فقط.

٢ - تحت الإعداد - إن شاء الله تعالى - أذكار النوم، ويشمل من قبل النوم حتى ما بعد الاستيقاظ.  
٣ - وقد حدثني أحد الثقات الفضلاء أنه سافر إلى مصر بوالده بعد أن أصيب بسرطان خطير فقال: سألت الدكتور عن سبب السرطان الذي في والده؟ فأجابه: أن ما نسبته ٩٩٪ من السرطانات هو بسبب العين والحسد، وهذا كلام إحصائي شهير وكبير في مصر؛ فصاحبنا الذي أخبرني بالمعلومة من الطبقات الثرية في المجتمع.

٤ - ولا أخفيك أخي القارئ الكريم أن من أكثر الأسئلة التي تردني هو عن الرقية الشرعية، بل لا يخلو يوم تقريباً من سؤال حولها، وعلاج هذه الأمراض النفسانية الشيطانية، ودواء القلق، وزوال الأرق، وكثرة الوسوس، وتملك الخناس الذي يوسوس في صدور الناس.



بدار القرآن الكريم بخمر<sup>(١)</sup> وأنا في الثالثة عشرة من عمري أو نحوها، هناك حفظتها فلزمت قراءتها، أجزمت بأنها لم تفتني يوماً لسنوات طويلة، فرأيت ما رأيت من نفع عجيب لا يوصف، ظاهراً وباطناً، وصدق الله القائل: ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [سورة الرعد: ٢٨]، ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [سورة الإسراء: ٨٢] ولفظة: ﴿شِفَاءٌ﴾ نكرة عامة لكل داء قلبي وجسدي: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [سورة طه: ١٢٤]!.

وليس هذا ما وجدته في نفسي وحسب، بل اطلعت على تجارب مماثلة، وأفضل، فزاد يقيني بجدواها العظيم، ونفعها العميم، وخيرها المبين، وقد عرفت أحد هؤلاء بعد إلزامه نفسه -حسب كلامه الشخصي- ذكر الله تعالى بهذه الأذكار وغيرها ساعة وتزيد بعد العصر، منفرداً بنفسه، مناجياً لربه، خالياً عن الخلائق، متجهاً بلسان حاله ومقاله للخالق ﷻ، يتقلب من ذكر لذكر، فتغيرت حياته جذرياً، وفي كل شيء، وبعد فترة وجيزة من التزامه هذا، وآخر شبهه... ولعل القارئ الكريم يعرف قصصاً من هذه، ولا غرابة فهذه نتيجة طبيعية لمن صدق مع الله ﷻ حتى وإن قل عمله؛ فالعبرة بالصادق لا بالسابق.

وقد ينال امرؤ في سنوات ما لا يناله آخر في دهره كله، وما ذاك إلا لتفاوت ما في القلوب، واللجوء بصدق لعلام الغيوب ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا

١ - دار القرآن الكريم بخمر دار تخرّج منه المئات من طلبة العلم الشرعي، وأصبح حتى قبل ٢٠١٧م منارة كبرى، ومظلة عظمى في محافظة عمران، بل يتربع على قمة دور القرآن الكريم في عموم اليمن، وهو محطة أولى لكثير من الشباب، وطموح لأولئك العطشى لنيل شرف حفظ كتاب المولى جلا وعلا، فجزا الله خيراً من قام عليه، وعلم فيه، ورعاه، ودعمه، ونسأل الله أن يفك أسرته، ويعيده لنهجه.

بِأَنْفُسِهِمْ ﴿ [سورة الرعد: ١١]!، ألا ترى معي أن ذلك الأعرابي البدوي الجاني الغليظ العامي الجاهل المسكين قد نال أعظم الأمنيات، وأجل القربات، وأسمى الدرجات-بعد النبوة والصدقية-، لا في أي وقت بل في أعظمه، وأجله، وذروته، إنها الشهادة في سبيل الله، مع رسول الله ﷺ: فَعَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَمَّنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ: أَهَاجِرٌ مَعَكَ، " فَأَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةٌ، غَنِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَبِيًّا ، فَقَسَمَ ، وَقَسَمَ لَهُ، فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يِرْعَى ظَهْرَهُمْ فَلَمَّا جَاءَ دَفْعُوهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟، قَالُوا: قَسَمْتَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ: مَا هَذَا؟، قَالَ: " قَسَمْتُهُ لَكَ "، فَقَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنِّي اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى بِسَهْمٍ هَاهُنَا - وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ - فَأَمُوتَ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " إِنْ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِصَدْقِكَ "، فَلَبِثُوا قَلِيلًا، ثُمَّ نَهَضُوا فِي قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُجْمَلُ، قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " أَهْوُ هُو؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: " صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ "، ثُمَّ كَفَّنَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي جُبَّتِهِ، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَكَانَ فِيمَا ظَهَرَ مِنْ صَلَاتِهِ: اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ، حَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ، فُقِتِلَ شَهِيدًا، أَنَا شَهِيدٌ عَلَى ذَلِكَ " (١)، ولعله لم يغتسل بعد غسل الإسلام، ولم يركع لله ركعة؛ لقصر المدة بين إسلامه واستشهاده.

وهنا أحث وأدعو كل مسلم للمحافظة على هذه الأذكار التي تعد منطلقًا لسائر اليوم والليلة، وفي كل شيء، وظاهرًا وباطنًا، وحصنًا حصينًا له من شياطين الإنس والجن كما في الحديث الصحيح: (وَأْمُرْكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَثِيرًا وَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا فِي آثَرِهِ فَأَتَى حِصْنًا حَصِينًا فَتَحَصَّنَ فِيهِ وَإِنَّ الْعَبْدَ أَحْصَنُ مَا يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا

كَانَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>، وما ذاك إلا لأنها تمثل كما قال الشهيد الدكتور عبدالله عزام - في مقدمة أذكاره<sup>(٢)</sup> - صيدلية عامة: (والذكر بأنواعه كالصيدلية التي تضم أنواع الدواء لأمراض مختلفة، فمنها ما يشفي من الهم، وآخر من الغم، وثالث من الأرق، ورابع من الخوف، وخامس من الشيطان ... وهكذا، ولقد وصف الطبيب الحكيم ﷺ بمقدار الجرعة (حبة أو ثلاث أو سبع ... الخ) ١.هـ، وصدق فديننا هو الدين الكامل الشامل الذي اعتنى بالإنسان غاية اعتناء، وعلم أتباعه كل شيء<sup>(٣)</sup>، لا الجانب الروحي فقط - بالرغم أهميته-، ولذا قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: ٣]، لقد رضي ربنا ﷻ لنا فماذا بعد رضاه!: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرِفُونَ﴾ [سورة يونس: ٣٢]!.

- ١ - رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه الألباني في حديث طويل عن نبي الله زكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ.
- ٢ - أذكار الصباح والمساء ل د. عبدالله عزام استشهد رحمه الله: ١٩٨٩م - ١٤١٠هـ.
- ٣ - وعند مسلم، وأبي داود والترمذي والنسائي عن سلمان الفارسي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: «قيل له: قد عَلَّمَكُمُ نَبِيَّكُمْ - ﷺ - كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِرَاءَةِ؟ قال: أجل لقد نَحَانَا أَنْ نَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ». وفي رواية: «قال: قال له المشركون: إنا نرى صاحبكم (يريد رسول الله ﷺ) يَعْلَمُكُمْ، حَتَّى يَعْلَمُكُمْ الْحِرَاءَةَ؟ فقال: أجل، إنه نَحَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ، أَوْ يَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَهِيَ عَنِ الرَّوْثِ وَالْعِظَامِ، وَقَالَ: لَا يَسْتَنْجِيَ أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ». وفي رواية النسائي قال: قال رجل: «إن صاحبكم ليعلمكم حتى الحِرَاءَةَ؟ قال: أجل، نَحَانَا أَنْ نَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا أَوْ نَكْتَفِي بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».

فعلى المسلم أن يهتم بأذكاره التي شرعها ربه وَعَبَّكَ له <sup>(١)</sup>؛ لمصلحته، فيضمن بها سعادته وطمأنينته وروحانيته، فضلاً عن الأمان والحفظ من الشرور والمكروهات، وسلامة من الأمراض والآفات <sup>(٢)</sup>.

١ - عامة كأذكار الصباح والمساء، ودخول المنزل والخروج منه، وكذا المأكل والمشرب... الخ، ومن الكتب المعاصرة في هذا كتاب: حصن المسلم من أذكار الكتاب والسنة لـ د. سعيد بن علي وهف القحطاني، ومن المؤلفات القديمة عمل اليوم والليلة للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي صاحب السنن، وكتاب عمل اليوم والليلة لتلميذه أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق المعروف بابن السني، وكتاب الدعاء الكبير للحافظ أبي بكر البيهقي، وكتاب الأذكار للإمام أبي زكريا النووي، وكتاب الكلم الطيب لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكتاب الوابل الصيب لتلميذه العلامة ابن القيم، وكتاب تحفة الذاكرين للإمام الشوكاني رحمهم الله تعالى، وأشهر هذه: كتاب قديم وهو الأذكار للنووي الذي كان يحرص عليه حتى العوام ويرددون كلمة: بع الدار واشتر الأذكار، وصدقوا -والله- فما فائدة الدار وكل المال إذا فُقدت الصحة، وأعرف قبل أيام قلائل من كتابتي لهذه الأحرف أحد كبار التجار بل لعله أكبرهم مرض فكان يقول: خذوا كل مالي، وردوا لي صحتي!

وكتاب حديث معاصر: حصن المسلم الذي أصبح في جيب كثير من المسلمين، وحدثنا مرة أحد قادة المقاومة الإسلامية حماس أن مجاهدًا كان في جيبه المصحف الشريف، مع حصن المسلم فوصلت رصاصة إليهما فانطفت في جيبه ولم تمسهما بأذى، وحدثته لنا تقريبًا في عام ٢٠٠٨ في زيارته لليمن أبان العدوان الصهيوني على قطاع غزة المبارك.

٢ - وخير شاهد على هذا ما سيأتي في القسم الثاني من المأثورات كحديث: أبان بن عثمان -رحمه الله - عن أبيه - عليه السلام - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- لَمْ تُصِبْهُ فِي يَوْمِهِ فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي لَمْ تُصِبْهُ فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ فِي لَيْلَتِهِ، ثُمَّ ابْتَلَى أَبَانُ بِالْفَالِجِ، فَرَأَى رَجُلًا حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَاللَّهِ مَا كَذَّبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَّبَ عُثْمَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -، لَكِنْ نَسِيتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي هَذَا، فَلَمْ أَقُلْهُ لِيُمْضِيَ اللَّهُ قَدْرَهُ»، وفي رواية لأبي داود: «ولكنَّ اليومَ الذي أصابني فيه ما أصابني غَضِبْتُ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا» رواه أبو داود والترمذي وصححه مع الترمذي الحاكم والذهبي وابن حبان والألباني، وقد حدثت للإمام القرطبي صاحب الجامع والتذكرة قصة مشابهة قال معلقًا على الحديث: "هذا خبرٌ صحيحٌ، وقولٌ صادقٌ علمنا دليلاً وتجربةً، فإنِّي منذ

ولا يجعلها المسلم كالدواء بعد المرض فيفزع إليها بعد الداء، كما هو حال كثير من الناس فلا يعود لكتاب الله إلا من بباب العلاج فقط، فإذا انتهى منه مرضه عاد لهجره، وأذكر أنني سكنت سنوات بجوار أحدهم ما سمعت حرفاً من كتاب الله تعالى يُتلى في بيته، وفي يوم مشهود سمعت قراءةً وقد خرجت من سكني، فعدت فوراً لأهلي أسألهم عن الخبر فكانت المفاجأة: أن زوجته بها مس شيطاني..!

حينها قلت: لا إله إلا الله أصبح القرآن ضرورة نرفع إليه، لا عبادة دائمة نتعبّد الله بها، ومع ذلك يرجو هؤلاء العافية وهي بعيدة منهم، حتى لو استمر في رقيته سنوات؛ ألم يقل الله: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ (سورة الإسراء: ٨٢)، فالظالم لنفسه لا يزيده كتاب الله ﷻ إلا تعاسة، وخسارة، والمطلوب أن يلازم المسلم هذه الأذكار - وكتاب الله قبل كل شيء - دائماً، ويجعلها من ضمن برامجه اليومية، لا من باب الوقاية العلاجية فحسب، بل من باب العبادة أيضاً، كيف لا وهي من أرفع أنواع العبادات، وأجلها، والتي بها يفوز المسلم بشرف قول الله ﷻ: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (سورة الأحزاب: ٣٥)،

سمعتة عملت به فلم يضربني شيءٌ إلى أن تركته، فلدغني عقربٌ بالمدينة ليلاً، فتفكرتُ فإذا أنا قد نسيت أن أتعود بتلك الكلمات".

والحديث الآخر عند مسلم وغيره عن أبي هريرة، أن رجلاً، من أسلم قال: ما نمتُ هذه الليلة، فقال النبي عليه السلام: " من أي شيء؟ " فقال: لدغني عقربٌ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضربك إن شاء الله، " وفي رواية صححها الألباني: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من قال حين يمسي: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ثلاث مرات، لم تضربه حية إلى الصباح»، وفي رواية للترمذي: "من قال حين يمسي ثلاث مرات: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضربه حمة تلك الليلة"، والحمة: هي لدغة كل ذي سم كالعقرب ونحوها، وقد أورد الترمذي عقب الحديث عن سهيل بن أبي صالح (أحد رواة) أنه قال: "كان أهلنا تعلموها، فكانوا يقولونها كل ليلة، فلدغت جارية منهم، فلم تجد لها وجعاً".

ونلاحظ أن الله ﷻ سوى الذاكرين له كثيراً والذَكَراتِ بغيرهم من أصحاب العبادات والقربات الكبرى فقال ﷻ: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنَاتِينَ وَالْقَنَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَائِضِينَ وَالْخَائِضَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّاتِمِينَ وَالصَّاتِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥].

## المحافظ على أذكار طرفي الليل والنهار من الذاكرين الله كثيراً

ولو نظرنا إلى الآية الكريمة التي أشرنا إليها سابقاً: ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥]، لوجدنا أن العلماء يرون دخول المحافظ على أذكار الصباح والمساء فيهم كما قال غير واحد من المفسرين ففي الأذكار للنووي أن أبا عمرو بن الصلاح - رحمه الله - سئل عن القدر الذي يصير به المسلم من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات فقال: "إذا واطب على الأذكار المأثورة المثبتة صباحاً ومساءً في الأوقات والأحوال المختلفة ليلاً ونهاراً، وهي مبيّنة في كتاب عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> كان من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات"<sup>(٢)</sup>، وكذلك ذكره ابن الجزري في متن العدة حيث

١ - يريد به كتاب الإمام النسائي عمل اليوم والليلة الذي سبق وبينته في حاشية سابقة.

٢ - بعد أن عقد فصلاً كاملاً للآية، وأقوال العلماء فيها ثم قال: (قد اختلف في ذلك (أي في المراد بالذاكرين الله كثيراً والذاكرات)، فقال الإمام أبو الحسن الواحدي: قال ابن عباس: المراد يذكرون الله في أدبار الصلوات، وغدواً وعشيّاً، وفي المضاجع، وكلما استيقظ من نومه، وكلما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى. وقال مجاهد: لا يكون من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات حتى يذكر الله قائماً وقاعداً ومضطجعاً. وقال عطاء: من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قول الله تعالى: ﴿ وَالذَّاكِرِينَ

قال: (والمواظب على الأذكار الماثورة صباحًا ومساءً، وفي الأحوال المختلفة هو من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات)<sup>(١)</sup>، ثم قال الشوكاني معلقاً على كلام ابن الجزري: (أقول لا شك أن صدق هذا الوصف أعني كونه من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات أكمل من صدقه على من ذكر الله كثيراً من غير مواظبة، وقد ثبت في الصحيح من حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله كثيراً على كل أحيانه)<sup>(٢)</sup>، وورد عنه ﷺ أن أحب العمل إلى الله تعالى أدومه<sup>(٣)</sup>(٤).

بل التزامه بمثل هذه البرامج الربانية ضمان لبركة كبيرة في حياته، وتيسيراً في أموره الدنيوية، فضلاً عن الآخروية، ومن اشتغل بأمره تعالى أشغل المخلوقات لأجله: ﴿فَسَيُسِّرُّهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [سورة الليل: ٧].

الله كثيراً والذاكرات ﴿ هذا نقل الواحدي، وقد جاء في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصلياً - أو صلى - ركعتين جميعاً كتبنا في الذاكرين الله كثيراً والذاكرات" هذا حديث مشهور رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم، وسئل الشيخ الإمام أبو عمر بن الصلاح رحمه الله عن القدر الذي يصير به من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات، فقال: إذا واطب على الأذكار الماثورة المثبتة صباحاً ومساءً في الأوقات والأحوال المختلفة ليلاً ونهاراً، وهي مبيّنة في كتاب عمل اليوم والليلة، كان من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات، والله أعلم (الأذكار (ص: ٥٠).

١ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٤٨).

٢ - يريد به حديث مسلم عن عائشة - ﷺ - قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يذكر الله على كل أحيانه"، ورواه مع مسلم أصحاب السنن.

٣ - رواه البخاري ومسلم ونصه: ن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «أدومته وإن قل» وهذا لفظ مسلم، وعند البخاري: عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة، قال: «من هذه؟» قالت: فلانة، تذكر من صلاتها، قال: «مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يملئ الله حتى تملوا» وكان أحب الدين إليهم ما دام عليه صاحبُه.

٤ - مرجع سابق (تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين).

كل ذلك فضلاً عن حيازة المسلم لما في حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " أَلَا أُنبئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَرْضَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ إِنْثَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ "، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: " ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى " <sup>(١)</sup>.

وعند الطبراني والبيهقي والبخاري في الأدب المفرد: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَنْ عَجَزَ مِنْكُمْ عَنِ اللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ، وَبَجَلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَجَبْنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُجَاهِدَهُ، فَلْيُكْثِرْ ذِكْرَ اللَّهِ " <sup>(٢)</sup> ، وليس في ذكر العبد لربه جل جلاله نجاة الدنيا فحسب بل والآخرة؛ ففي حديث: مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَا عَمِلَ امْرُؤٌ بَعْمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ " <sup>(٣)</sup> ، وفي النسائي، وابن ماجه وصححه الألباني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا " .

ولأحمد وصححه الألباني: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقُلْتُ: أَوْصِنِي ، قَالَ: " أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ ، فَإِنَّهُ رَوْحُكَ فِي السَّمَاءِ ، وَذِكْرُكَ فِي الْأَرْضِ " .



١ - رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني.

٢ - وصححه الألباني.

٣ - والحديث رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني.



## أهمية أذكار طرفي الليل والنهار

إذا كان هذا كله مما مضى في الذكر عموماً، فكيف بالذكر الخاص في أوقات مخصوصة مما التزم به النبي ﷺ، وداوم عليه، ولم يدعه لعارض البتة، كهذا الحديث الذي رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد وحسنه الحافظ ابن حجر، وصححه: الحاكم، والذهبي، وابن حبان، والنووي ومن المتأخرين الألباني بلفظ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: (لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي"، قَالَ يَعْنِي الْحُسْفَ).

وحدث عليه ﷺ كثيراً كالحديث الذي رواه الترمذي وأحمد عن عبد الله بن حبيب - رضي الله عنه - قَالَ: (خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ، وَظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ، نَطَلْبُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّي لَنَا فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخَذَ بِيَدِي، فَقَالَ: قُلْ " فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: " قُلْ "، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: " قُلْ "، فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟، قَالَ: " قُلْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص: 1]، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمَسِّي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ " ) وصححه: الترمذي، والنووي، والألباني، إضافة لتحسين الحافظ ابن حجر رضي الله عنه.

وأمر رضي الله عنه أصحابه رضي الله عنهم أحياناً بما أمرًا جازماً، كالذي رواه أبو داود والترمذي وأحمد والطبراني والحاكم وصححه الترمذي، والحاكم، والذهبي، وابن حبان، والنووي، وابن حجر، وابن القيم والألباني ولفظه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرِنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ؟ قَالَ: " قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمِ الْغَيْبِ

وَالشَّهَادَةَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، قَالَ: قُلُهُ إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ "

وعلمهم رضي الله عنهم تعليماً كما يعلمهم رضيوا الله عنهم كتاب الله تعالى كهذا الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حجر وابن حبان والنووي وابن القيم والألباني بلفظ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ يَقُولُ: " إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُثَلِّ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، وَإِذَا أَمْسَى فَلْيُثَلِّ: اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ " ، ولأبي داود: « إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُثَلِّ أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ فَتَحَهُ وَنَصَرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ ثُمَّ إِذَا أَمْسَى فَلْيُثَلِّ مِثْلَ ذَلِكَ » وضعفه الألباني.

وأوصى بهذه الأذكار عليه السلام أصحابه رضي الله عنهم كوصية كهذا الحديث الذي رواه أبو داود والنسائي والطبراني وأحمد والحاكم وصححه المنذري وحسنه ابن حجر والألباني: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَاطِمَةَ: " مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَسْمَعِي مَا أَوْصِيكَ بِهِ، أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتِ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ "

وأوصى أصحابه رضيوا الله عنهم بها أبناءهم وغيرهم كالذي رواه أبو داود وأحمد وصححه ابن حبان، وحسنه ابن حجر وصححه الألباني -لكن تراجع عنه فيما يبدو-: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ عِدَاةٍ: (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي. فَقَالَ رضي الله عنه: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله

عليه وسلم- يَدْعُو بِهِنَّ فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَسْتَقَّ بِسُنَّتِهِ، قَالَ عَبَّاسٌ فِيهِ وَتَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ وَثَلَاثًا حِينَ تُمَسِّي فَتَدْعُو بِهِنَّ فَأَحِبُّ أَنْ أَسْتَقَّ بِسُنَّتِهِ).

أعني بكل ذلك أذكار الصبح والمساء التي هي عنوان كتابنا، كيف لا وقد قال الله ﷻ: **أَمَّا رَسُولُهُ ﷺ** بأن يصابر نفسه مع الذاكرين لله تعالى الصبح والمساء: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [سورة الكهف: ٢٨]، قال ابن كثير رحمه الله: (أي: اجلس مع الذين يذكرون الله ويهللونه، ويحمدونه، ويسبحونه، ويكبرونه، ويسألونه بكرة وعشيًا من عباد الله، سواء كانوا فقراء، أو أغنياء، أو أقوياء، أو ضعفاء) (١).

ولم يحث الله ﷻ رسول الله ﷺ بالجلوس معهم إلا لفضلهم، وما شغلوا أنفسهم به، وعكفوا عليه، وقد فعل ﷺ وفعلوا هم أيضًا رضوان الله عليهم ففي صحيح مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «خرج معاوية على حلقة (٢) في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله، قال: الله ما أجلسكم إلا ذلك؟ قالوا: الله ما أجلسنا

١ - تفسير ابن كثير (١٥٢ / ٥).

٢ - يجوز بالفتح والسكون للام، قال صاحب المحكم والمحيط الأعظم أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (توفي ٤٥٨ هـ): (وقد حكى سيبويه في الحلقة فتح اللام وأنكرها ابن السكيت وغيره، فعلى هذه الحكاية حلق جمع حلقة وليس حينئذ اسم جمع كما كان ذلك في حلق الذي هو اسم لجمع حلقة، ولم يحمل سيبويه حلقًا إلا على أنه جمع حلقة بسكون اللام، وإن كان قد حكى حلقة بفتحها، وقال اللحياني حلقة الباب وحلقته بإسكان اللام وفتحها، وقال كراع حلقة القوم وحلقتهم، وحكى الأموي حلقة القوم بالكسر، قال وهي لغة بني الحارث بن كعب) أ.هـ المحكم والمحيط الأعظم (٧ / ٣).

غيره، قال : أما إني لم أستخلفكم تُهمة لكم، وما كان أحد بمنزلي من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقلَّ عنه حديثاً مني، وإن رسول الله - ﷺ - خرج على حلقة من أصحابه ، فقال : ما أجلسكم؟ قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمدهُ على ما هدانا للإسلام ، ومنَّ به علينا، قال: الله ما أجلسكم إلا ذلك؟ قالوا : آله ما أجلسنا إلا ذلك، قال: أما إني لم أستخلفكم تُهمة لكم ، ولكنه أتاني جبريل، فأخبرني أن الله - عز وجل - يُباهي بكم الملائكة».

وأكد ﷺ بقوله: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [سورة الأنعام: ٥٢]، وفي مسند الإمام أحمد: عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ على قاص يقص، فأمسك، فقال رسول الله ﷺ: "قُص، فلأن أفتد غدوة إلى أن تشرق الشمس، أحب إليَّ من أن أعتق أربع رقاب".

وإذا كان من أحد عذره الله ﷻ من ذكره لكان أحقهم بذلك نبي الله زكريا رضي الله عنه؛ فقد عقد الله لسانه علامة على وجود الولد في بطن زوجته: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَاتِكَ إِلَّا تَكَلَّمُ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا وَادَّكَّرَ رَبُّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴿٤١﴾﴾ [سورة آل عمران: ٤١]، وأكد ذلك في سورة مريم: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾﴾ [سورة مريم: ١١]، ( يقول تعالى ذكره: فخرج زكريا على قومه من مصلاه حين حُبس لسانه عن كلام الناس، آية من الله له على حقيقة وعده إياه ما وعد) <sup>(١)</sup>.

والتأمل في كتاب الله تعالى يجد أن الله ﷻ قد أمر رسوله ﷺ بالصبر على الصلوة والسلام بالصبر على ما يلاقيه، وأن البديل الذي يستعوض به عن ذلك هو الذكر، وكأن الذكر مفتاح الصبر، وعموده، وذروة سنامه، وهو كذلك لمن عرفه، وجربه، واستعمله، ولزمه، ومن ذلك قول الله: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَأَسْتَغْفِرُ لَذَنبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [سورة غافر: ٥٥].

يقول شيخ المفسرين الطبري رحمه الله: (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فاصبر يا محمد لأمر ربك، وانفذ لما أرسلك به من الرسالة، وبلغ قومك ومن أمرت بإبلاغه ما أنزل إليك، وأيقن بحقيقة وعد الله الذي وعده من نصرتك، ونصرة من صدقك وآمن بك، على من كذبك، وأنكر ما جئته به من عند ربك، وإن وعد الله حق لا خلف له، وهو منجز له، (وَأَسْتَغْفِرُ لَذَنبِكَ) يقول: وسله غفران ذنوبك وعفوه لك عنه، (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ) يقول: وصل بالشكر منك لربك (بِالْعَشِيِّ) وذلك من زوال الشمس إلى الليل، (وَالْإِبْكَارِ) وذلك من طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس، وقد وجه قوم الإبكار إلى أنه من طلوع الشمس إلى ارتفاع الضحى، وخروج وقت الضحى، والمعروف عند العرب القول الأول<sup>(١)</sup>).

وتجلى أهمية ذكره ﷻ أيضاً في أنه عون على الحياة وأكدارها، وأوصابها، وأنصابها، وآلامها...: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾ [سورة طه: ١٣٠]، يقول السعدي عند وصوله لتفسير هذه الآية الكريمة: (ولهذا أمر الله رسوله بالصبر على أذيتهم بالقول، وأمره أن يتعوض عن ذلك، ويستعين عليه بالتسبيح بحمد ربه، في هذه الأوقات

١ - تفسير الطبري (٢١ / ٤٠٣).

الفاضلة، قبل طلوع الشمس وغروبها، وفي أطراف النهار، أوله وآخره، عموم بعد خصوص، وأوقات الليل وساعاته، لعلك إن فعلت ذلك، ترضى بما يعطيك ربك من الثواب العاجل والآجل، وليطمئن قلبك، وتقر عينك بعبادة ربك، وتتسلى بها عن أذيتهم، فيخف حينئذ عليك الصبر<sup>(١)</sup>.

وصدق ﷺ؛ فذكر الله كله سلوى عن ما يصيب الإنسان من هموم الحياة، ومشاكلها، وآلامها، ومن الناس خاصة فهو الدواء الناجع كما قال الله ﷻ أيضًا: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنْكَ يَصِيقُ صَدْرِكَ بِمَا يَقُولُونَ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ [سورة الحجر: ٩٧-٩٨]، ( أي: وإنا لنعلم يا محمد أنك يحصل لك من أذاهم لك انقباض وضيق صدر فلا يهدنك ذلك، ولا يثنينك عن إبلاغك رسالة الله، وتوكل على الله فإنه كافيك وناصرك عليهم، فاشتغل بذكر الله وتحميده وتسبيحه وعبادته التي هي الصلاة؛ ولهذا قال: ﴿وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ويؤكد المعنى الذي مر في الآية السابقة قوله ﷻ: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [سورة ق: ٣٩]، على أن الجمهور يرونها صلاة الفجر والمغرب لكن الآية الكريمة تحتمل عموم الذكر، وإن كانت الصلاة فتقع على رأس الذكر بلا ريب، وهذا القشيري: ( إِنْ تَأَدَّ سَمْعُكَ بِمَا يَقُولُونَ فِيَّ مِنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَتَقَدَّسُ عَنْهَا نَعْتِي فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ، واستروخ عن ذلك بتسيحك لنا )<sup>(٣)</sup>.

١ - تفسير السعدي (ص: ٥١٦).

٢ - تفسير ابن كثير (٤ / ٥٥٣).

٣ - تفسير القشيري (٧ / ٣٠٣).

ولهذا ربنا ﷺ أرشدنا لذكره تعالى الليل والنهار: ﴿فَسَبِّحْ لِلَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [سورة الروم: ١٧]، وهذا ابن كثير يشرح معنى الآية بإيجاز: ( هذا تسبيح منه تعالى لنفسه المقدسة، وإرشاد لعباده إلى تسبيحه وتحميده، في هذه الأوقات المتعاقبة الدالة على كمال قدرته وعظيم سلطانه: عند المساء، وهو إقبال الليل بظلامه، وعند الصباح، وهو إسفار النهار عن ضيائه) (١).

والتسبيح عبادة المخلوقات جميعاً: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [سورة الإسراء: ٤٤]، وعيب أن تسبح له الطيور، والوحوش، والحشرات، وجميع الدواب ويبقى ذلك الذي فضله الله ﷻ عليها لا يسبح بحمده، ولا يقدر له، ولا يعرف له ﷻ حقاً: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ٧٠]، ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [سورة التين: ٤]!.

ونراه ﷺ قد أرشد أولئك الذين يعقلون عنه بتسبيحه أول الوقت وآخره: ﴿وَسَبِّحْهُ بِكُرَّةٍ وَأَصِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤٢]، وللزحيلي (٢) في تفسيره كلاماً رائعاً بل قدم للآية بمقدمة، وجعل لها عنواناً أسماه: أوقات الأذكار والعبادة، ثم قال بعد ذلك: (إن هذه الآيات تحدّد أوقات التسبيح والتحميد والتكبير وغيرها من الأذكار، وتعيّن أوقات الصلاة، والمؤمن يحرص على هذه الأوقات لأداء واجبه وإبراء ذمته، فيسبح الله، أي ينزهه عن جميع صفات النقصان، ويثبت له كل صفات الكمال، في جميع أوقات الليل والنهار، يسبح الله بأمره حين

١ - تفسير ابن كثير (٦ / ٣٠٧).

٢ - شيخنا حفظه الله ورعاه د. وهبة بن مصطفى الزحيلي.

ابتداء المساء أو الليل، وحين طلوع الفجر أو النهار، ويحمد الله تعالى جميع من في السماوات والأرض، من ملائكة وجنّ وإنس، وجماد ونبات، وحيوان، ويسبح الإنسان الله وينزهه أيضا في وقت العشي أو العشاء، وهو شدة الظلام، وفي وسط النهار وقت الظهيرة<sup>(١)</sup>.

وإن كان القرطبي نقل عن بعض السلف أنها إشارة لأوقات الصلوات لكن لا يعني لا تحتمل غيره، أو خصوصية ذلك دون عموم ظاهر كل ذكر في الصبح والمساء: ( قال ابن عباس : الصلوات الخمس في القرآن قيل له : أين ؟ فقال : الله تعالى : ﴿ فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [سورة الروم: ١٧]، صلاة المغرب والعشاء، وحين تصبحون صلاة الفجر، وعشيا العصر، وحين تظهرون الظهر، وقاله الضحاك وسعيد بن جبير، وعن ابن عباس وقتادة : أن الآية تنبيه على أربع صلوات: المغرب والصبح والعصر والظهر قالوا : العشاء الآخرة هي في آية أخرى في: ﴿ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ ﴾ [سورة هود: ١١٤]، وفي ذكر أوقات العورة<sup>(٢)</sup> وقال النحاس: أهل التفسير على أن هذه الآية: ﴿ فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [سورة الروم: ١٧]، في الصلوات<sup>(٣)</sup>.

ونجد أن المولى لم يكتف بهذا وحسب بل عمم السر والجره، والتوسط أيضا، وكأنه ﷺ يريد أن نبقى في ذكر له على كل حال، وفي كل مقال: ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ [سورة

١ - التفسير الوسيط للزحيلي (٣ / ١٩٩١).

٢ - يريد بها الآية الكريمة في سورة النور: ﴿ يَتَّابِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَدْرِكُوهُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمُ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوْفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة النور: ٥٨].

٣ - تفسير القرطبي (١٤ / ١٦).



الأعراف: ٢٠٥]، يقول الإمام ابن كثير: (يأمر تعالى بذكره أول النهار وآخره، كما أمر بعبادته في هذين الوقتين في قوله: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ [سورة ق: ٣٩]، وقد كان هذا قبل أن تفرض الصلوات الخمس ليلة الإسراء، وهذه الآية مكية<sup>(١)</sup>).

وفي تفسير الألويسي<sup>(٢)</sup> نجد: ﴿بِالْعُدُوِّ﴾ أي بالعدوات جمع غدوة وهي ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس<sup>(٣)</sup>، وفي تفسير معاصر مختصر حول الآية الكريمة: ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥]، : ( واذكر -أيها الرسول- ربك في نفسك تخشعًا وتواضعًا لله خائفًا وجل القلب منه، وادعه متوسطًا بين الجهر والمخافتة في أول النهار وآخره، ولا تكن من الذين يَعْتُلُونَ عن ذكر الله، ويلهون عنه في سائر أوقاتهم<sup>(٤)</sup>).

وأخيرًا أختتم هذه الآيات بقول المولى ﷺ: ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [سورة العنكبوت: ٤٥]، والتي قال عنها جمهور المفسرين بأن ذكر الله ﷻ خارج الصلاة أعظم من الصلاة كما قال السعدي<sup>(٥)</sup>.

١ - تفسير ابن كثير (٣/ ٥٣٨).

٢ - هكذا بعضهم يضبطه، وبعضهم بالمد هكذا: الألويسي، وبعضهم بالقطع: الألويسي وهي الأشهر، والأظهر.

٣ - تفسير الألويسي (٦/ ٤٩٩).

٤ - التفسير الميسر (٣/ ١٦٦).

٥ - قال ﷺ: (وَتَمَّ فِي الصَّلَاةِ مَقْصُودٌ أَكْبَرُ مِنْ هَذَا وَأَكْبَرُ، وَهُوَ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْبَدَنِ. فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، إِنَّمَا خَلَقَ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ، وَأَفْضَلُ عِبَادَةٍ تَقَعُ مِنْهُمْ الصَّلَاةُ، وَفِيهَا مِنْ عِبُودِيَّاتِ الْجَوَارِحِ كُلِّهَا، مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهَا، وَهَذَا قَالَ: ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ لَمَّا أَمَرَ

ويقول ابن جزري في التسهيل: (قيل : فيه ثلاثة معان:

الأول: أن المعنى أن الصلاة أكبر من غيرها من الطاعات ، وسماها بذكر الله؛ لأن ذكر الله أعظم ما فيها، كأنه أشار بذلك إلى تعليل نهيها عن الفحشاء والمنكر؛ لأن ذكر الله فيها هو الذي ينهي عن الفحشاء والمنكر.

الثاني: أن ذكر الله على الدوام أكبر في النهي عن الفحشاء والمنكر من الصلاة؛ لأنها في بعض الأوقات دون بعض.

الثالث: أن ذكر الله أكبر أجراً من الصلاة ومن سائر الطاعات، كما ورد في الحديث « ألا أنبئكم بخير أعمالكم؛ قالوا : بلى قال : ذكر الله »<sup>(٢)</sup>.

وفي الآية الكريمة أقوال كثيرة نقله الطبري في تفسيره، وأنقل كلمة فصل للبعوي يقول فيه: (أي: ذكر الله أفضل الطاعات)<sup>(٣)</sup>.

وصدق عليه السلام؛ فالذكر رأس العبادات، حتى أن الله جل جلاله أمر به بعد الصلاة والعبادات عموماً ومن ذلك قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقَعُودًا وَعَلَى

بالصلاة ومدحها، أخبر أن ذكره تعالى خارج الصلاة أكبر من الصلاة، كما هو قول جمهور المفسرين، لكن الأول أولى، لأن الصلاة أفضل من الذكر خارجها، ولأنها - كما تقدم - بنفسها من أكبر الذكر تفسير السعدي (ص: ٦٣٢).

١ - " ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأرضاها عند مليككم (وفي رواية: "أزكاها عند مليككم")، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم، فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم؟"، قالوا: بلى، قال: " ذكر الله تعالى " رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني.

٢ - التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزري (ص: ١٤٢٠).

٣ - تفسير البغوي (٦/ ٢٤٥).

جُنُوبِكُمْ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٣﴾ [سورة النساء: ١٠٣]، وبعد أداء الصلاة في حالة الخوف: ﴿فَإِن خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾ [سورة البقرة: ٢٣٩]، وقال بعد أداء صلاة الجمعة: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ [سورة الجمعة: ١٠].

وقال بعد أداء مناسك الحج: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَسِكَكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ ﴿٢٠٠﴾ [سورة البقرة: ٢٠٠]، وقال بعد قضاء منسك عرفات: ﴿فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ [سورة البقرة: ١٩٨].

وفي الجهاد، وساحة المعركة، والموت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ [سورة الأنفال: ٤٥]، وغير ذلك.



## ذكر الله: فضائله وأهميته في السنة

ولا بأس هنا أن أسرد بعض تلك الأحاديث في فضل الذكر لله ﷻ؛ ليزداد المسلم بها همة، وحرصاً، وعزيمة، ويقيناً بأهمية ذكر الله تعالى عموماً، ومحافظة على هذه الأذكار التي نحن بصددتها على وجه الخصوص، ومن هذه الأحاديث:

١- روى البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ، فَيَحْفَوْنَهُمْ بِأَجْنَحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُجَدِّدُونَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا. قَالَ: فَيَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ. قَالَ: فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْنَاهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْنَاهَا، قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنَاهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْنَاهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلْبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَتَعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ. قَالَ: فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْنَاهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْنَاهَا، قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنَاهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْنَاهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ مِنْهَا مَخَافَةً. قَالَ: فَيَقُولُ: أَشْهَدُكُمْ أَيُّيَّيَّ قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فَلَانٌ، لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى جَلِيسَتُهُمْ» وهذا لفظ البخاري.

٢ - وأما رواية مسلم قال : «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةَ سَيَّارَةَ فُضَّلًا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنَحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ أَعْلَمُ - مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: فَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ، قَالَ: وَهَل رَأَوْا جَنِّي؟ قَالُوا: لَا، يَا رَبِّ، قَالَ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنِّي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ. قَالَ: وَمَا يَسْتَجِيرُونِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ. قَالَ: وَهَل رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتَهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا، فِيهِمْ فُلَانٌ، عَبْدٌ حَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ؛ هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْتَقِي بِهَمْ جَلِيسَتَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

١ - ورواه مع البخاري ومسلم الترمذي وأحمد وغيرهم، وجمعه بطرقه ورواياته صاحب الجامع الصحيح: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ( " إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةَ سَيَّارَةَ ، فُضَّلًا عَنْ كُتَابِ النَّاسِ يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ ، تَنَادَوْا : هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ فَيَجِئُونَ فَيُحْفَوْنَهُمْ بِأَجْنَحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِذَا تَفَرَّقُوا ، عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ ، قَالَ : فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ ؟ ، فَيَقُولُونَ : جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ ، يُسَبِّحُونَكَ ، وَيُكَبِّرُونَكَ ، وَيُهَلِّلُونَكَ ، وَيَحْمَدُونَكَ ، وَيَسْأَلُونَكَ فَيَقُولُ : هَل رَأَوْا جَنِّي ؟ ، فَيَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ ، قَالَ : وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنِّي ؟ ، فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ ، كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَتَحْمِيدًا ، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا ، قَالَ : وَمَاذَا يَسْأَلُونِي ؟ : يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ ، قَالَ : وَهَل رَأَوْا جَنِّي ؟ ، قَالُوا : لَا يَا رَبِّ ، قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنِّي ؟ فَيَقُولُونَ : لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا ، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً قَالَ : فَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَ ؟ ، قَالُوا : يَسْتَجِيرُونَكَ مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ ، قَالَ : وَهَل رَأَوْا نَارِي ؟ ، قَالُوا : لَا قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ ، فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا

٣- وعند أبي داود والترمذي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قال : «من قعد مَقْعَدًا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله تِرَةً، ومن اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله تِرَةً ، وما مشى أَحَدٌ مَمْشَى لا يذكر الله فيه إِلَّا كانت عليه من الله تِرَةً». واللفظ لأبي داود.

٤- ورواية الترمذي قال : «ما جلس قومٌ مجلسًا لم يذكروا الله فيه، ولم يُصَلُّوا على نبيهم - صلى الله عليه وسلم - ، إِلَّا كان عليهم تِرَةٌ ، فَإِنْ شاءَ عَذَّبَهُمْ ، وَإِنْ شاءَ غَفَرَ لَهُمْ». ولا بأس أن أجمع هنا الحديث برواياته وألفاظ الرواة فلأبي داود عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه إِلَّا قاموا عن مثل جيفة حمارٍ، وكان عليهم حَسْرَةٌ»، ولأحمد: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ ، إِلَّا رَأَوْهُ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ، ولأبي داود وأحمد أيضًا: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " مَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ <sup>(١)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا

أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا ، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً قَالُوا: وَيَسْتَعْفِرُونَكَ فَيَقُولُ: قَدْ عَفَرْتُ لَهُمْ ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا قَالَ: فَيَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ ، عَبْدٌ حَطَّاءٌ لَيْسَ مِنْهُمْ وَفِي رِوَايَةٍ: (لَمْ يَرُدُّهُمْ إِذَا جَاءَ لِحَاجَةٍ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، فَيَقُولُ: وَلَهُ عَفَرْتُ هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْفَى لَهُمْ جَلِيسٌ ").

١ - بمعنى حسرة كما في الألفاظ السابقة، وقيل الترة الثأر، وأنت اللفظ في القرآن بمعنى النقص في قول الله: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَعْمَالِكُمْ﴾ [سورة محمد: ٣٥]، أي ينقصكم، قال ابن كثير: (ولن يبطها ويبطلها ويسلبكم إياها، بل يوفيكم ثوابها ولا ينقصكم منها شيئاً) ١. هـ تفسير ابن كثير (٧/ ٣٢٣). وللبغوي تأصيلاً أقوى: (لن ينقصكم شيئاً من ثواب أعمالكم،

لَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ - عز وجل - فِيهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مَشَى طَرِيقًا فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ - عز وجل - إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ "، بل عند ابن حبان وصححه الألباني بزيادة تبعت على الخوف، والاندفاع نحو الذكر في كل مقعد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ" <sup>(١)</sup>، وعند أحمد وصححه الألباني: "مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، وَمَا مَشَى أَحَدٌ مَشًى لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ، وَمَا أَوَى أَحَدٌ إِلَى فِرَاشِهِ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ" <sup>(٢)</sup>.

٥- وفي صحيح مسلم وغيره عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجَلَسَكُمْ؟، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ ، قَالَ: اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي ، " وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ

يقال: وتره يتره وترًا وترَةً: إذا نقص حقه، قال ابن عباس، وقتادة، ومقاتل، والضحاك: لن يظلمكم أعمالكم الصالحة بل يؤتيكم أجورها) أ.هـ تفسير البغوي (٧/ ٢٩٠).

١ - إذا كان هؤلاء وهم في الجنة يتحسرون على لحظات مرت لم يذكروا الله فيها فكيف بأهل النار وقد مر عليهم عمرهم كله أو جله في غفلة عن الله والدار الآخرة.

٢ - وبعد أن سقت هذه الروايات وبقي غيرها في معناها أن لي أن أقول: وكأنه يريد ﷺ منا أن نعلن نفيرًا عامًا لذكر الله ﷻ، وفي كل أحياننا وأوقاتنا ومجالسنا ومضاجعنا وممشانا... وما ذاك إلا لأن الله ﷻ في كتابه الكريم لا يذكر الذكر إلا وقرنه بكلمة كثيرًا.

أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ " ، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا ، قَالَ: " اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ " ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ ، قَالَ: " أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ - عز وجل - يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ " .

٦- وعند مسلم عن الأغر - رحمته - قال : أشهد على أبي هريرة، وأبي سعيد رضي الله عنهما : أنهما شهدا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « لا يَفْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » .

٧- وأخرج الترمذي عن عبد الله بن بسر - رضي الله عنه - : « أن رجلاً قال : يا رسول الله، إن أبواب الخير كثيرة، ولا أستطيع القيام بكلها ، فأخبرني بشيء أتشبث به ، ولا تُكثِرُ عليَّ فأنسى - وفي رواية : إن شرائع الإسلام قد كثرت ، وأنا قد كبرتُ ، فأخبرني بشيء أتشبث به، ولا تُكثِرُ عليَّ فأنسى <sup>(١)</sup> - قال : لا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى » .

٨- وللترمذي وأحمد عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - سُئِلَ: أَيُّ الْعِبَادِ أَفْضَلُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا،

١ - وكلنا ذاك الرجل، وهو الناطق عنا، والمعبر عن مثلنا، والناطق باسمنا، وهذا رسولنا صلى الله عليه وسلم قد دلنا على وصية عظمى ننتفع بها، وندرك من سبقنا، لا كلفة، ولا تعب، ولا مشقة، ولا وضوء، ولا مسجد، ولا قبلة، ولا طهارة... إلخ إنه ذكر الله جلا جلاله فأين المشتمون، الذاكرون لربهم كثيرًا، واللاهجون بجلاله طويلاً، تسبيحًا، وتنويهاً، وتعظيمًا؛ فيذكرهم صلى الله عليه وسلم فيمن عنده! .



قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ وَيَحْتَضِبَ دَمًا لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً» ، والحديث مختلف في صحته، وضعفه الألباني من المتأخرين، وابن حجر من المتقدمين حكم عليه بالغرابة، وقبله الترمذي.

٩- وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسير في طريق مكة ، فمرَّ على جبل يقال له : جُمْدَان ، فقال : سيروا ، هذا جُمْدَان ، سَبَقَ الْمُفْرِدُونَ . قالوا : وما المُفْرِدُونَ يا رسول الله ؟ قال : الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا والذَّاكِرَاتِ » ، وفي رواية الترمذي : « قالوا : يا رسول الله ، وما المُفْرِدُونَ؟ قال : المُسْتَهْتَرُونَ <sup>(١)</sup> بذكر الله ، يَضَعُ الذِّكْرَ عَنْهُمْ أَثْقَاهُمْ ، فيأتون الله يومَ القيامة خِفافًا » ، وفي رواية أحمد: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم: " سَبَقَ الْمُفْرِدُونَ " ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ الْمُفْرِدُونَ؟ ، قَالَ " الَّذِينَ يُهْتَرُونَ <sup>(٢)</sup> فِي ذِكْرِ اللَّهِ " .

١ - والمستهتر بالشيء هو: المولع به، المواظب عليه عن حب، ورغبة فيه، وحرص عليه، ولأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ): (يعني الذين أولعوا به، يقال: استهتر فلان بهذا إذا أولع به، وفي بعض حديث (استهتروا بذكر الله) قال بعضهم: أراد بقوله: أهتروا في ذكر الله أي: كبروا في طاعة الله وهلك لذاتهم، ويقال: أهتر الرجل فهو مهتر إذا اشتط في كلامه من الكبر، والهتر: السقط من الكلام كأنه بقي في ذكر الله حتى خرق وأنكر عقله)أ.ه الغريبين في القرآن والحديث (٦/ ١٩١١).

٢ - سبق معناها بمعنى المستهترون.

١٠ - وفي البخاري ومسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قال :  
 «يقول الله تعالى: أنا عند ظنِّ عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في  
 نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خيرٍ منه ، وإن تَقَرَّبَ  
 إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وإن تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ باعًا ، وإن أتاني  
 يمشي أتيتُهُ هَرْوَلَةً»، وهذا الحديث من أعظم أحاديث السنة، وأكثرها ترغيبًا،  
 وأجلها تحفيزًا لمن كان حريصًا على الخير، وسارع إلى ربه ﷻ، وبادر لجنته، وأراد  
 رضاه، وأحب أن يذكره الله ﷻ، يصدّق ذلك قوله ﷻ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكَرَكُمُ  
 وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [سورة البقرة: ١٥٢].

١١ - وعند الترمذي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : قال : «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ  
 فَارْتَعُوا، قَالُوا : وما رياضُ الجنة ؟ قال : حَلَقٌ <sup>(١)</sup> الدِّكْرِ».

١٢ - ولمسلم عن التطبيق العملي لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالت عائشة - رضي الله عنها - : «كان  
 رسولُ الله - ﷺ - يذكُرُ الله - عزَّ وجلَّ - على كلِّ أحيانه».

١٣ - وفي الترمذي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَ بَعَثًا قَبِلَ  
 نَجْدٍ ، فَعَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً ، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ لَمْ يَخْرُجْ : مَا رَأَيْنَا

١ - قال المباركفوري: (قال في النهاية الحلق بكسر الحاء وفتح اللام جمع الحلقة مثل قصعة وقصع ومر  
 الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره والتحلق تفعل منها وهو أن يتعمدوا ذلك، وقال  
 الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس وحكي عن أبي عمرو أن الواحد حلقه بالتحريك  
 والجمع حلق بالفتح وقال ثعلب كلهم يجيزه على ضعفه)أ.ه تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي (٩/  
 ٣٤٥).

بَعَثْنَا أَسْرَعَ رَجْعَةً ، وَلَا أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : أَلَا أُدَلُّكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلَ غَنِيمَةً ، وَأَسْرَعَ رَجْعَةً ؟ قَوْمٌ شَهِدُوا صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَأُولَئِكَ أَسْرَعُ رَجْعَةً ، وَأَفْضَلُ غَنِيمَةً» ، وَانظُرْ كَيْفَ رَفَعَ هِمَّتَهُمْ ﷺ مِنْ دُنْيَا فَانِيَةٍ ، وَغَنِيمَةً زَائِلَةٍ ، إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ الَّذِي هُوَ ظِلَالُ الْمُؤْمِنِ ، وَأَنْسَهُ ، وَسَعَادَتَهُ ، وَرَاحَتَهُ ، وَطَمَآنِينَتَهُ ، وَرَوَّضَتْهُ : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ [سورة الرعد: ٢٨] .

١٤ - وَصَحَّ الْأَبْلَابِيُّ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ : " مَا تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا سَبَّحَ اللَّهَ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الشَّيَاطِينِ ، وَأَعْبِيَاءِ بَنِي آدَمَ " ، قَالَ الْوَلِيدُ : فَسَأَلْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو : مَا أَعْبِيَاءُ بَنِي آدَمَ ؟ ، فَقَالَ : شِرَارُ خَلْقِ اللَّهِ " وَكَفَى بِهَذَا الْحَدِيثِ زَجْرًا لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ! .

١٥ - وَصَحَّ أَيْضًا حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ : - : " خَيْرُ الْعَمَلِ أَنْ تُفَارِقَ الدُّنْيَا وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ " .

١٦ - وَابْنُ مَاجَهٍ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ : - : " إِنْ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ : أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ " ، وَأَيُّ فَضْلٍ أَعْظَمَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ ﷻ مَعَكَ ! .

١٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنه - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الدِّكْرِ؟ ، قَالَ: " غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الدِّكْرِ الْجَنَّةُ " وصححه الألباني.

١٨- ولأحمد: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ، لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا وَجْهَهُ، إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قُومُوا مَعْفُورًا لَكُمْ، قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ " .

١٩- وللبیهقي وصححه الألباني عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - لِي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:- "لَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْعُدَاةِ <sup>(١)</sup> حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً " .

٢٠- وفي موطأ الإمام مالك مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَا عَمِلَ امْرُؤٌ بِعَمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ، مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ " ورواه الترمذي، وابن ماجه، وأحمد، وعند البيهقي وفي مسند أحمد: " مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلًا أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟، قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ إِلَّا أَنْ تَضْرِبَ بِسَيْفِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ تَضْرِبَ بِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ تَضْرِبَ بِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ " قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

١ - المراد بها صلاة الفجر، وفيه فضل ملازمة الذكر بعد الفجر وسيأتي إن شاء الله تعالى في القسم الثاني من كتابنا هذا بعنوان: وقت الأبقار بين النوم والأذكار.

٢١ - وسبق معنا: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " أَلَا أُنبئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَرْضَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ " ، قَالُوا: بَلَى ، قَالَ: " ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى " ، رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد وصححه الألباني.

٢٢ - وتقدّم أيضاً حديث ابنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - عند الطبراني والبيهقي والبخاري في الأدب المفرد وصححه الألباني قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَنْ عَجَزَ مِنْكُمْ عَنِ اللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ، وَبَجَلَ بِالمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَجَبْنَ عَنِ العَدُوِّ أَنْ يُجَاهِدَهُ، فَلْيُكْتَبِ ذِكْرُ اللَّهِ " .

٢٣ - كما سبق أيضاً حديث أَبِي مُوسَى الأشعريّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ " رواه البخاري، وفي رواية مسلم: " مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ <sup>(١)</sup> " .

٢٤ - وسبق ما في البخاري ومسلم قال - صلى الله عليه وسلم -: « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَالٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَالٍ خَيْرٌ مِنْهُمْ » .

١ - وهذا فيه حث لتلك البيوت التي لا تكاد تجد فيها ذاكراً أو تالياً بل لا تسمع إلا أصوات، وصراخ، وشقاء، إن لم يكن غناء، ومسلسلات، ورقصات...!

٢٥- وأخيراً تصوّر معي حياة رسول الله ﷺ فما يغفل عن الذكر أبداً، وإن حصل شيء بسيط عوّضه بالاستغفار لتلك الغفلة البسيطة ففي صحيح مسلم: عَنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمُرَبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَيَّ قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ »، ولا يترك ذكر ربه الليل والنهار، وعلى كل حال ومقال: قَالَتْ عَائِشَةُ: « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَيَّ كُلَّ أَحْيَانِهِ » رواه البخاري ومسلم.



## الفصل الثاني: المأثورات

وفي هذا الفصل الذي يحمل العنوان الأول من الكتاب سأذكر المأثورات الصباحية والمسائية عن رسول البشرية ﷺ، وكما سبق في منهجيتي فسأقتصر على ما صح منها، وألّون الآيات بلون، والأحاديث بلون آخر، وسأجعل الخطوط غامقة لتلك المأثورات، وأبين عدد قولها بعد الحديث مباشرة، وسأذكر فضل أحاديث هذه المأثورات في الحاشية، وكذلك من رواها، ومن صححها من المحدثين، وسأذكر التنبيهات -إن وُجدت- كذلك في الحاشية، ثم سأختصر كل المأثورات التي وردت في صفحات في صفحتين كبطاقة يمكن طباعتها بشرط المحافظة عليها دون أي تغيير.

### أولاً: الآيات:

١- آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ

## حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥] مرة

واحدة<sup>(١)</sup>.

١ - رواه النسائي وابن حبان: عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رضي الله عنه - قَالَ: (كَانَ لَنَا جُرْنٌ يَه تَمَّرٌ، وَكُنْتُ أَتَعَاهُدُهُ، فَوَجَدْتُهُ يَنْقُصُ، فَحَرَسْتُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِدَابَّةٍ كَهَيْئَةِ الْغُلَامِ الْمُحْتَلِمِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟، جِئْتَ أَمْ إِنْسَ؟، قَالَ: جِئْتُ، فَقُلْتُ: فَنَاوِلْنِي يَدَكَ فَنَاوِلْنِي يَدَهُ، فَإِذَا يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُ كَلْبٍ، قُلْتُ: هَكَذَا خَلَقَ الْجِنَّ؟، قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتَ الْجِنَّ مَا فِيهِمْ أَشَدُّ مِنِّي، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: بَلَعْنَا أَنَّكَ رَجُلٌ مُحِبُّ الصَّدَقَةِ فَأَحْبَبْنَا أَنْ نُصِيبَ مِنْ طَعَامِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: فَمَا الَّذِي يُبِيرُنَا مِنْكُمْ؟، قَالَ: هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾، إِذَا قُلْتَهَا حِينَ تُصْبِحُ، أُجِزْتَ مِنَّا إِلَى أَنْ تُمْسِيَ، وَإِذَا قُلْتَهَا حِينَ تُمْسِي، أُجِزْتَ مِنَّا إِلَى أَنْ تُصْبِحَ، قَالَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ: فَعَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - فَأَخْبَرْتُهُ حَبْرَهُ، فَقَالَ: "صَدَقَ الْحَبِيثُ" وصححه الحاكم، والذهبي، وابن حبان، والهيتمي، والألباني.

ومن السنة أيضاً قول هذه الآية الكريمة (التي هي أعظم آية في كتاب الله) قبل النوم؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: وَكَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَخْتُو مِنِ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنِّي مُخْتَاَجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَحَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَأَ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَحَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنِ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُخْتَاَجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ، فَحَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأَ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَحَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنِ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، أَنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ قَالَ: دَعْنِي أَعْلِمَكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَفْرِبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَحَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَحَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «مَا



## ٢- آخر آيتين من سورة البقرة: ﴿ءَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا

أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَأَمِنَ بِاللَّهِ  
وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّ بَيْنَ أَحَدٍ  
مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ  
الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا  
كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ  
نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا  
حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا  
طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۗ أَنْتَ

هي»، فُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوتِيتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْحَبِيرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، قَالَ: لَا، قَالَ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ» رواه البخاري وغيره، وكذلك تقرأ أَدْبَارَ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ: فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ " رواه النسائي والطبراني وصححه الألباني.

## مَوْلَانَا فَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ [سورة

البقرة: ٢٨٥-٢٨٦]. مرة واحدة<sup>(١)</sup>، <sup>(٢)</sup>.

٣- سورة الإخلاص. ٤- وسورة الفلق. ٥- وسورة الناس.

ثلاثًا ثلاثًا<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

١ - رواه البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: « مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ ».

٢ - وقيل بأن هذا الذكر خاص بالليل دون النهار، وبعد المغرب بالذات؛ لقيد الحديث السابق: (في لَيْلَةٍ)، لكن لا بأس من القياس هنا، ونرجو الخير لقارئهما.

٣ - رواه الترمذي وأحمد عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ ، وَظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ ، نَطَلَبُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّي لَنَا فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَقَالَ: قُلْ " فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ: " قُلْ " ، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ: " قُلْ " ، فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ ، قَالَ: " قُلْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تَمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ) (صححه: الترمذي، والنووي، والألباني، إضافة لتحسين الحافظ ابن حجر رحمهم الله جميعا.

٤ - وهذه السور الثلاث لمن شأن عجب، وخطب جليل في كثير من حياة المسلم لو حافظ عليهن، ولازمهن، ولقد كان ﷺ يحافظ عليهن كثيرا، ويوصي بهن ما لا يحصى، وكانت من الأوراد المباركة التي كان يُحافظ عليها النبي الكريم ﷺ كلما أوى في الليل إلى فراشه لينام وقد ثبت في الصحيحين عن أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا ، فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ " ، رواه البخاري ومسلم، حتى أنه ﷺ حافظ عليهن في مرض موته كما روت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في البخاري قالت: "فَلَمَّا اشْتَكَى ﷺ كَانَ يَأْمُرُ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ" ، وفي لفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ ، فَلَمَّا تَقَلَّ كُنْتُ أَنَا أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ ، فَأَمْسَحَ بِيَدِ نَفْسِهِ لِبَرَكَتِهِ" رواه البخاري.

## ثانياً: الأحاديث:

١- (أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ)، مرة واحدة<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا أَمَسَى قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا لَكِنْ يَقُولُ: (أَمْسَيْنَا وَأَمَسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ)<sup>(٢)</sup>.

٢- (أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)<sup>(١)</sup> مرة واحدة.

١- رواه مسلم بلفظ: (كان رسول الله ﷺ إذا أمسى (وإذا أصبح) قال...)، وذكر الحديث، وبعض ألفاظه

عند الترمذي، وأبي داود، وأحمد، والنسائي، واقتصر على ما صح منها.

٢- وقيل: هذا الذكر خاص بالصبح فقط دون المساء.

وفي المساء يقول ذلك أيضاً لكن يقول: (أَمْسَيْنَا).

٣- (رَضِيْتُ بِاللّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
رَسُولًا) (٢) مرة واحدة (٣).

١- رواه أحمد والطبراني بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يقول إذ أصبح... إذا أمسى...) وفي رواية: (كان يعلمنا إذا أصبحنا أن نقول...)، وحسنه: ابن حجر، والسيوطي، وصححه: الهيثمي، والنووي، والعراقي، ومن المعاصرين: الألباني.

٢- وهذا أيضاً من أذكار سماع المؤذن، وثبت فضل عظيم جداً لمن قاله في وقته المذكور في هذا الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيْتُ بِاللّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا غُفِرَ لَهُ». رواه مسلم، وفي رواية البخاري زيادة: (ذنبه)، وعند ابن خزيمة: (غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ).

٣- رواه أبو داود والنسائي وابن حبان وصححه الألباني بلفظ: " مَنْ قَالَ: رَضِيْتُ بِاللّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ "، ورواه الطبراني وصححه الألباني أيضاً بلفظ: " مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: رَضِيْتُ بِاللّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَأَنَا الرَّعِيمُ لِأَخْذِ يَدِهِ حَتَّى أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ "، وعند الترمذي: عن ثوبان - رضى الله عنه - : قال : قال رسول الله ﷺ - : «مَنْ قَالَ حِينَ يُمَسِّي: رَضِيْتُ بِاللّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرَضِّيَهُ»، وورد عند أبي داود بلفظ آخر: عن أبي إسلام مطور الحبشي - رحمه الله- : قال: قلت لأُنسٍ: حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَضِينَا بِاللّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرَضِّيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤- (اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ

النُّشُورُ) مرة واحدة.

وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: (اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ

نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ)<sup>(١)</sup>.

٥- (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ

كَلِمَاتِهِ)، ثلاث مرات (٢) (٣).

١- رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حجر وابن حبان والنووي وابن القيم والألباني بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه يقول إذا أصبح أحدكم فليقل اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير وإذا أمسى فليقل اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور).

٢- رواه مسلم والنسائي والترمذي عن جويرة - زوج النبي ﷺ -: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً، حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -: «لَقَدْ قَلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قَلْتِ مِنْذَ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَى نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ». وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ: «مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ صَلَّى الْعِدَاةَ - أَوْ بَعْدَهَا صَلَّى - فَذَكَرَ نَحْوَهُ» غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» هَذِهِ رِوَايَةٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ دَلِيلٌ وَاضِحٌ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ هَذِهِ الْكَلِمَاتَ مِنْ أَدْوَارِهِ فَعَلَّمَ زَوْجَهُ جَوِيرَةَ ﷺ إِيَّاهَا.

٣- وقيل: هذا الذكر خاص بالصباح دون المساء.

٦- (بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)، ثلاث مرات (١).

٧- (أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ) ثلاث مرات (٢). (١)

١ - رواه أبو داود والترمذي وصححه مع الترمذي الحاكم والذهبي وابن حبان والألباني من المتأخرين: عن أبان بن عثمان - رحمه الله - : عن أبيه عثمان رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ - ثلاث مرات - لم تُصِبْهُ في يومه فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِي لم تُصِبْهُ فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ في لَيْلَتِهِ ، ثم ابْتُلِيَ أَبَانُ بِالْفَالِجِ ، فرَأَى رجلاً حَدَّثَهُ بهذا الحديثِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فقال له : مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ ؟ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - ، لكن نَسِيتُ اليَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي هذا ، فلم أَقُلْهُ لِيُمِضِيَ اللَّهُ قَدْرَهُ»، وفي رواية لأبي داود: «ولكنَّ اليَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ ما أَصَابَنِي غَضِبْتُ ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا» وقد حدثت للإمام القرطبي صاحب الجامع والتذكرة قصة مشاهمة قال: "هذا خبرٌ صحيحٌ، وقولٌ صادقٌ علمناه دليله دليلاً وتجربةً، فإنِّي منذ سمعته عملت به فلم يضرَّني شيءٌ إلى أن تركته، فلددغنتي عقربٌ بالمدينة ليلاً، فتفكرتُ فإذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات".

٢- رواه مسلم وغيره بلفظ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَجُلًا ، مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: مَا نَمْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: " مِنْ أَيِّ شَيْءٍ؟ " فَقَالَ: لَدَعْتَنِي عَقْرَبٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ " ، وفي رواية صححها الألباني: عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «من قال حين يمسي: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ثلاث مرات، لم تضره حية إلى الصباح»، وفي رواية للترمذي: "مَنْ قَالَ حِينَ يُمَسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ حُمَةٌ تَلِكُ اللَّيْلَةَ"، والحُمَةُ: هي لدغة كَلِّ ذِي سَمِّ كالعقرب ونحوها، وقد أورد الترمذي عقب الحديث عن سهيل بن أبي صالح (أحد رواة) أَنَّهُ قَالَ: "كان أهلنا تعلّموها، فكانوا يقولونها كلَّ ليلةٍ، فلُدغَت جاريةٌ منهم، فلم تجد لها وجعاً". عَنْ حَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

٨- (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ) ثلاث مرات (٢).

٩- (اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ (٣)، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ) مرة واحدة (٤).

يُقُولُ: " إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَزْجَلَ مِنْهُ " رواه مسلم.

١ - وقيل بأن هذا الذكر خاص بالليل دون النهار.

٢- رواه أبو داود وأحمد وصححه ابن حبان، وحسنه ابن حجر وصححه الألباني -لكن تراجع عنه فيما يبدو-: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِي إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ: (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي. فَقَالَ ﷺ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَدْعُو بِهِنَّ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ، قَالَ عَبَّاسٌ فِيهِ وَتَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي فَتَدْعُو بِهِنَّ فَأُحِبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ).

٣ - وهل للمرأة أن تقول هنا: (وأنا أمتك) محل خلاف سيأتي في الفصل الثالث من هذا الكتاب.

٤- رواه البخاري وغيره ولفظ البخاري: عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: (سَيِّدُ الْإِسْتِعْفَارِ، أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي:

١٠- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي) مرة واحدة (١).

١١- (اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَهِ وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أُجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ) مرة واحدة (٢).

فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، إِلَّا أَنْتَ قَالَ مَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُصْبِحُ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُمْسِي مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ).

١- رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد وحسنه الحافظ ابن حجر، وصححه: الحاكم، والذهبي، وابن حبان، والنووي ومن المتأخرين الألباني بلفظ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَقُولُ: (لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي) قَالَ يَعْنِي الْحُسْنُفَ.

٢- رواه أبو داود والترمذي وأحمد والطبراني والحاكم وصححه الترمذي، والحاكم، والذهبي، وابن حبان، والنووي، وابن حجر، وابن القيم والألباني ولفظه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرِنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أُمْسَيْتُ؟ قَالَ: " قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَهِ، قَالَ: فُلَّهُ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أُمْسَيْتُ، وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعَكَ ".



١٢- (يا حيُّ يا قيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ)، مرة واحدة (١).

١٣- (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ)، عشر مرات (٢).

١٤- (سُبْحَانَ اللَّهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مائة مرّة (٣).

١- رواه أبو داود والنسائي والطبراني وأحمد والحاكم وصححه المنذري وحسنه ابن حجر والألباني: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَاطِمَةَ: " مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْمَعِيَ مَا أَوْصِيكَ بِهِ، أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتِ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ "

٢- رواه الطبراني وصححه الألباني: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا وَحِينَ يُمَسِّي عَشْرًا أَذْرَكَتُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، وَإِنْ أَكْثَرَ الْمُسْلِمُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ فِي كُلِّ أَوْقَاتِهِ بَدُونَ حَدٍ فَقَدْ أَحْسَنَ وَنَجَّوْهُ لَهُ مَا قَالَ ﷺ: عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: " مَا شِئْتَ "، قَالَ: التُّلْثُ؟ قَالَ: " مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ أَفْضَلُ "، قَالَ: التَّنْصِفُ؟ قَالَ: " مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ أَفْضَلُ " قَالَ: فَكُلُّهَا قَالَ: " إِذَا يَكْفِيكَ اللَّهُ هَمَّكَ، وَيَعْفِرُ لَكَ ذَنْبَكَ " رواه الترمذي وحسنه الألباني.

٣- رواه النسائي وصححه الألباني ولفظه: وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ يُحْمَلُ عَلَيْهَا، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ مِائَةِ رَقِيَةٍ، وَمَنْ

١٥- (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). (مائة مرّة<sup>(١)</sup>، وإن زاد فحسن)<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، لَمْ يَجِئْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ قَوْلَهُ أَوْ زَادَ .

١ - على أن بعضهم قال قولاً حسناً يتناسب مع ألفاظ السنة النبوية وذلك بأن يقال هذا الذكر صباحاً عشراً، ومساءً عشراً، ويقوله مائة متى أراد في اليوم والليلة، فكأنه ليس من الأذكار المؤقتة بل المطلقة، وهو قول حسن لو سلم من معارضة الحديث التالي:

٢ - رواه البخاري ومسلم: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ : «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمِ مِائَةِ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرَ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَحُجِّبَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ ، قَالَ: وَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمِ مِائَةِ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» ، وَعِنْدَ النَّسَائِيِّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ بِلَفْظٍ : " وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، لَمْ يَجِئْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ قَوْلَهُ أَوْ زَادَ " ، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ أَيْضًا لَكِنْ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَقَطْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ حِينَ يُصْبِحُ ، كُتِبَتْ لَهُ بِهَا مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَحُجِّبَتْ عَنْهُ بِهَا مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ عَدَلٌ رَقَبَةٍ ، وَحُفِظَ بِهَا يَوْمَئِذٍ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ " ، وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحِيبِي وَتُجِيبُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّتْ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ كَعَشْرِ رِقَابٍ وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي حِزْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرِّسَ مِنَ الشَّيْطَانِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ وَلَمْ يَنْبَغِ لِدَنْبٍ أَنْ يُدْرِكُهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الشَّرِّكَ بِاللَّهِ فَإِنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي، فَمِثْلُ ذَلِكَ " ، رَوَى هَذِهِ الْأَلْفَاظُ: التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَالبَزَارُ، وَيَلَاخِظُ زِيَادَةَ: (يُحِيبِي وَيُجِيبُ) فِي الرِّوَايَةِ الْأَخِيرَةِ. عَلَى أَنَّ مِنَ السَّنَةِ بَعْدَ صَلَاتِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرَبِ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَحْرُكَ قَدَمَيْهِ مِنْ مَوْضِعِ صَلَاتِهِ عَشْرًا زِيَادَةَ (يُحِيبِي وَيُجِيبُ)، وَبَعْضُهَا زِيَادَةُ: (بِيَدِهِ)

١٦- (سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ) (مِائَةَ مَرَّةٍ، وَإِنْ زَادَ فَحَسَنٌ) <sup>(١)</sup>.

١٧- (أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ) مِائَةَ مَرَّةٍ <sup>(٢)</sup>. ...والحمد لله رب العالمين...



(الخير): فَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وَيَتْبَغِي رِجْلَهُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَالصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ حِرْزًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَلِجْ لِدَنْبٍ يُدْرِكُهُ إِلَّا الشِّرْكَ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا، إِلَّا رَجُلًا يُفْضِلُهُ، يَقُولُ: أَفْضَلُ مِمَّا قَالَ " رواه أحمد والترمذي وحسنه شعيب الأرنؤوط على خلاف في الحديث، وورد من حديث عَنْ عُمَارَةَ بْنِ شَيْبَةَ السَّبَّائِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ، بَعَثَ اللَّهُ مَسْلَحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤَبَّاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدَلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤْمِنَاتٍ "، رواه الترمذي وحسنه الألباني.

١- رواه البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ: (سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ) مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ "، وَفِي رِوَايَةٍ مُتَّفَقَةٍ عَلَيْهَا: « وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ حَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ».

٢- روى النسائي من حديث أبي موسى قال: (كنا جلوسًا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ما أصبحت غداة قط إلا استغفرت الله مائة مرة " )، وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عمر قال: ( إن كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة يقول رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم )، وأخرج النسائي من حديث أبي هريرة قال: ( لم أر أكثر أن يقول أستغفر الله وأتوب إليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ).

## بطاقة للمأثورات السابقة مفتصرة<sup>[١]</sup>

١- آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥] مرة واحدة.

٢- آخر آيتين من سورة البقرة: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٥٦﴾ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٧﴾ [سورة البقرة: ٢٥٦-٢٥٧]. مرة واحدة.

٣- سورة الإخلاص. ٤- وسورة الفلق. ٥- وسورة الناس. ثلاثاً، ثلاثاً.

٤- (أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ)، مرة واحدة. وَإِذَا أَمْسَى قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا لَكِنْ يَقُولُ: (أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ).

٥- (أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - ﷺ - وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) مرة واحدة. وفي المساء يقول ذلك أيضاً لكن يقول: (أَمْسَيْنَا).

٦- (رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ - ﷺ - رَسُولًا) مرة واحدة.

٧- (اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ) مرة واحدة. وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: (اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ).

٨- (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ، وَمَدَادَ كَلِمَاتِهِ)، ثلاث مرات.

١ - حقوق طبع هذه البطاقة مباحة لكل مسلم بشرطين: ١- عدم تغيير أي شيء. ٢- ذكر المصدر.

- ٩- (بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)، ثلاثاً.
- ١٠- (أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ) ثلاث مرات.
- ١١- (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ) ثلاث مرات .
- ١٢- (اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ أَبَوُءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبَوُءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاعْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ) مرة واحدة.
- ١٣- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي) مرة واحدة.
- ١٤- (اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَهَ وَأَنْ أَقْتَرَفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ) مرة واحدة.
- ١٥- (يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ)، ثلاثاً.
- ١٦- (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ)، عشر مرات.
- ١٧- (سُبْحَانَ اللَّهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مائة مرة.
- ١٨- (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). (مائة مرة، وإن زاد فحسن).
- ١٩- (سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ) (مائة مرة، وإن زاد فحسن).
- ٢٠- (أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ) مائة مرة.

فَضِيلَةُ السَّبُوطِيِّ / عَبْدَ اللَّهِ الرَّفِيعِ السَّبُوطِيِّ  
والاستاذ الجامعي وعضو لجان إفتاء علماء المسلمين



حقوق طبع هذه البطاقة مباحة لكل مسلم بشرطين: ١- عدم تغيير أي شيء. ٢- ذكر المصدر.

## الفصل الثالث: أحكام المأثورات الفقهية

وفي هذا الفصل الذي هو أكثر ما في الكتاب سأحاول إن شاء الله تعالى إحصاء الأحكام الفقهية التي تتعلّق بهذه المأثورات الصباحية والمسائية، ومن خلال أسئلة السائلين، والتي يحتاج إليها كل سائل، ولا يستغني عنها مسلم، ومع أنني لم أجد كتاباً مستقلاً في هذه الأحكام كمرجع لي في طريقي البحثي العلمي لكنني استقصيت تلك المسائل، ودونتها، ثم حاولت البحث عنها في كتب السابقين واللاحقين، وجمعها في هذا الكتاب الذي نرجو أن ينفع الله به، ويجعله خالصاً لوجهه.



## تعديل الضمائر في الأذكار جعل المفرد جمعاً، أو المذكر مؤنثاً، أو العكس

الأصل والأسلم والأفضل المحافظة على النص النبوي بدون أي تعديل عليه؛ فقد يكون في اللفظ النبوي حكمة لم نطلع عليها، ولا نعرف علتها، ولم يأذن الله ﷻ بعلمها: ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [سورة الإسراء: ٨٥]، ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [سورة النجم: ٤]، وأيضاً: ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٣] <sup>(١)</sup>، فمن كان يقرأ المأثورات السابقة في جماعة فليقل مثلاً: ( رضيت بالله رباً... ) الحديث، ولا يقل: (رضينا... ) وهكذا غيره؛ محافظة على لفظ رسول الله ﷺ؛ فقد ثبت في المتفق عليه عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: "إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ

١ - قال سيد في ظلاله: (ومتى كان المسيطر على الوجود كله يسأل؛ ومن ذا الذي يسأله؛ وهو القاهر فوق عباده، وإرادته طليقة لا يجدها قيد من إرادة أخرى، ولا حتى من الناموس الذي ترتضيه هي وتتخذها حاكماً لنظام الوجود؟ والسؤال والحساب إنما يكونان بناء على حدود ترسم ومقياس يوضع. والإرادة الطليقة هي التي تضع الحدود والمقاييس، ولا تتقيد بما تضع للكون من الحدود والمقاييس إلا كما تريد. والخلق مأخوذون بما تضع لهم من تلك الحدود فهم يسألون، وإن الخلق ليستبد بهم الغرور أحياناً فيسألون سؤال المنكر المتعجب: ولماذا صنع الله كذا. وما الحكمة في هذا الصنيع؟ وكأنما يريدون ليقولوا: إنهم لا يجدون الحكمة في ذلك الصنيع!

وهم يتجاوزون في هذا حدود الأدب والواجب في حق المعبود، كما يتجاوزون حدود الإدراك الإنساني القاصر الذي لا يعرف العلل والأسباب والغايات وهو محصور في حيزه المحدود، إن الذي يعلم كل شيء ويدبر كل شيء، ويسيطر على كل شيء، هو الذي يقدر ويدبر ويحكم: ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٣] في ظلال القرآن (٥/ ١٥٣).

لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: فَإِنْ مُتَّ مَتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ، قَالَ الْبَرَاءُ: فَقُلْتَ -أَسْتَدْرِكُهُنَّ- وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: لَا (١)،

وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ (٢)"، فنلاحظ من الحديث أن النبي ﷺ قد نهي البراء بن عازب رضي الله عنه

١ - قال ابن حجر: (قيل في الحكمة في رده صلى الله عليه و سلم على من قال الرسول بدل النبي أن ألفاظ الأذكار توقيفية ولها خصائص وأسرار لا يدخلها القياس فتجب المحافظة على اللفظ الذي وردت به، وهذا اختيار المازري قال فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه، وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف ولعله أوحى إليه بهذه الكلمات فيتعين أداؤها بحروفها) أ.هـ. فتح الباري: (١١ / ١١٢).

غير أن صاحب رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (١ / ٤٨١) قد أتى بحكمة أخرى لم أر من نقلها فقال رحمه الله: (إنه تحرز ممن أرسل من الملائكة؛ فإن أحدهم رسول لا نبي) أ.هـ، واستدل لهذا بأن إرسال النبي وإرسال الرسول جاء في القرآن، قال تعالى: ﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَبِيِّ فِي الْأَوَّلِينَ﴾ [الزخرف: ٦]، وقال عز وجل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤]، وانظر شرح سنن أبي داود . عبد المحسن العباد (٢٨ / ٤٧٩).

٢ - وإن كان هذا في الحقيقة معلوم العلة؛ فإن لفظ النبي يختلف عن الرسول، فالنبي أقل رتبة من الرسول، فكل رسول نبي بالضرورة، وليس كل نبي رسولاً، قال القرطبي كما نقل عنه ابن حجر في الفتح: (لفظ النبوة والرسالة مختلفان في أصل الوضع فإن النبوة من النبأ وهو الخبر فالنبي في العرف هو المنبأ من جهة الله بأمر يقتضي تكليفاً وإن أمر بتبليغه إلى غيره فهو رسول وإلا فهو نبي غير رسول، وعلى هذا فكل رسول نبي بلا عكس؛ فإن النبي والرسول اشتركا في أمر عام وهو النبأ، وافترقا في الرسالة، فإذا قلت فلان رسول تضمن أنه نبي رسول، وإذا قلت فلان نبي لم يستلزم أنه رسول، فأراد ﷺ أن يجمع بينهما في اللفظ؛ لاجتماعهما فيه حتى يفهم من كل واحد منهما من حيث النطق ما وضع له، وليخرج عما يكون شبه التكرار في اللفظ من غير فائدة؛ فإنه إذا قال ورسولك فقد فهم منه أنه أرسله، فإذا قال الذي أرسلت صار كالحشو الذي لا فائدة فيه، بخلاف قوله ونبيك الذي أرسلت فلا تكرار فيه لا متحققاً ولا متوهماً) انتهى من فتح الباري (١١ / ١١٢).



عن تعديل اللفظ النبوي، وأمره بمتابعة الألفاظ كما وردت، وعدم تغييرها، حتى ولو كانت تؤدي لنفس المعنى، خاصة وهي أذكار، والأذكار متعبد بلفظها لا بمعناها<sup>(١)</sup>، ولذا لا يحل للرواة روايتها إلا بألفاظها لا بمعانيها<sup>(٢)</sup>، ومثل ذلك العمل بها.

هذا هو الأسلم من جهة العمل والأفضل، وهو مذهب الإمام مالك والشافعي في القديم ومن تابعهما، ويرى جمهور الفقهاء جواز التغيير مادام الشرع لم يُرد المحافظة على ذلك اللفظ-كالأذان فلا يقبل التغيير، وبشرط لم يخرج عن سياقه الشرعي، فالأذكار يرون جواز التعديل فيها من مفرد لمثنى لجمع، ومن مذكر لمؤنث، كرضينا ورضيت، وأصبحنا وأصبحت...، والمؤنث كاللهم إني أمتك بنت أمتك، أو بنت عبدك بدلاً من: وأنا عبدك...، ودليلهم ما ورد من زيادة ابن عمر رضي الله عنهما فوق تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعلوم أن ابن عمر رضي الله عنهما أحرص الصحابة رضي الله عنهما على الإطلاق على متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع هذا زاد ما زاد: فَعَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ، وَالنِّعْمَةَ، لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ ». قَالَ وَكَانَ

١ - وراجع كلام الحافظ ابن حجر في الحاشية السابقة والتي رقمها<sup>(١)</sup>.

٢ - هذا بالنسبة للأذكار، أما غيرها فيجوز عند الجمهور روايتها بالمعنى بشرط علمه بمدلولات اللغة، ومقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قال الإمام النووي رحمته الله: (إذا أراد رواية الحديث بالمعنى فإن لم يكن خبيراً بالألفاظ ومقاصدها عالمًا بما يحيل معانيها لم يجوز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بين أهل العلم، بل يتعين اللفظ، وإن كان عالمًا بذلك فقالت طائفة من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول لا يجوز مطلقاً، وجوزه بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجوزه فيه، وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة يجوز في الجميع إذا جزم بأنه أدى المعنى، وهذا هو الصواب الذي تقتضيه أحوال الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم في روايتهم القضية الواحدة بألفاظ مختلفة) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١ / ٣٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَزِيدُ فِي تَلْبِيَّتِهِ: « لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْحَيَّرْ بِيَدَيْكَ، وَالرَّعْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ » <sup>(١)</sup>، لكن هذه زيادة على قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدون تعديل لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على أننا نجد أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نفسه أنكر على رجل قال بعد أن عطس: الحمد لله، والصلاة على رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فقال له: وأنا أقول: الحمد لله، والصلاة على رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ولكن ما هكذا علمنا رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أخرجه الترمذي <sup>(٢)</sup>.

وهكذا استدلوا بحديث: أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: (أَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْعَى، فَانْتَهَى وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ <sup>(٣)</sup>، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، " فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟ " فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ: " أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْرَعْتُ الْمَشْيَ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ، فَقُلْتُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا "، وفي رواية: (لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُونَهَا حَتَّى سَأَلُوا رَبَّهُمْ - عز وجل -؟، فَقَالَ: اكْتُبُوهَا

١ - قال الألباني في صحيح أبي داود: (قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه، وصححه الترمذي وابن الجارود وابن حبان، وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، والبيهقي).

٢ - وفي جامع تراث العلامة الألباني في الفقه (٤ / ٥٠٩) قبل سوقه لما أخرج الترمذي قال: (وهذه قاعدة عظيمة يجب مراعاتها في جميع الأذكار والأوراد المروية عنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: أن لا يزداد فيها ولا ينقص، ولا يتصرف فيها بتغيير أي لفظ؛ لأنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد أنكر على من غير لفظ: «الني» بلفظ: «الرسول»، مع أنه لم يغير شيئاً من المعنى؛ لما تقرر أن الرسول أعم من النبي، فالرسول نبيٌّ وزيادة، فإذا كان - صلى الله عليه وسلم - قد أنكر ذلك - وليس فيه إلا استبدال لفظ بلفظ -؛ فلأن ينكر على من زاد زيادة باللفظ والمعنى من باب أولى، وعليه يدل أيضاً عمل الصحابة).

٣ - قال النووي: (هو بفتح حروفه وتخفيفها أي ضغطه لسرعته) شرح النووي على مسلم (٥ / ٩٧).

كَمَا قَالَ عَبْدِي (١) ، لكنه من قبيل السنة التقريرية؛ لإقرار النبي ﷺ لهذا القول، فلو لم يقره النبي ﷺ لما جاز للصحابة وللأمة قوله بعد ذلك، لكن ههنا نكتة فقهية ينبغي أن لا تفوتنا في مقامنا هذا وهي: في الحديث جواز إحداث الصحابة (رَضُوا بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ) قولاً أو عملاً قبل أن يأذن لهم النبي ﷺ، أو يعلمهم ﷺ به، ثم بعد ذلك إن وافق عليه ﷺ كان سنة تقريرية، اكتست ثوب الوحي، وإلا فلا يحل قوله، ولا العمل به.

ومثل دليلهم هذا في أنه سنة تقريرية دليلهم الآخر: عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ("كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ " فَقَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ)، وفي رواية: (صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَعَطَسْتُ فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، مُبَارَكًا عَلَيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، " فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - انْصَرَفَ فَقَالَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟ " ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ " ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟ " ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ، " ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟ " ، فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " كَيْفَ قُلْتَ؟ " ، قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، مُبَارَكًا عَلَيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضَعَّةٍ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا ) وفي رواية: " رَأَيْتُ بِضَعَّةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلٌ " (٢) .

١ - رواه مسلم وغيره.

٢ - رواه بهذا اللفظ البخاري والنسائي وأبو داود وأحمد والترمذي.

وأما الدليل الأخير لهم فضعيف وهو حديث: أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَخْتَصِّنْ بِدُعَاءٍ دُونَهُمْ؛ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلَا يُدْخِلُ عَيْنَهُ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بَعِيرٍ إِذْهُمْ؛ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ »<sup>(١)</sup>، فهو خارج النزاع، ولو افترضنا صحته فالمراد في الأدعية العامة كالقنوت، فلا يقل: اللهم اغفر لي، بل: اللهم اغفر لنا... وعلى العموم فتبقى المسألة خلافية على كل حال، فلا تحجير، لكن الأفضل عدم التغيير!.

وأخيراً أختتم بقول الإمام ابن العربي المالكي رَحِمَهُ اللهُ عندما وصل لقول الله: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [سورة البقرة: ٥٩] في كتابه القيم أحكام القرآن إذ قال: (وقد قال بعض من تكلم في القرآن: إن هذا الظم يدل على أن تبديل الأقوال المنصوص عليها لا يجوز، وهذا الإطلاق فيه نظر؛ وسبيل التحقيق فيه أن نقول: إن الأقوال المنصوص عليها في الشريعة لا يخلو أن يقع التعبد بلفظها، أو يقع التعبد بمعناها، فإن كان التعبد وقع بلفظها فلا يجوز تبديلها، وإن وقع التعبد بمعناها جاز تبديلها بما يؤدي ذلك المعنى، ولا يجوز تبديلها بما يخرج عنه، ولكن لا تبديل إلا باجتهاد)<sup>(٢)</sup>.



١ - رواه الترمذي وابن ماجه.

٢ - أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (١ / ٣٤).

## قراءة الأذكار جماعياً

إذا أراد الوالد -أو المعلّم- تعليم أو تحفيظ ولده -أو تلاميذه- الأذكار فلا بأس بالقراءة لهذه الأذكار جماعياً، سواء كان أحدهم يقرأ والبقية يسمعون، أو قراءة بصوت واحد -على خلاف مع الجمهور في الأخير، غير أن الشافعية، وبعض الحنابلة لا يرون بهذه القراءة بأساً- على أن لا تُتخذ عادة، وإنما لفترة التعليم فإذا انقضت انتهوا عن ذلك، وإن فعلوا باستمرار فهو نوع بدعة إضافية، وهي محل خلاف واسع بين الفقهاء<sup>(١)</sup>.

ولا ينبغي التشدد والتضييق فيما فيه سعة، خاصة وقد كانت هذه السنة -أعني الجهر بالذكر- على عهد رسول الله كما في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ("أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ")<sup>(٢)</sup>، بغض النظر هل كانت بصوت واحد، أم بأصوات متعددة دون اتفاق الألفاظ، أو باتفاقها عمداً، أو دون عمد.

قال ابن دقيق العيد شارحاً للحديث السابق: (فيه دليل على جواز الجهر بالذكر عقب الصلاة، والتكبير بخصوصه من جملة الذكر، قال الطبري: فيه الإبانة عن صحة فعل

١ - يراجع كتاب الدكتور سيف بن علي العصري: البدعة الإضافية دراسة تأصيلية تطبيقية، فهو عظيم النفع في هذا.

٢ - رواه البخاري ومسلم، وبعض ألفاظه عند أحمد في مسنده.

من كان يفعل ذلك من الأمراء: يكبر بعد صلاته ويكبر من خلفه، قال غيره: ولم أجد من الفقهاء من قال هذا إلا ما ذكره ابن حبيب في الواضحة: كانوا يستحبون التكبير في العساكر والبعوث إثر صلاة الصبح والعشاء تكبيرًا عاليًا ثلاث مرات، وهو قديم من شأن الناس، وعن مالك أنه محدث<sup>(١)</sup>.

وقال النووي: (هذا دليل لما قاله بعض السلف أنه يستحب رفع الصوت بالتكبير والذكر عقب المكتوبة، ومن استحبه من المتأخرين ابن حزم الظاهري)، ثم قال: (وحمل الشافعي رحمه الله تعالى هذا الحديث على أنه - يعني النبي ﷺ - جهر وقتنا يسيرًا حتى يعلمهم صفة الذكر، لا أنهم - أي الصحابة رضوان الله عليهم - جهروا دائمًا، قال - يريد به الإمام الشافعي رحمه الله - : فاختار للإمام والمأموم أن يذكر الله تعالى بعد الفراغ من الصلاة ويخفيان ذلك، إلا أن يكون إمامًا يريد أن يتعلم منه فيجهر حتى يعلم أنه قد تعلم منه ثم يسر<sup>(٢)</sup>.

هذا فضلًا عن ما هو أصرح من هذا الحديث وهو في البخاري ومسلم أيضًا عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبِعُوا<sup>(٣)</sup> عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ

١ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (ص: ٢١٤).

٢ - شرح النووي على مسلم (٥ / ٨٤).

٣ - المراد به الرفق بالنفس، وعدم إجهادها بما لا داعي له من رفع الصوت.

أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ، وَتَعَالَى جَدُّهُ" (١)، وفي حاشية السندي على صحيح البخاري قال: ( مقتضاه أن رفع الصوت لا يكره لذاته بل لما فيه من التعب والمشقة على صاحبه، فالمكروه هو الجهر الشديد المشتمل على التعب، لا مجرد الإظهار، إلا إذا تضمن مفسدة الرياء، فلا حجة فيه لمن يقول بكرهه الجهر مطلقًا، والله تعالى أعلم) (٢).

وفي صحيح مسلم: عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ"، (قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: كَيْفَ اسْتَعْفَاؤُهُ؟، قَالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ) (٣)، ولو لم يكن ﷺ يجهر بذلك لما سمعوه، ولما نقلوا لنا ذلك، ولما دقق الأوزاعي في الكيفية إلا لأن الصحابة رَضُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ لِيَسْمَعُوا مِنْهُ ﷺ ذلك فرووه للناس.

وليست هذه الأذكار فحسب هي الوارد فيها الجهر بالذكر عن النبي ﷺ، والصحابة بل وغيرها ما رواها الصحابة رَضُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ لِيَسْمَعُوا مِنْهُ ﷺ سماعًا من رسول الله ﷺ، هذا فضلًا عن ما تقدم معنا من حديث البخاري ومسلم: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي،

١ - رواه البخاري ومسلم، وبعض ألفاظه رواها الترمذي.

٢ - حاشية السندي على صحيح البخاري (٢ / ٧١).

٣ - وروى بعض ألفاظه النسائي، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد.

وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ  
خَيْرٌ مِنْهُمْ».

وإذا جئنا لللسنة النبوية نجد أن النبي ﷺ قد حث على الذكر جماعياً في غير ما حديث صحيح، وساقنصر على نقل عشرة أحاديث منها، سرداً دون شرح:

١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حَرَجَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجَلَسَكُمْ؟ ، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، " وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ: مَا أَجَلَسَكُمْ؟ " ، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، وَنُحَمِّدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا ، قَالَ: " اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ " ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: " أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ - عز وجل - يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ " رواه مسلم.

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بِحَدِيثِهِ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ " رواه مسلم.

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِنْ لَمْ يَبَارِكْ وَتَعَالَى مَلَائِكَةُ سَيَّارَةً، فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ



الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ  
 أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِ لَكَ فِي الْأَرْضِ،  
 يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟  
 قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيُّ رَبِّ قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ  
 رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ،  
 قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَعْفِرُونَكَ،  
 قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ عَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ:  
 فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ حَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ  
 عَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ " رواه البخاري ومسلم، وهذا لفظ

مسلم (١).

١ - وقد رواه أكثر أهل الحديث، وأحسن من جمع تلك الروايات صاحب الجامع الصحيح للسنن  
 والمسانيد: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً ،  
 فَضُلًّا عَنْ كُتَابِ النَّاسِ يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ مَجَالِسَ الدَّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ، تَنَادَوْا:  
 هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ فَيَحْفَتُونَ فَيَحْفَتُونَ بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمَلُّوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا ،  
 عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ - عز وجل - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ ، فَيَقُولُونَ:  
 جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِ لَكَ فِي الْأَرْضِ ، يُسَبِّحُونَكَ ، وَيُكَبِّرُونَكَ ، وَيُهَلِّلُونَكَ ، وَيَحْمَدُونَكَ ، وَيَسْأَلُونَكَ  
 فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ ، فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ ، فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ ، كَانُوا أَشَدَّ  
 لَكَ عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَتَحْمِيدًا ، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ  
 جَنَّتِكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ ، قَالُوا: لَا يَا رَبِّ، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ فَيَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا  
 أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا ، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً قَالَ: فَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَ؟ ، قَالُوا: يَسْتَجِيرُونَكَ مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ ،  
 قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ ، قَالُوا: لَا قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ ، فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا ، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً  
 قَالُوا: وَيَسْتَعْفِرُونَكَ فَيَقُولُ: قَدْ عَفَرْتُ لَهُمْ ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا ، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا قَالَ: فَيَقُولُ مَلِكٌ مِنَ  
 الْمَلَائِكَةِ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ ، عَبْدٌ حَطَّاءٌ لَيْسَ مِنْهُمْ) وفي رواية: (لَمْ يُرِدْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، فَيَقُولُ: وَلَهُ  
 عَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى لَهُمْ جَلِيسٌ ") .

٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا " ، قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: حِلَقُ الذِّكْرِ " رواه الترمذي وأحمد وأبو يعلى وصححه الألباني.

٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ، لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا وَجْهَهُ، إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قُومُوا مَعْفُورًا لَكُمْ، قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ " رواه أحمد وصححه الألباني.

٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لِأَنَّ أَقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنَّ أَقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةَ " رواه أبو داود والبيهقي وصححه الألباني.

٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ قَالَ: "غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الْجَنَّةُ الْجَنَّةُ" رواه أحمد والطبراني.

٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يُقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: سَيُعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ الْيَوْمَ مِنْ أَهْلِ الْكَرَمِ " فَقِيلَ: وَمَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَجَالِسُ الذِّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ» رواه أحمد.

٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي إِذَا ظَنَّ بِي حَيْرًا فَلَهُ وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَالٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَالٍ حَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمَشِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً " رواه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد، وألفاظهم متقاربة.

١٠- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " لَمَّا فَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمًا صَلَاتَهُ ، أَقْبَلَ إِلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اسْمَعُوا وَاعْقِلُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ لِلَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ ، يَغِطُّهُمْ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نُخْبِرُنَا مَنْ هُمْ؟ قَالَ: " هُمْ جُمَاعٌ مِنْ نَوَازِعِ الْقَبَائِلِ تَصَادَفُوا فِي اللَّهِ ، وَتَحَابُّوا فِيهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ ، وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ ، فَيَنْتَفُونَ أَطَايِبَ الْكَلَامِ كَمَا يَنْتَفِي أَكْلُ التَّمْرِ أَطَايِبُهُ فَوَاللَّهِ إِنَّ وُجُوهُهُمْ لَنُورٌ، وَإِنَّهُمْ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ، هُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ "، رواه أبو داود وأحمد والطبراني والحاكم وصححه وكذا الألباني.

## نقل أقوال العلماء في جواز الذكر جهراً وجماعة

يقول ابن دقيق العيد في إحكامه بعد أن ساق حديث أبي معبد عن ابن عباس المتقدم قريباً: (فيه دليل على جواز الجهر بالذكر عقيب الصلاة، والتكبير بخصوصه من جملة الذكر، قال الطبري: فيه الإبانة عن صحة فعل من كان يفعل ذلك من الأمراء يكبر بعد صلاته، ويكبر من خلفه، قال غيره: ولم أجد من الفقهاء من قال هذا إلا ما ذكره ابن حبيب في الواضحة: كانوا يستحبون التكبير في العساكر والبعوث إثر صلاة الصبح والعشاء تكبيراً عاليًا ثلاث مرات، وهو قديم من شأن الناس، وعن مالك أنه محدث) <sup>(١)</sup> .

وقال ابن رجب في فتح الباري <sup>(٢)</sup>: ( وقد دل حديث ابن عباس على رفع الصوت بالتكبير عقب الصلاة المفروضة... )

١ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (ص: ٢١٤)، وتقدم.  
٢ - وهو ولا ريب غير فتح الباري لابن حجر، وإن كانا شرحا بفتحيهما صحيح البخاري، لكن ابن رجب فتحه (فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب الحنبلي) وتاريخ مولده أقدم بكثير من ابن حجر، وفتح (فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني الشافعي)؛ فقد توفي ابن رجب بدمشق سنة ٧٩٥هـ، بينما ولد ابن حجر سنة ٧٧٣هـ أي توفي ابن رجب وعمر ابن حجر ٢٢ عامًا، بينما توفي ابن حجر ٨٥٢هـ، فيكون ابن حجر استفاد الاسم من ابن رجب، أو أنهما اتفقا بدون ترتيب، وهذا يحصل كثيرًا، وقد حاز فتح ابن حجر شهره واسع، وقبولًا عظيمًا، فإذا ما أطلق فتح الباري صار ذهن الجميع لفتح ابن حجر، ويستحق ذلك؛ فهو أوسع، وأعمق، وأغزر، واعظم من فتح ابن رجب ولا ريب، ورحم الله الجميع.  
ولا يفوتني هنا أن أعرف بهما: فابن رجب هو: عبد الرحمن بن أحمد زين الدين أبو الفرج ابن رجب الفقيه الحنبلي البغدادي الدمشقي المحدث المفسر المعروف بابن رجب الحنبلي.  
وابن حجر هو: أحمد بن علي بن محمد الكنايني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، أبو الفضل ابن القاضي نور الدين المعروف بابن حجر المصري الشافعي.

وقد ذهب إلى ظاهره أهل الظاهر<sup>(١)</sup>، وحكي عن أكثر العلماء خلاف ذلك، وأن الأفضل الإسرار بالذكر؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥]، وقوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٥٥]، ولقول النبي ﷺ لمن جهر بالذكر من أصحابه: (إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً).

وحمل الشافعي حديث ابن عباس هذا على أنه جهر به وقتاً يسيراً حتى يعلمهم صفة الذكر<sup>(٢)</sup>؛ لا أنهم جهروا دائماً. قال: فأختار للإمام والمأموم أن يذكروا الله بعد الفراغ من الصلاة، ويخفيان ذلك، إلا أن يكون إماماً يريد أن يتعلم منه، فيجهر حتى يعلم، أنه قد تعلم منه، ثم يسر، وكذلك ذكر أصحابه<sup>(٣)</sup>، وذكر بعض أصحابنا<sup>(٤)</sup> مثل ذلك - أيضاً، ولهم وجه آخر: أنه يكره الجهر به مطلقاً، وقال القاضي أبو يعلى<sup>(٥)</sup> في الجامع الكبير: ظاهر كلام أحمد: أنه يسن للإمام الجهر بالذكر والدعاء عقب الصلوات بحيث يسمع المأموم، ولا

١ - أي استحباب قراءة أذكار الصلوات جهراً وهو مشهور عنهم، وتزعمه ابن حزم فقال باستحبابه كما ذكر ذلك في المحلى.

٢ - ونقله النووي في المنهاج، وأشار إليه ابن حجر في الفتح، وتقدم ص ٦٩ من هذا الكتاب.

٣ - أي أصحاب الإمام الشافعي رحمهم الله.

٤ - يريد الحنابلة.

٥ - لعله يريد: أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، أبو يعلى الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ).

يزيد على ذلك، وذكر عن أحمد نصوصاً تدل على أنه كان يجهر ببعض الذكر ، ويسر الدعاء ، وهذا هو الأظهر ، وأنه لا يختص ذلك بالإمام؛ فإن حديث ابن عباس هذا ظاهره يدل على جهر المأمومين - أيضاً، ويدل عليه - أيضاً - : ما خرَّجه مسلمٌ في صحيحه من حديث ابن الزبير ، أنه ﷺ كان يقول في دبر كل صلاةٍ حين يسلم: (لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون) (١) .

وقال : كان رسول الله ﷺ يهل بهن في دبر كل صلاةٍ ومعنى: (يهل) يرفع صوته، ومنه: الإهلال في الحج، وهو رفع الصوت بالتلبية، واستهلال الصبي إذا ولد، وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يجهرون بالذكر عقب الصلوات، حتى يسمع من يليهم: فخرج النسائي في عمل اليوم والليلة من رواية عون بن عبد الله بن عتبة ، قال صلى رجلاً إلى جنب عبد الله بن عمرو بن العاص، فسمعه حين سلم يقول: ( أنت السلام ، ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام) ، ثم صلى إلى جنب عبد الله بن عمر فسمعه حين سلم يقول مثل ذلك، فضحك الرجل ، فقال له ابن عمر : ما أضحكك ؟ قال : إني صليت إلى جنب عبد الله بن عمرو ، فسمعتة يقول مثلما قلت : قال ابن عمر : كان رسول الله ﷺ يقول ذلك .

١ - نصه عند مسلم في صحيحه: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ - ﷺ - يَقُولُ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، لَهُ النَّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُهَلِّلُ بَيْنَ دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ " ، ورواه النسائي، وأبو داود، وأحمد.

وأما النهي عن رفع الصوت بالذكر ، فإنما المراد به : المبالغة في رفع الصوت؛ فإن أحدهم كان ينادي بأعلى صوته : (( لا إله إلا الله ، والله أكبر )) فقال لهم النبي ﷺ (اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تنادون أصم ولا غائباً) (١) ، وأشار إليهم بيده يسكنهم ويخفضهم (٢) أ.هـ.

وقد نقل صاحب كتاب عن "الفتاوى المصرية" لشيخ الإسلام ابن تيمية أنه: سُئِلَ عن قوم يواظبون عقب صلاة الجماعة، يجهرون بالذكر بعد الفراغ من الصلوات الخمس، فهل يجب نهيهم عن الجهر بالذكر، على مذهب مالك، وغيره، أم لا؟.

أجاب بما ملخصه: أما الذكر المشروع في أدبار الصلوات، الذي ثبت أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يقوله، أو يعلمه المسلمين، مثل ما في الصحيح: "أنه كان يهل "أي: يجهر بقوله: "لا إله إلا الله، وحده لا شريك له" إلخ؛ فلا يكره، بل يستحب للإمام أن يستقبل المأمومين، كفعله -صلى الله عليه وسلم-، ويقول ما كان يقوله من الذكر.

نعم، كره بعض السلف للإمام أن يقعد بعد الصلاة مستقبل القبلة، فظن بعض الناس أنهم كرهوا القعود مطلقاً، وقد جاءت السنة بالذكر بعد الصلاة، وبالبدعاء أي: في آخرها، فظن بعض الناس أنه قد يتناول دعاء الإمام والمأمومين عقب الصلاة، قال: والصواب ما جاءت به السنة: الجهر بالذكر عقب الصلاة، وذكر حديث ابن عباس هذا.

١ - الحديث في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّهُ مَعَكُمْ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ تَبَارَكَ اسْمُهُ ، وَتَعَالَى جَدُّهُ".

٢ - فتح الباري لابن رجب (٥ / ٢٣٥).

ومن الناس من كره ذلك، وظنه بدعة، ومنهم من استحب ذلك مطلقاً، ظناً منه مداومتهم على ذلك، قال: والصواب: أنه إن كان في الجهر مصلحة راجحة مثل تعليم من لم يعرف، ونحو ذلك فهو أفضل، وإلا: فالذكر سرّاً أفضل، ولا يكره الجهر إلا حيث كرهته الشريعة<sup>(١)</sup> انتهى.

وفي فتاوى ابن حجر: سئل رحمه الله عن حلق الذكر في المسجد هل هو مكروه أم لا؟ فأجاب: بأنه لا كراهة فيه، ثم إن بعض الأحاديث دالٌّ على أن الجهر بالذكر أفضل من السر، وبعضها بالعكس، وجمع بينهما كما جمع النووي بين أحاديث الجهر والسر في القراءة بأنه إن خاف نحو رياءٍ أو تأدّى به نحو مصلٍّ أو نائمٍ.. فالسر أفضل، وإلا فالجهر أفضل؛ لأنه يوقظ قلبه، ويجمع همه، ويصرف سمعه إليه، ويترد نومه، ويزيد نشاطه، وينتفع به السامعون، وقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥].

أجيب عنه بأن الآية مكية، وتفسير الاعتداء في: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٥٥]، بالجهر بالدعاء مردودٌ بأن الراجح في تفسيره المجاوزة عن المأمور به كأن سأل رتبة الأنبياء<sup>(٢)</sup> ١.هـ.

١ - كشف اللثام شرح عمدة الأحكام (٣ / ٥٧).

٢ - فتاوى ابن حجر (١ / ١٧٦).



ويقول الإمام النووي عند شرحه لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَقَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ " : (وفي هذا : دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، وهو مذهبنا ومذهب الجمهور، وقال مالك: يكره ، وتأوله بعض أصحابه، ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوهما إن شاء الله تعالى ، ويدل عليه الحديث الذي بعده <sup>(١)</sup> فإنه مطلق يتناول جميع المواضع ، ويكون التقييد في الحديث الأول خرج على الغالب ، لا سيما في ذلك الزمان ، فلا يكون له مفهوم يعمل به ) <sup>(٢)</sup> أ.هـ.

وفي الحاوي للفتاوى للسيوطي <sup>(٣)</sup> مناقشة طيبة، وإسهاب جيد، ورد بليغ، فقال رحمته الله: ( فصل) إذا تأملت ما أوردنا من الأحاديث عرفت من مجموعها أنه لا كراهة البتة في الجهر بالذكر بل فيه ما يدل على استحبابه إما صريحاً أو التزاماً كما أشرنا إليه، وأما معارضته

١ - يريد حديث مسلم عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : «خرج معاوية على حلقة في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟ قالوا : جلسنا نذكر الله ، قال: الله ما أجلسكم إلا ذلك؟ قالوا : الله ما أجلسنا غيره، قال : أما إني لم أستحلفكم تُهَمَّةَ لكم ، وما كان أحد بمنزلي من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقلَّ عنه حديثاً مني، وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج على حلقة من أصحابه ، فقال : ما أجلسكم؟ قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمدُه على ما هدانا للإسلام ، ومَنَّ به علينا، قال : الله ما أجلسكم إلا ذلك؟ قالوا : الله ما أجلسنا إلا ذلك، قال: أما إني لم أستحلفكم تُهَمَّةَ لكم ، ولكنه أتاني جبريل، فأخبرني أن الله - عز وجل - يُباهي بكم الملائكة».

٢ - المنهاج (٩ / ٦٣).

٣ - الحاوي للفتاوى (٢ / ٨١).

بحديث: "خير الذكر الخفي"<sup>(١)</sup> فهو نظير معارضة أحاديث الجهر بالقرآن بحديث المسر بالقرآن كالمسر بالصدقة<sup>(٢)</sup>، وقد جمع النووي بينهما: بأن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء أو تأذى به مصلون أو نيام والجهر أفضل في غير ذلك؛ لأن العمل فيه أكثر؛ ولأن فائدته تتعدى إلى السامعين؛ ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه، ويطرد النوم، ويزيد في النشاط، وقال بعضهم: يستحب الجهر ببعض القراءة، والإسرار ببعضها؛ لأن المسر قد يمل فيأنس بالجهر.

والجاهر قد يكل فيستريح بالإسرار انتهى، وكذلك نقول في الذكر على هذا التفصيل وبه يحصل الجمع بين الأحاديث فإن قلت: قال الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥]، قلت: الجواب عن هذه الآية من ثلاثة أوجه:

**الأول:** إنها مكية كآية الإسراء: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ١١٠]، وقد نزلت حين كان النبي ﷺ يجهر بالقرآن فيسمعه المشركون فيسبون القرآن ومن أنزله، فأمر بترك الجهر؛ سدًا للذريعة، كما هي ﷺ عن سب الأصنام لذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ

١ - الحديث رواه أحمد وابن حبان والبيهقي وضعفه الألباني ونصه: عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي".

٢ - رواه أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وصححه وكذا الألباني ونصه عندهم: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "إِنَّ الْمُسِرَّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ، وَالْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرُ بِالصَّدَقَةِ".

عَدُوًّا بَغِيرَ عِلْمٍ ﴿ [سورة الأنعام: ١٠٨] ، وقد زال هذا المعنى وأشار إلى ذلك ابن كثير في تفسيره.

**الثاني:** إن جماعة من المفسرين منهم عبد الرحمن بن زيد بن أسلم شيخ مالك، وابن جرير حملوا الآية على الذكور حال قراءة القرآن، وأنه أمر له بالذكر على هذه الصفة؛ تعظيمًا للقرآن أن تُرفع عنده الأصوات، ويقويه اتصالها بقوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٤]، قلت: وكأنه لما أمر ﷺ بالإنيصات خشية من ذلك الإخلاد إلى البطالة فنبه على أنه وإن كان مأمورًا بالسكوت باللسان إلا أن تكليف الذكر بالقلب باق؛ حتى لا يغفل عن ذكر الله ولذا ختم الآية بقوله: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥].

**الثالث:** ما ذكره الصوفية أن الأمر في الآية خاص بالنبي ﷺ الكامل المكمل وأما غيره ممن هو محل الوسواس والخواطر الردية فمأمور بالجهر؛ لأنه أشد تأثيرًا في دفعها، قلت: ويؤيده من الحديث ما أخرجه البزار عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: "من صلى منكم بالليل فليجهر بقراءته؛ فإن الملائكة تصلي بصلاته، وتسمع لقراءته، وإن مؤمني الجن الذين يكونون في الهواء وجيرانه معه في مسكنه يصلون بصلاته، ويستمعون قراءته، وأنه ينطرد بجهره بقراءته عن داره وعن الدور التي حوله" (١)، فساق الجن ومردة الشياطين فإن قلت: فقد

١ - الحديث حكم عليه الألباني بالوضع، وقبله السيوطي في اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة وهو حديث طويل انفرد به البزار ونصه: عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْهَرْ بِقِرَاءَتِهِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَتَسْمَعُ لِقِرَاءَتِهِ، وَإِنَّ مُؤْمِنِي الْجِنِّ الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْهَوَاءِ وَجِيرَانَهُ مَعَهُ فِي مَسْكَنِهِ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَسْمَعُونَ قِرَاءَتَهُ، وَأَنَّهُ

فقد قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [سورة

الأعراف: ٥٥]، وقد فُسر الاعتداء بالجهر في الدعاء قلت: الجواب عنه من وجهين: أحدهما: أن الراجح في تفسيره أنه تجاوز المأمور به، أو اختراع دعوة لا أصل لها في الشرع، ويؤيده ما

يَطْرُقُ بِجَهْرِهِ بِقِرَاءَتِهِ عَنْ دَارِهِ وَعَنِ الدُّورِ الَّتِي حَوْلَهُ فَسَاقَ الحِجْنَ وَمَرَدَّةَ الشَّيَاطِينِ، وَإِنَّ البَيْتَ الَّذِي يُقْرَأُ فِي الْقُرْآنِ عَلَيْهِ حَيْمَةٌ مِنْ نُورٍ يَهْتَدِي بِهَا أَهْلُ السَّمَاءِ كَمَا يَهْتَدِي بِالكَوْكَبِ الدَّرِيِّ فِي لُجَجِ البِحَارِ وَفِي الأَرْضِ القَفْرِ، فَإِذَا مَاتَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ رُفِعَتْ تِلْكَ الحَيْمَةُ فَتَنْظُرُ المَلَائِكَةُ مِنَ السَّمَاءِ فَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ النُّورَ فَتَلْقَاهُ المَلَائِكَةُ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ فَتُصَلِّي المَلَائِكَةُ عَلَى رُوحِهِ فِي الأَرْوَاحِ ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ المَلَائِكَةُ الحَافِظِينَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ ثُمَّ تَسْتَغْفِرُ لَهُ المَلَائِكَةُ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ ثُمَّ صَلَّى سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ إِلَّا أَوْصَتْ بِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةُ المَاضِيَةَ المُسْتَأْنَفَةَ أَنْ يَنْتَبِهَ لِسَاعَتِهِ وَأَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ حَفِيظَةً فَإِذَا مَاتَ وَكَانَ أَهْلُهُ فِي جِهَازِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ جَمِيلَةٍ فَوَقَفَ عِنْدَ رَأْسِهِ حَتَّى يُدْرَجَ فِي أَكْفَانِهِ فَيَكُونُ الْقُرْآنُ عَلَى صَدْرِهِ دُونَ الكَفَنِ، فَإِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُوِّيَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ أَتَاهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ فَيُجْلِسَانِهِ فِي قَبْرِهِ فَيَجِيءُ الْقُرْآنُ حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا فَيَقُولَانِ لَهُ: إِلَيْكَ حَتَّى نَسْأَلَهُ فَيَقُولُ: لَا وَرَبِّ الكَعْبَةِ إِنَّهُ لِصَاحِبِي وَحَلِيلِي وَلَسْتُ أَحْذِلُهُ عَلَى حَالٍ فَإِنْ كُنْتُمَا أَمْرًا بِشَيْءٍ فَامْضِيَا لِمَا أَمَرْتُمَا بِهِ وَدَعَا مَكَانِي فَإِنِّي لَسْتُ أَفَارِقُهُ حَتَّى أُدْخِلَهُ الجَنَّةَ ثُمَّ يَنْظُرُ الْقُرْآنُ إِلَى صَاحِبِهِ فَيَقُولُ: أَنَا الْقُرْآنُ الَّذِي كُنْتَ بَتَّهْرُ بِي وَتُخْفِي بِي وَأَنَا حَبِيبُكَ وَمَنْ أَحَبَبْتَهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ بَعْدَ مَسْأَلَةِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، فَيَسْأَلُهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ وَيَضَعَدَانِ وَيَبْقَى هُوَ وَالْقُرْآنُ فَيَقُولُ: لَأَفْرِشَنَّكَ أَلْفَ فِرَاشٍ لَيْسًا وَلَا دَثْرَنَكَ دِثَارًا حَسَنًا جَمِيلًا بِمَا أَسَهَرْتَ لَيْلَكَ وَأَنْصَبْتَ نَهَارَكَ، قَالَ: فَيَضَعُدُ الْقُرْآنُ إِلَى السَّمَاءِ أَسْرَعَ مِنَ الطَّرْفِ فَيَسْأَلُ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُ فَيُعْطِيهِ فَيَنْزِلُ بِهِ أَلْفُ أَلْفٍ مِنْ مُقَرَّبِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَيَجِيءُ الْقُرْآنُ فَيَحْبِيهِ فَيَقُولُ: هَلِ اسْتَوْحَشْتَ؟ مَا زِدْتُ مِنْذُ فَارَقْتُكَ أَنْ كَلَّمْتُ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ فِرَاشًا وَدَثَارًا وَمِفْتَاحًا وَقَدْ جِئْتُكَ بِهِ فَعُمَّ حَتَّى تَفْرِشَكَ المَلَائِكَةُ، قَالَ: فَتُنْهَضُهُ المَلَائِكَةُ إِنَّهَا صَاحِبَةٌ لَطِيفًا ثُمَّ تَفْتَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَسِيرَةَ أَرْبَعِمِائَةِ عَامٍ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ فِرَاشٌ بِطَانَتِهِ مِنْ حَرِيرٍ أَحْضَرَ حَشْوُهُ المِسْكُ الأَذْفَرُ، وَتُوضَعُ لَهُ مَرَافِقُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَرَأْسِهِ مِنَ السُّنْدُسِ الأَحْضَرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَيُسْرَجُ لَهُ سِرَاجَانِ مِنْ نُورِ الجَنَّةِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ يُزْهِرَانِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ ثُمَّ تُضْجَعُهُ المَلَائِكَةُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلِ القِبْلَةِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِيَاسَمِينَ الجَنَّةِ وَتَضَعُدُ عَنْهُ وَيَبْقَى هُوَ وَالْقُرْآنُ فَيَأْخُذُ الْقُرْآنُ اليَاسَمِينَ فَيَضَعُهُ عَلَى أُنْفِهِ عَضًّا فَيَنْشِئُهُ حَتَّى يُبْعَثَ، وَيَرْجِعُ الْقُرْآنُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُحْبِرُهُمْ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَيَتَعَاهَدُهُ كَمَا يَتَعَاهَدُ الوَالِدُ الشَّفِيقُ وَلَدَهُ بِالْخَيْرِ فَإِنْ تَعَلَّمَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ الْقُرْآنَ بَشْرَهُ بِذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عَقِبُهُ عَقِبَ سُوءٍ دَعَا لَهُمُ بِالصَّلَاحِ وَالإِقْبَالِ».

أخرجه ابن ماجة والحاكم في مستدركه وصححه عن أبي نعامة رضي الله عنه: " أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء"<sup>(١)</sup>، فهذا تفسير صحابي وهو أعلم بالمراد.

**الثاني:** على تقدير التسليم فالآية في الدعاء لا في الذكر، والدعاء بخصوصه الأفضل فيه الإسرار؛ لأنه أقرب إلى الإجابة، ولذا قال تعالى: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ وَنِدَاءً خَفِيًّا﴾ [سورة مريم: ٣]، ومن ثم استحباب الإسرار بالاستعاذة في الصلاة اتفاقاً؛ لأنها دعاء، فإن قلت فقد نقل عن ابن مسعود أنه رأى قوماً يهللون برفع الصوت في المسجد فقال: ما أراكم إلا مبتدعين حتى أخرجهم من المسجد، قلت هذا الأثر عن ابن مسعود يحتاج إلى بيان سنده، ومن أخرجه من الأئمة الحفاظ في كتبهم.

وعلى تقدير ثبوته فهو معارض بالأحاديث الكثيرة الثابتة المتقدمة وهي مقدمة عليه عند التعارض، ثم رأيت ما يقتضي إنكار ذلك عن ابن مسعود قال الإمام أحمد بن حنبل في كتاب الزهد: ثنا حسين ابن محمد ثنا المسعودي عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال هؤلاء الذين يزعمون أن عبد الله كان ينهى عن الذكر ما جالست عبد الله مجلساً قط إلا ذكر الله

١ - رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد ونصه عندهم: عَنْ أَبِي نَعَامَةَ قَالَ: (سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَغْفَلٍ الْمُرَبِّيِّ - رضي الله عنه - ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيُّ بُنْيٍّ، سَأَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذَ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُ: " إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ وَالِدُّعَاءِ "، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، إِنَّكَ إِذَا أُعْطِيتَ الْجَنَّةَ أُعْطِيتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ، وَإِنْ أُعْذِتَ مِنَ النَّارِ، أُعْذِتَ مِنْهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ).

فيه، وأخرج أحمد في الزهد عن ثابت البناني قال إن أهل ذكر الله ليجلسون إلى ذكر الله، وإن عليهم من الآثام أمثال الجبال، وإنهم ليقومون من ذكر الله تعالى ما عليهم منها شيء<sup>(١)</sup> انتهى.

وفي الموسوعة الفقهية نقلاً عن ابن تيمية من الفتاوى المصرية: (وقال ابن تيمية : الاجتماع على القراءة والذكر والدعاء حسن إذا لم يتخذ سنة راتبة ولا اقترن به منكر من بدعة)<sup>(٢)</sup>.

(وعن الإمام أحمد : لو اجتمع القوم لقراءة ودعاء وذكر فعنه أنه قال : وأي شيء أحسن منه ، وعنه : لا بأس بذلك . وعنه : أنه محدث، ونقل عنه ابن منصور : ما أكرهه إذا اجتمعوا على غير وعد إلا أن يكثروا . قال ابن منصور يعني يتخذوه عادة)<sup>(٣)</sup>.

وأخيراً أنقل كلاماً شاملاً لعالم متأخر هو الشيخ/ عطية سالم وهو يشرح حديثاً من أحاديث الأربعين النووية: (وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله... الحديث قال: (يذكر أن أهل دمشق وحمص ومكة كانوا إذا صلوا الصبح اجتمعوا لقراءة القرآن، إلا أن أهل دمشق وحمص يجتمع نفر منهم ويقرأون جميعاً في وقت واحد من سورة واحدة، ولكن أهل مكة كانوا يجتمعون فالشخص الواحد يقرأ العشر الآيات والبقية يسمعون، ثم يقرأ الآخر

١ - الحاوي للفتاوى للسيوطي (٢ / ٨١).

٢ - الموسوعة الفقهية الكويتية (٢١ / ٢٥٢).

٣ - المرجع السابق.

عشر آيات والبقية يسمعون، وقال: وهذا لا بأس به، واستدل بعمومات، منها: أن النبي ﷺ كان يحب أن يسمع القرآن من ابن مسعود، وكذلك عمر كان ربما يأمر الرجل يقرأ، ويسمع هو وأصحابه، واستمعوا إلى أبي موسى الأشعري، وكان عمر يقول له: اقرأ ونحن نسمع، وقد يستدل لذلك بعموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٤]، وبعض العلماء يقول: هذه خاصة في الصلاة، وبعضهم يقول: هي أعم من ذلك كله.

والذي يهمننا أن قراءة قارئ وسماع المستمعين لا غبار عليه، ولكن كونهم يجتمعون ويقرأون جميعاً فإن ابن رجب قال في شرح هذا الكتاب المبارك<sup>(١)</sup>: بلغ ذلك مالك بن أنس، وتكلم مع رجل من أهل الشام فقال: أنتم تجتمعون لكذا وكذا! فقال: نعم، قال: أما نحن فكان عندنا المهاجرون والأنصار، وما كانوا يفعلون ذلك، وكان الواحد منهم إذا صلى الغداة جلس يذكر الله ويسبحه، ولا يكلم بعضهم بعضاً اشتغالاً بالذكر.

ومن هنا اختلفوا في جواز اجتماع القوم ليقرأوا القرآن بصوت واحد في موضع واحد، أي: أن نأخذ المصحف ونقرأ مثلاً قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَا يَسْمَعُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ وَلَا يَتَذَكَّرُونَ لَهَا وَهُمْ حُمْقٌ مُّبِينٌ﴾ [سورة البقرة: ١-٢]، في نفس واحد، أو أن الكل يصغي ويستمع وينصت، ورجل واحد يقرأ، ونحن نتأمل القراءة ونستمع إليه، يقول ابن رجب في هذه الصورة: لا بأس

١ - يريد الأربعة النووية، وشرح ابن رجب عليها المشهور والذي هو خير من شرحها، وزاد عليها فأوصلها لخمسين حديثاً في كتابه: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم.

بها؛ للعمومات الواردة من أن النبي ﷺ كان يجب أن يسمع القرآن من غيره، و عمر كان يأمر غيره فيقرأ وهم يستمعون.

أما أن يقرأوا جميعاً، فيحصل اللغظ من بعضهم على بعض فهذه هي الصورة التي يقول عنها مالك: إن اجتماعهم لذلك في المسجد بدعة (١) انتهى (٢).



١ - شرح الأربعين النووية عطية بن مجّد سالم (٧٧-٧٨ / ٩).

٢ - ولمزيد تفاصيل في الموضوع يراجع رسالة دكتوراه للباحث سيف العصري بعنوان البدعة الإضافية دراسة تأصيلية تطبيقية، وهذا العنوان ناقشه في ص ٤١٠ حتى ص ٤٤٩.



## السامع هل له أجر القارئ ومثل قراءته

هذه المسئلة تتبادر للكثير، خاصة مع وسائل العصر الحديث من هواتف وبرامج فيها هذه المأثورات والقرآن والرقية... فتجلت المسئلة لا بد منه فأقول: السامع لا يحصل على أجر القارئ إلا بشرط إنصاته التام للقارئ، وإن أمكن النطق بلسانه فذاك أفضل، ويستوي في ذلك الاستماع من قارئ مباشر أو غير مباشر عبر الجوال وغيره، وسواء هذا للأمي الذي لا يحسن القراءة أم لغيره ممن هو في انشغال لا يتمكن من القراءة، ويستوي في الحكم هذا القرآن والأذكار، ولهذا سقطت الفاتحة في الصلاة عن المأمومين في الصلاة الجهرية؛ لاستماعهم أو قل لإنصاتهم لقراءة الإمام، بل أمر الله بالاستماع لقراءة الإمام: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٤] فسقطت الفاتحة عنهم<sup>(١)</sup>.

وفي البخاري ومسلم: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " أَقْرَأُ عَلَيَّ " ، قُلْتُ : أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ ، قَالَ : " إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي " ، قَالَ : فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ ، حَتَّى بَلَغْتُ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ ، فَقَالَ : " حَسْبُكَ الْآنَ ، فَالْتَفْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرَفَانِ " ، وَاقْتَدَى الصَّحَابَةُ بِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَهَذَا عَمْرُ يَأْمُرُ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَسْتَمِعُونَ ، فَتَارَةً يَأْمُرُ أَبُو مُوسَى ، وَتَارَةً يَأْمُرُ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ وَغَيْرُهُمَا .

١ - في مذهب الأئمة الثلاثة والزيدية خلافاً للشافعية.

قال صاحب كتاب المنهل الحديث في شرح الحديث الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين<sup>(١)</sup>: (وسماع القرآن بتدبر وخشوع له أجر القارئ، بل قيل: القارئ كالحالب، والسماع كالشارب، وكان ﷺ أحياناً يقرأ على أصحابه؛ ليحفظهم ويعلمهم كيفية الأداء، وأحياناً أخرى يطلب - ﷺ - منهم أن يقرءوا أمامه وهو يستمع لقراءتهم؛ للاطمئنان على حسن أدائهم، وليمتّع - ﷺ - سمعه بجلاوة القرآن كما متع ويمتّع لسانه بقراءته) أ.هـ.

وقال المؤلف نفسه لكن في فتح المنعم شرح صحيح مسلم: (جعل الله لسامع قراءة القرآن أجراً كأجر القارئ فضلاً منه ورحمة، حيث إن القراءة ليست ميسورة لكل المسلمين، بل قيل: إن التدبر والخشوع عند السامع كثيراً ما يكون أكثر منه عند القارئ، لاشتغاله بالقراءة والأداء)<sup>(٢)</sup>، ثم قال: (قالوا: ذلك أن المستمع أقوى على التدبر؛ لأن نفسه أخلى وأنشط من القارئ؛ لأنه مشغول بالقراءة وأحكامها، وقد قيل: إن القارئ كالحالب، والسماع كالشارب، وليس استحباب سماع القرآن خاصاً بمن لا يجيد القراءة، فرسول الله صلى الله عليه وسلم أحب أن يسمعه من غيره مع أنه خير القراء على الإطلاق).

وقد اختلف العلماء في القراءة والسماع أيهما أفضل؟

والتحقيق أن الأفضلية تدور مع الخشية والتدبر ومدى الانتفاع من كل منهما، فمن كان تدبره وخشيته بالقراءة أكثر كانت القراءة في حقه أفضل، ومن كان تدبره وخشيته في

١ - المنهل الحديث في شرح الحديث (٣ / ٣١٤).

٢ - فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٣ / ٦١٣) للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين.

السمع أكثر كان السماع في حقه أفضل، على أنه يستحب أن يأخذ بكل منهما ولو بطرف يسير<sup>(١)</sup>.

ويكفي في مثل هذا الشرف (شرف الاستماع)، والذي قبله (الشرف الذكر الجماعي) ما في صحيح مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: حَرَجَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - رضي الله عنهما - عَلَى حَلْفَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجَلَسَكُمْ؟ ، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ يَمْنُرُنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي ، "وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - حَرَجَ عَلَى حَلْفَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ: مَا أَجَلَسَكُمْ؟" ، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا ، قَالَ: "اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟" ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ ، قَالَ: "أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ - عز وجل - يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ ."

وقد ورد في مسند الإمام أحمد قوله عليه السلام: "من استمع إلى آية من كتاب الله كتبت له حسنة مضاعفة، ومن تلاها كانت له نورًا يوم القيامة" لكنه ضعيف، وتفرد به أحمد، قال المناوي عند شرحه للحديث في فيضه: (كتب الله له حسنة مضاعفة، ومن تلى آية من كتاب الله كانت له نورًا يوم القيامة) إشارة إلى أن الجهر بالقراءة أفضل؛ لأن النفع المتعدي أفضل من اللازم، ومحله إن لم يخف نحو رياء كما يفيد أخبار آخر<sup>(٢)</sup>.

١ - المرجع السابق.

٢ - فيض القدير شرح الجامع الصغير (٦/ ٧٧).

ويقول ابن رسلان: (فيه أن الاستماع للقراءة سنة؛ لما روى الإمام أحمد من حديث أبي هريرة: "من استمع إلى آية من كتاب الله كتب الله له حسنة مضاعفة، ومن تلاها كانت له نورًا يوم القيامة"، ومهما عظم أجر الاستماع كان التالي هو السبب فيه، وكان شريكه في الأجر وإن لم يعلم؛ لأنه تسبب في ذلك برفع صوته) (١).

وأخيرًا ورد العلامة ابن باز رحمه الله سؤالًا حول هذا الموضوع كما في مجموع فتاوى ابن باز (٢): (س: أيهما أفضل قراءة القرآن أم الاستماع إلى أحد القراء عبر الأشرطة المسجلة؟ ج: الأفضل أن يعمل بما هو أصلح لقلبه وأكثر تأثيرًا فيه من القراءة أو الاستماع؛ لأن المقصود من القراءة هو التدبر والفهم للمعنى والعمل بما يدل عليه كتاب الله عز وجل كما قال الله سبحانه: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [سورة ص: ٢٩]، وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [سورة الإسراء: ٩]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤] انتهى.



١ - شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٦ / ٥١٢).

٢ - مجموع فتاوى ابن باز (١١ / ٣٦٤).

## حكم النوم وهو مشغل للأذكار

يسأل بعض الناس هذا السؤال بحكم انشغالاته، أو هو أُمي أو أمية -مثلاً- فيحرص على تشغيل هذه الأذكار من هاتفه، والاستماع إليها، لكن قد ينام وهو مشغل لهاتفه وفي الأذكار المسائية خاصة، أو حتى سورة البقرة ما لو حرص على أن يفتحها في قبل أن ينام، أو أي سورة من كتاب الله ﷺ فهل يجزئ ذلك عنه، ويعد قارئاً لها، وينال فضلها، ويحترز من سوء ما قد يصيبه لو لم يفعل، ومنه القرآن وسورة البقرة خاصة التي ورد في فضلها حديث: أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " اقْرَأُوا الْقُرْآنَ " وفي رواية: " تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ " وفي رواية: " تَعَلَّمُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ ، صَوَافٍ ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا ، اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ ، فَإِنَّ أَحَدَهَا بَرَكَةٌ (وفي رواية: تَعَلَّمُوا الْبَقْرَةَ ، فَإِنَّ تَعْلِيمَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ" رواه مسلم، وبعض ألفاظه عند أحمد.

وقد يشغل التلفاز ونحوه على هذه السورة المباركة ثم ينطلق لعمله، أو المرأة لعملها، والسؤال هنا: هل يجوز هذا، وهل تجزؤه هذه القراءة عن الأذكار، أو عن قراءة البقرة وغيرها من سور القرآن، وأحاديث النبي العدنان ﷺ؟.

والراجح أن ذلك جائز لا حرج منه، وإن كان الأفضل مباشرة قراءة كل ذلك بلسانه، لكن لن يجرم الأجر والخير، وسينال الفضل بإذن الله الرب ﷺ، ودليل الجواز أن سورة

الفاحة مع أنها ركن من أركان الصلاة لكن قراءة الإمام تعد قراءة للمأموم فتسقط عنه سورة الفاتحة وقراءتها عند الجمهور خلافاً للشافعية، بالرغم أن الفاتحة وقراءتها من أركان الصلاة عند أكثر الفقهاء، فإذا كانت سقطت الفاتحة وهي ركن من أركان الصلاة، وفي الصلاة التي عمود الإسلام؛ كونه سمعها من إمامه فحري أن يسقط عنه قراءة المأثورات، وسورة البقرة أيضاً، وينال بذلك الفضل، والأجر، والحفظ، والبركة، خاصة والدين يسر لا عسر.

ثم من باب الأخذ بقوله ﷺ: "فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ"<sup>(١)</sup>، وقراءتها بهذه الوسائل خير من تركها فلا قراءة لهذه الأذكار والبقرة لا على وجه الحقيقة، ولا على وجه السماع والمجاز، ومن باب الأخذ بالقاعدة الفقهية: ما لا يدرك كله، لا يترك جله، والميسور لا يسقط بالمعسور، وغيرها من قواعد الشرع الحنيف<sup>(٢)</sup>.

ثم نجد أن ربنا ﷻ قد سوى في الحرام بين سماع الكذب وقوله: ﴿سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ [سورة المائدة: ٤٢]، وحرمة الجلوس في مجالس يعصى الله فيها بقول أو

١ - رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم بألفاظ متقاربة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قَالَ (" حَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا " ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ " فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْهُ " ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " لَوْ قُلْتُ نَعَمْ، لَوَجِبَتْ وَلَوْ وَجِبَتْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا، وَلَوْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا عَذَّبْتُمْ بِلِ مَرَّةٍ وَاحِدَةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ ثُمَّ قَالَ: دَرُوي مَا تَرَكْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ سُؤَالِهِمْ، وَاجْتِنَابُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ " )، قَالَ: " فَأَنْزَلَتْ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ (").

٢ - وهذه الأدلة عينها هي الأدلة التي أسوقها للرد على من منع تقطيع سورة الإنسان والسجدة في صلاة فجر يوم الجمعة.

فعل ولو لم يكن الجالس عاصياً لله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ [سورة النساء: ١٤٠]، وكذلك في قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [سورة الأنعام: ٦٨].



## وقت قراءة الأذكار

لا ريب أن ديننا دين الترتيب والنظام، والتوقيت والالتزام، ولا يقبل من المسلم أن يكون فوضويًا، ولا يعيش في الحياة هامشيًا، ونلاحظ هذا جيدًا في كل العبادات فلا يحل، ولا تصح عبادة مؤقتة - كالصلاة والصيام والحج - لو فعلت في غير وقتها، وتعبّد الله بها في غير الوقت المأذون بأدائها، ومن فعل لعبادته رد عليه باتفاق الفقهاء، كمن وقف في عرفة في غير يومها، أو أفطر قبل المغرب ولو بلحظات، ومن صلّى قبل وقت الصلاة ولو بقدر تكبيرة الإحرام<sup>(١)</sup>، ومثل ذلك الأذكار وقراءتها، والعبادات المؤقتة عمومًا والإتيان بها: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [سورة النساء: ١٠٣]، وسأناقش في هذا الباب مسائل وقت قراءة أذكار الصباح والمساء، وما يشمل ذلك من أحكام تهم قارئ هذه الأذكار.



١ - يرى الشافعية أن من شروط صحة تكبيرة الإحرام وقوعها كلها بحروفها في الوقت، فلو أكمل تكبيرة الإحرام وأذن الظهر فصلاته باطلة، قال صاحب السفينة: ((فصل) شروط تكبيرة الإحرام : ستة عشرة: أن تقع حالة القيام في الفرض، وأن تكون بالعربية، وأن تكون بلفظ الجلالة، ولفظ أكبر، والترتيب بين اللفظتين، وأن لا يمد همزة الجلالة، وعدم مد باء أكبر، وأن لا يشدد الباء، وأن لا يزيد واوًا ساكنة أو متحركة بين الكلمتين، وأن لا يزيد واوًا قبل الجلالة، وأن لا يقف بين كلمتي التكبير وقفه طويلة ولا قصيرة، وأن يسمع نفسه جميع حروفها، ودخول الوقت في المؤقت، وإيقاعها حال الاستقبال، وأن لا يخل بحرف من حروفها، وتأخير تكبيرة المأموم عن تكبيرة الإمام) متن سفينة النجا (ص: ٤).



## بداية وقت أذكار الصباح

لفظ: الصبح من الإصباح أي الظهور: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾﴾ [سورة الأنعام: ٩٦]، وهو من طلوع الفجر - اتفاقاً - إلى طلوع الشمس، ويلحق به تبعاً ما بعده، لكن هذا أصله في اللغة، وسواء صلى الفجر أو لم يفعل كأن يقرأ بين الأذان والإقامة، أو بعد الصلاة كل ذلك وقتها، وأما المساء فيقال أنه من بعد العصر حتى الغروب ثم يأتي الليل بعده، قال الطبري في تفسيره عند قول الله: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة غافر: ٥٥]: ﴿بِالْعِشِيِّ﴾ وذلك من زوال الشمس إلى الليل، ﴿وَالْإِبْكَرِ﴾، وذلك من طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس، وقد وجه قوم الإبكار إلى أنه من طلوع الشمس إلى ارتفاع الضحى، وخروج وقت الضحى، والمعروف عند العرب القول الأول<sup>(١)</sup>.

ومحل الخلاف وقع في انتهاء الصباح، وابتداء المساء، إلا أن المشهور في انتهاء الصباح شروق الشمس، وما بعده من باب القضاء أو تدارك الأمر، ولن يحرم الخير فليقرأها فيه، خاصة من انشغل عنها، أو نسيها ونحوه، ومنهم من يستدل على هذا الابتداء والانتهاء بمثل

١ - تفسير الطبري (٢١ / ٤٠٣).

قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ (٤١)﴾ [سورة آل عمران: ٤١]،  
﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَأَسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ  
(٥٥)﴾ [سورة غافر: ٥٥]، ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ  
الْغُرُوبِ (٣٩)﴾ [سورة ق: ٣٩].

وإن كان المراد بما في الآيات أساساً صلاة الفجر والمغرب لكن يدخل فيهما عموم  
الذكر، يدل على ذلك ما في السنة الصحيحة كحديث: أنس بن مالك، قال: قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم: "لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة (٢) حتى تطلع  
الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من  
صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة" رواه أبو داود وأحمد وأبو  
يعلى وحسنه الألباني.

وكذلك يدل عليه وعلى أنه ﷺ وصحابته ﷺ كانوا يعتادون تخصيص بعد الفجر  
لأذكار الصباح ما ورد في صحيح مسلم وعند النسائي والترمذي في سننهما عن جويرية -  
زوج النبي ﷺ - - ﷺ - : أن رسول الله ﷺ - خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح

- ١ - ويلاحظ في الآية الكريمة أن الله عطف الخاص: ﴿بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ﴾ على العام: ﴿وَأَذْكُرْ  
رَبَّكَ كَثِيرًا﴾؛ لمزيد العناية به، وأهميته لديه، وهو دليل على عظمة الذكر في هذين الوقتين الفاضلين.  
٢ - المراد بصلاة الغداة الفجر دائما.

وهي في مسجدها<sup>(١)</sup>، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة، فقال: «ما زلت على الحالة التي فارقتك عليها؟» قالت: نعم، فقال النبي - ﷺ -: «لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزِنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ»، وفي روايةٍ قالت: «مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ صَلَّى الْعَدَاةَ - أَوْ بَعْدَهَا صَلَّى - فَذَكَرَ نَحْوَهُ» غير أنه قال: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» هذه رواية مسلم، وهو دليل واضح أنه ﷺ كان يجعل هذه الكلمات من أذكاره الصباحية، وبعد الفجر خاصة، فعلم زوجه جويرية رضي الله عنها، وأنهم كانوا **رَضُوا لِلَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ** يلازمون بعد الفجر لذكر الله ﷻ.

هذا فضلاً عن ما ذكره: سَمَّاكَ بُنُ حَرْبٍ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكُنْتُ بُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا: (كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانَ يُطِيلُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ كَثِيرَ الصُّمَاتِ فَيَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ) رواه مسلم وغيره، وفي آخر لمسلم وأبي داود والترمذي وأحمد: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ، تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءً فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ".

١ - أي موضع سجودها وصلاتها، ومنه قول الله: ﴿يَبْنِيءَ آدَمَ حُدُودَ زِينَتِكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [سورة الأعراف: ٣١]، أي مواضع الصلاة فحيث صليتم فاستتروا، وتجملوا لربكم، حسنوا هيئتكُمْ لخالقكم ﷻ.

ومعلوم أن كان عند الجمهور تدل على الدوام والاستمرار، لكن لا دائماً على الراجح - كما ستري- إنما في أصل وضعها، قال العيني (الحنفي) في شرحه لسنن أبي داود: (أهل اللغة والعربية ذكروا أن "كان" تدل على الثبات والاستمرار، وذلك عند فرقه بين "كان"، و"صار"، وأن "صار" تدل على الحدوث والتجدد، واستشهدوا عليه بجواز القول: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: ٩٦]، وبعدم جوازها صار الله، فافهم<sup>(١)</sup>.

ذكر هذا بعد أن نقل كلام الإمام النووي رحمته الله وأنكره ورجح ما سبق، وأنقل كلام النووي من شرحه لمسلم: (المُخْتَارُ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ وَالْمُحَقَّقُونَ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ: أَنَّ لَفْظَةَ (كَانَ) لَا يَلْزَمُ مِنْهَا الدَّوَامَ وَلَا التَّكْرَارَ، وَإِنَّمَا هِيَ فِعْلٌ مَاضٍ يُدَلُّ عَلَى وَقُوعِهِ مَرَّةً، فَإِنِ دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى التَّكْرَارِ عُمِلَ بِهِ، وَإِلَّا فَلَا تَفْتَضِيهِ بَوَاضِعُهَا، وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : (كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ<sup>(٢)</sup>)، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحْجَّ بَعْدَ أَنْ صَحِبَتْهُ عَائِشَةُ إِلَّا حَجَّةً وَاحِدَةً وَهِيَ حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فَاسْتَعْمَلَتْ (كَانَ) فِي مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا يُقَالُ: لَعَلَّهَا طَبَّبَتْهُ فِي إِحْرَامِهِ بِعُمْرَةٍ؛ لِأَنَّ الْمُعْتَمِرَ لَا يَحِلُّ لَهُ الطَّيِّبُ قَبْلَ الطَّوَّافِ بِالْإِجْمَاعِ، فَتَبَّتْ أَنَّهَا اسْتَعْمَلَتْ (كَانَ) فِي مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ، كَمَا قَالَهُ الْأُصُولِيُّونَ<sup>(٣)</sup>)، انتهى كلام النووي رحمته الله.

١ - شرح أبي داود للعيني (٥ / ٢٤٥).

٢ - رواه البخاري ومسلم، وتماه: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٣ - شرح النووي على مسلم (٣ / ٧٥).

ثم قال العيني معلماً على كلام النووي ونقله: (فيه نظر؛ لأن أهل اللغة والعربية ذكروا أن "كان" تدل على الثبات والاستمرار، وذلك عند فرقههم بين "كان" ، و " صار " ، وأن "صار" تدل على الحدوث والتجدد، واستشهدوا عليه بجواز القول: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفْوَرًا رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: ٩٦]، وبعدهم جوازها صار الله، فافهم<sup>(١)</sup>، وفي عمدة القاري للعيني نفسه نجد قوله: (كان تدل على الثبوت والدوام، بخلاف صار فإنه يدل على الانتقال، فلهذا يجوز أن يقال كان الله، ولا يجوز صار الله)<sup>(٢)</sup>.

وليس هذا كلام المتقدمين وحدهم بل نجد المتأخرين أيضاً يقررون هذا الكلام ففي شرح العباد لسنن أبي داود قال: ( "كان" تدل على الدوام والاستمرار، يعني: هذا شأنه دائماً، ولكن قد تأتي (كان) أحياناً ولا يراد بها الاستمرار، ولكن يراد بها المرة الواحدة، ومن ذلك حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاهما قالت: (كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت<sup>(٣)</sup>)، فإن قولها: (ولحله قبل أن يطوف بالبيت) إنما حصل مرة واحدة في حجة الوداع)<sup>(٤)</sup>.

١ - المرجع السابق.

٢ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٣ / ١٧٨).

٣ - سبق قريباً تحريجه.

٤ - شرح سنن أبي داود - عبد المحسن العباد (٥ / ٣١٤).

وفي موضع آخر من الشرح نفسه يقول: ( [كان] تدل على الدوام والاستمرار غالباً، ولكن قد جاء في بعض الأحاديث أنه ضحى بكبشين<sup>(١)</sup>، فمعنى ذلك أنها هنا لا تدل على الدوام والاستمرار، ومن الأحاديث التي جاءت فيها لغير الدوام حديث عائشة رضي الله عنها: (كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت) فعبرت بـ"كان" مع أنه ما حصل ذلك إلا مرة واحدة في حجة الوداع<sup>(٢)</sup>.

وعند مراجعتي لشرح العثيمين لبلوغ المرام وجدت ما يؤيد هذا ويؤكد أنه حيث قال: (ذكر العلماء - رحمهم الله - في أصول الفقه أن "كان" تدل على الدوام غالباً، إذا كان خبرها فعلاً مضارعاً "كان يغتسل"، "كان يقرأ"، "كان يفعل"، لكنه ليس دائماً، وما وجد مطلقاً من قول بعض العلماء أن كان للدوام فمرادهم غالباً والدليل على هذا: الأحاديث الواردة....

١ - رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد والحاكم والبيهقي، ولفظ البيهقي: عَنْ أَنَسٍ : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ يُسَمَّى وَيُكَبَّرُ وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا وَيَذَبْحُهُمَا بِيَدِهِ"، وأصله في البخاري ومسلم بنص: «ضَحَّى النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، فَذَبْحُهُمَا بِيَدِهِ».

٢ - المرجع السابق (شرح سنن أبي داود للعباد).

تجد مثلاً حديث: "كان النبي ﷺ يقرأ في الجمعة بسبح والغاشية" (١)، وحديث آخر: "كان يقرأ بالجمعة والمنافقين" (٢). (٣)

وقال في موضع آخر يبين أن القول مشهور عند العلماء: (اشتهر عند كثير من العلماء أن "كان" تدل على الدوام، ولكن هذا ليس بصحيح ولكنها تدل على الاتصاف بما يقتضيه الخبر ولا يلزم من ذلك الاستمرار، ويدل لهذا أنكم تسمعون ما يمر عليكم من الأحاديث أن النبي ﷺ كان يقرأ في يوم الجمعة بسبح والغاشية، وفي حديث آخر كان يقرأ الجمعة والمنافقون، ولو قلنا: إن كان تفيد الدوام دائماً لكان بين الأحاديث تعارض وليس الأمر كذلك، ف"كان" لا تدل على الدوام دائماً) (٤).

فنخلص من الحديثين السابقين حديث سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ رضي الله عنه أَكُنْتُ بُجَالِسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا: (كَانَ لَا يُفُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانَ يُطِيلُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ كَثِيرَ الصُّمَاتِ فَيَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ) رواه مسلم

١ - رواه البخاري ومسلم، ولفظ مسلم: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: "أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (الم تنزيل) وَ (هَلْ أَتَى)".

٢ - رواه النسائي وابن ماجه وغيرهما وصححه الألباني: عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ وَرُبَّمَا اجْتَمَعَ الْعِبْدُ وَالْجُمُعَةُ فَيَقْرَأُ بِهِمَا فِيهِمَا جَمِيعًا".

٣ - فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ط المكتبة الإسلامية مُجَدِّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِيِّ (١/ ٢١٢).

٤ - فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ط المكتبة الإسلامية (٥/ ٤١٩).

وغيره، وفي آخر لمسلم وأبي داود والترمذي وأحمد: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ ، تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ " ، أن عاداته عليه السلام الغالبة، إن لم نقل الدائمة أن يجعل بعد صلاة الفجر لأذكار الصباح، وهكذا أصحابه رضيوا الله عنهم.

فمن كان مستنًا فهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢١]، وقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الحشر: ٧]، وعن الصحابة رضيوا الله عنهم وأمثالهم قال ربنا عليه السلام: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [سورة الممتحنة: ٦].

وصحح الألباني ما رواه الطبراني وغيره عن أبي أمامة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْعَدَاةِ (الفجر) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِائَةً مَرَّةً قَبْلَ أَنْ يُنْفِي رَجُلَيْهِ، كَانَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلَ أَهْلِ الْأَرْضِ عَمَلًا، إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ "، فهو واضح الدلالة بأهمية قراءة الأذكار بعد صلاة الفجر مباشرة، ومن قرأها بين الأذان والإقامة صحت منه ولا ريب؛ فقد دخل وقتها من طلوع الفجر، ولا علاقة لها بصلاة الفجر إلا من حيث الأفضل كما سيأتي، لا أنها لا تصح إلا بعد الصلاة كما يظن بعضهم خطأ.



وبعد سوقي للأحاديث السابقة ولكلام العلماء أقول: الراجح بأن أفضل وقت لأذكار الصباح بعد صلاة الفجر حتى الشروق، ومن تأخر بعد ذلك فهي أذكار صباح مقبولة صحيحة لكن ليس بأفضل وقتها، بل قال ابن حجر: (الظاهر أنه لو قال أثناء النهار لا تحصل تلك الفائدة، لكن عظيم بركة الذكر يقتضي الحصول)، وقد أبعده ابن الجزري حين جعل نهاية الصباح غروب الشمس، ونهاية المساء طلوع الفجر<sup>(١)</sup>.

وقيل بل يبدأ الصباح من نصف الليل الأخير، وفيه يبدأ بقراءة المأثورات الصباحية، ومال ابن تيمية إلى انتهائه بشروق الشمس كما في الكلم الطيب، ونصره تلميذه ابن القيم في الوابل، والراجح ما سبق، قال ابن القيم في الوابل الصيب<sup>(٢)</sup>: (وهما ما بين الصبح وطلوع الشمس وما بين العصر والغروب قال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ [سورة الأحزاب: ٤١-٤٢]، والأصيل: قال الجوهري هو الوقت بعد العصر إلى المغرب).

ثم قال: (وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴿٥٥﴾ [سورة غافر: ٥٥]، فالإبكار أول النهار والعشي آخره، وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ [سورة ق: ٣٩]، وهذا تفسير ما جاء في الأحاديث: من قال كذا وكذا حين يصبح وحين يمسي أن المراد به قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، وأن محل هذه الأذكار بعد الصبح وبعد العصر) أ.هـ.

١ - حكاة الشوكاني في تحفة الذاكرين ص ٨٩ .

٢ - (ص: ١٢٧).

وأختم هذا المبحث بما نقل أصحاب الموسوعة الفقهية عن النووي وابن علان رحمهما الله: ( قال النووي : أشرف أوقات الذكر في النهار الذكر بعد صلاة الصبح، قال ابن علان: إنما فضل الذكر ذلك الوقت لكونه تشهده الملائكة، قال تعالى : ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِ الشَّمْسِ إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [سورة الإسراء: ٧٨]، وفي الحديث المرفوع: "من صَلَّى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم صَلَّى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة" <sup>(١)</sup>، ومن هنا كره مالك الكلام بعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس لأجل الانشغال بالذكر ويكره النوم عندهم حينئذ) <sup>(٢)</sup>.



١ - رواه الترمذي والطبراني، وصححه ابن حجر عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ تَامَّةٍ، تَامَّةٍ "، وسيأتي له مبحث خاص إن شاء الله تعالى.  
٢ - الموسوعة الفقهية الكويتية (٢١ / ٢٤٦).

## بداية وقت أذكار المساء

وأما أذكار المساء فقليل يبدأ وقتها من بعد العصر؛ لأن اللغة تطلق المساء على العصر وبعده كما في البخاري ومسلم في حديث ذي اليمين فقال: (في إحدى صلاتي العشي) وبعضهم سماها: (العصر)، فيكون البدء بها من بعد صلاة العصر، وأفضل وقتها قبل المغرب (قبل الغروب)؛ ليوافق الآيات السابقة، ولا بأس لو أخر قليلاً حتى يصلي المغرب، ومن أخر عن ذلك فكما سبق في الأذكار الصباحية بأنه فاته الأفضل وتجزئ عنه، على أن ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله اختارا القراءة لهذه الأذكار من بعد صلاة العصر والانتهاء مع غروب الشمس، وأبعد ابن الجزري رحمهما الله حين جعل الليل كله من الفجر حتى المغرب وقت فضيلة لقراءتها، وسبق هذا معنا قريباً في المبحث قبل هذا.

**والراجع:** أن وقت الفضيلة إلى بعد صلاة المغرب، وما بعده تصح منه لكن فاته أفضل وقتها، على أن ابن حجر كما مر رجع عدم الفائدة المذكورة في الأحاديث، ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يجعل بعد العصر لذكر الله وأشار إليه كما في حديث أنس، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ أَقْوَامٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، دِيَةٌ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، وَلَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ أَقْوَامٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، دِيَةٌ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا» رواه أبو يعلى وغيره.

وسبق معنا حديث: أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ

أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَآنَ أَفْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً" رواه أبو داود وأحمد وأبو يعلى وحسنه الألباني، هذا فضلاً عن الآيات سالفة الذكر في أذكار الصباح وما تشير إليه.

على أن صلاة المغرب تشبه صلاة الفجر من حيث أهمية تخصيص أذكار لها غير أذكار بقية الصلوات كحديث عُمَارَةَ بْنِ شَيْبَةَ السَّبَّائِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ، بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَسَلْحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنْ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤَبَّقَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤَمَّنَاتٍ"، رواه النسائي والترمذي وصححه الألباني.

### اعتقاد غير صحيح

وللعلم فليس قراءة الأذكار مقيداً بصلاة الفجر والعصر أو المغرب بحيث لا تصح إلا بعدهما مباشرة - كما يسألني كثير من السائلين - بحيث إذا لم يقرأها بعد الفجر مباشرة ذهب وقت أذكار الصباح، وأن أذكار المساء مقيدة بصلاحي العصر أو المغرب بحيث إذا لم يقرأها بعد العصر أو المغرب مباشرة ذهب وقت أذكار المساء، وكل ذلك ليس بصواب، بل هي أذكار منفصلة عن الصلوات، وعبادة مستقلة عنها، وعن أذكار الصلوات البعدية.



## تنبيه حول تأخير قراءة الأذكار

وما يجدر التنبيه عليه أن تأخير قراءة الأذكار ليس في صالح المسلم الذي يريد ما في الأحاديث من فضل فيها، وحفظ الله له بسببها؛ فقد يصيبه شيء قبل أن يقرأها وهو بعيد عن حفظ الله وأمانه ﷺ؛ لتأخيره لها، وسبق ما أصيب به أبان كما في الذكر السابع من الفصل الثاني<sup>(١)</sup>: فعن أبان بن عثمان - رحمه الله - : عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، لَمْ تُصِبْهُ فِي يَوْمِهِ فُجَاءَةٌ بَلَاءٌ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ تُصِبْهُ فُجَاءَةٌ بَلَاءٌ فِي لَيْلَتِهِ»، ثم ابْتُلِيَ أَبَانُ بِالْفَالِجِ، فَرَأَى رَجُلًا حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، لَكِنْ نَسِيتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي هَذَا، فَلَمْ أَقُلْهُ لِيُمْضِيَ اللَّهُ قَدْرَهُ»، وفي رواية لأبي داود: «وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا»<sup>(٢)</sup>، ولا يأمن المسلم ذلك خاصة مع عصر ضعف فيه الإيمان، أو انعدم أصلاً عند كثير من الناس، فليحرص المسلم على الالتزام بها في بداية ليله، وبداية نهاره دون تأخير لوقت النوم كما يذكر لي كثير من السائلين، أو أذكار الصبح عند ذهابه للعمل، بل يلزمهما بعد الصلاة مثلاً أو في طريقه للمسجد ذهاباً وإياباً وإذا اعتادهما لن يتركهما، ولا يفوتني هنا أن أنقل رأي ابن حجر المتقدم قريباً: (الظاهر أنه لو قال أثناء النهار لا تحصل تلك الفائدة، لكن عظيم بركة الذكر يقتضي الحصول).



١ - ص ٥٣ من هذا الكتاب.

٢ - رواه أبو داود والترمذي وصححه مع الترمذي الحاكم والذهبي وابن حبان والألباني.

## وقت الأبرار بين النوم والأذكار

قد يجهل أو يتجاهل كثير من الناس أن هذا الوقت المبارك هو مستودع بركة ذلك اليوم، وتوفيقه، ورزقه، وما يحدث للعبء فيه، وهو باكورة اليوم كله، وهو أقرب لروح سائر اليوم فمن أحسن فيه حسن سائر يومه، ويكفي في فضله ما ورد في سنن الترمذي، وأبي داود، وابن ماجه، ومسند أحمد وغيرهم: عَنْ صَخْرِ الْعَامِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ"، قَالَ عُمَارَةُ بْنُ حَدِيدٍ الْبَجَلِيُّ: وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ فَأَثَرِي وَكَثُرَ مَالُهُ"، وصححه الألباني.

وعند أحمد: "كان لا يبعث غلماناً إلا من أول النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري أين يضع ماله"، وفي رواية قاله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكن بلفظ الخبر لا الدعاء: فَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا" <sup>(١)</sup>، وعند ابن ماجه تخصيص يوم الخميس بالبركة كمزية أكبر فعن أبي هريرة بلفظ: "اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس"، والتخصيص ضعيف، وإن صح فلعله لمزية خاصة به زائدة على بقية الأيام، مع ثبوتها في غيره، وقد كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحرص على السفر يوم الخميس فعند الطبراني وغيره وصححه الألباني: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُسَافِرَ يَوْمَ الْخَمِيسِ"، بل أثبت منه وأصح ما في البخاري وغيره عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ".

١ - ذكر صاحب كتاب اللمع في سبب ورود هذا الحديث: (أخرج الخطيب وابن النجار في تاريخ بغداد عن أنس قال: خرجت مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة من شهور رمضان فمر بنيران في بيوت الأنصار فقال: "يا أنس ما هذه النيران؟" قلت: يا رسول الله إن الأنصار يتسحرون فقال: "اللهم بارك لأمتي في بكورها")، اللمع في أسباب ورود الحديث (ص: ٨٠).

وعلى العموم فحديث البركة في البكور قد ورد متواتراً أو أشبه به قال الكوراني: (وأما قوله: "بورك لأمتي في بكورها" فحديث صحيح رواه عشرون من الصحابة)<sup>(١)</sup>، قال ابن حجر: (وإنما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط، وحديث بورك لأمتي في بكورها أخرجه أصحاب السنن، وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي)<sup>(٢)</sup>.

قال المناوي عند شرحه للحديث في فيضه: ( "اللهم بارك لأمتي" أمة الإجابة (في بكورها) في شرح السقط أول اليوم الفجر، وبعده الصباح، فالبكرة، فالضحى، فالضحوة، فالهاجرة، فالظهر، فالرواح، فالمساء، فالعصر، فالأصيل، فالعشاء الأول، فالعشاء الآخر)<sup>(٣)</sup>، وذلك عند مغيب الشفق: قال النووي في رؤوس المسائل<sup>(٤)</sup>: يسن لمن له وظيفة من نحو قراءة، أو علم شرعي، وتسييح، أو اعتكاف، أو صنعة، فعله أول النهار، وكذا نحو سفر، وعقد نكاح، وإنشاء أمر؛ لهذا الحديث)<sup>(٥)</sup>.

- ١ - الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٥ / ٤٩٤) ل أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (المتوفى سنة ٨٩٣ هـ).
- ٢ - فتح الباري - ابن حجر (٦ / ١١٤).
- ٣ - فتكون ساعات النهار عند العرب ثلاث عشرة ساعة، والساعة عندهم ليست كالساعة عندنا، بل هي اللحظة من الزمن، قد تكون بعضها كالساعة عندنا أو أقل أو أكثر.
- ٤ - اسم الكتاب للزمخشري المشهور صاحب الكشاف (جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ هـ - ٥٣٨ هـ))، وعنوان كتابه: رؤوس المسائل «المسائل الخلافية بين الحنفية والشافعية»، دراسة وتحقيق: عبد الله نذير أحمد، وأصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق، قسم الدراسات العليا الشرعية فرع الفقه والأصول - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- ٥ - فيض القدير (٢ / ١٣٢).

وهنا حُق لنا أن نقول كيف ينام عن هذه الغنيمة الفاضلة، والجائزة المباركة، والخير الرباني، والنور الإلهي، مسلم يريد التوفيق، ويطلب السداد والرزق في يومه وليلته، أفيعقل أن يترك هذه البركة المرجوة في أول النهار والمضمونة من رب الأبرار ﷻ ثم يسعى الليل والنهار ليكد ويجد، ولو داوم لربه في هذا الوقت لتيسر أمره، وسهل عليه رزقه، وقل همه، وكثر خيره، وتحققت له مطالبه، وبلغ مراده، لا سيما وقد ورد عند الطبراني: ( إذا صليتم الفجر فلا تناموا عن طلب أرزاقكم ).

ولهذا كان السلف عليهم السلام يكرهون النوم بعد الفجر، وينكرون على من فعل، ويزمونه من صنع، ويعيبون على من وقع، ومن ذلك ما أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه بإسناد صحيح عن عروة بن الزبير أنه قال: ( كَانَ الزُّبَيْرُ يَنْهَى بَنِيهِ عَنِ التَّصَبُّحِ <sup>(١)</sup> ، وَقَالَ عُرْوَةُ: إِنِّي لَأَسْمَعُ بِالرَّجُلِ يَتَصَبَّحُ فَأَزْهَدُ فِيهِ <sup>(٢)</sup> )، وذكر إسنادًا آخر: ( عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ مَرَّ بِابْنٍ لَهُ قَدْ تَصَبَّحَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ قَفَّده -أيقظه وأقامه- ، وَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ )، وذكر أيضًا: ( عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَرَّ بِي عَمْرُو بْنُ بُلَيْلٍ وَأَنَا مُتَّصِحٌّ فِي النَّحْلِ فَحَرَّكَنِي بِرَجْلِهِ فَقَالَ: أَتَرَفُدُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يَنْتَشِرُ فِيهَا عِبَادُ اللَّهِ ) <sup>(٣)</sup> ، وقد ذكر المناوي عن الديلمي: عن أنس قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: " لا تناموا عن طلب أرزاقكم فيما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس " <sup>(٤)</sup> .

١ - التصبح هو النوم بعد الفجر وبداية الصبح.

٢ - كما نقول نحن فقد أمله فيه، ولا يرجو فيه خيرًا.

٣ - انظر مصنف ابن أبي شيبة - ترقيم عوامة (٨ / ٣٦٥).

٤ - المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (٤ / ٣٧٥).



ثم هذا رسول الله ﷺ قدوتنا ومعلمنا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢١] نراه ﷺ يشتمر بنفسه، ويستنفر أهله، ويوقظ بيته، ولا يتركهم فريسة للنوم بعد الفجر ففي البيهقي: عن فاطمة بنت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قالت: "مر بي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأنا مضطجعة متصبحة فحركني برجله وقال: يا بنية قومي فاشهدي رزق ربك ولا تكوني من الغافلين؛ فإن الله تعالى يقسم أرزاق العباد ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس"، وفي رواية: "عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- عَلَيَّ فَاطِمَةً بَعْدَ أَنْ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ نَائِمَةٌ فَحَرَّكَهَا بِرِجْلِهِ وَقَالَ لَهَا: يَا بُنَيَّةُ! قُومِي لِتَشْهَدِي رِزْقَ رَبِّكَ وَلَا تَكُونِي مِنَ الْغَافِلِينَ، إِنَّ اللَّهَ يُقَسِّمُ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الشَّمْسِ" (١)، وقد كان الصحابة يعيرون النوم في هذا الوقت، وهذا خوات بن جبير الأنصاري رضي الله عنه يروي عنهم قوله - وهو من الصحابة رضي الله عنهم - قال: "نوم أول النهار حُرْق، وأوسطه حُلُق، وآخره حُمُق" (٢)، (٣).

ولهذا نفسه ورد أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يضرب أبناءه إن ناموا بعد صلاة الفجر، ويقول: "إنها ساعة تقسم فيها الأرزاق، وتكون فيها البركة"، وليس ابن عباس رضي الله عنهما وحده؛ فقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي رضي الله عنهما قال: "عَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا بَعْدَ مَا صَلَّيْنَا الْعِدَاةَ (أي صلاة الفجر)، فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ،

١ - وقد حكم عليهما الألباني بالوضع حديث علي، وحديث فاطمة، وضعفهما غيره كالمنذري.  
٢ - المراد بالحُرْق أي نومة الضحى، ونومة الخُلُق أي نصف النهار، ونومة الحُمُق أي وقت الصلاة، وفي الزاد: (وقيل: نوم النهار ثلاثة: حُلُق، وحُرْق، وحُمُق. فالخُلُق: نومة الهاجرة، وهي حُلُق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. والحُرْق: نومة الضحى، تُشغَلُ عَنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. والحُمُق: نومة العصر) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٢٤٢).

٣ - والنوم عند العرب أربعة أقسام: فيلولة، وقيلولة، وهيلولة، وغيلولة، فالفيلولة: بعد الفجر، والهيلولة: ضحى، والقيلولة: ظهرًا، والغيلولة: بعد العصر.

فأذن لنا، قال: فَمَكَّنَّا بِالْبَابِ هُنَيْئَةً - أي انتظرنا قليلاً - قال: فخرجت الجارية فقالت: أَلَا تَدْخُلُونَ فَدْخَلْنَا، فإذا هو جالسٌ يُسَبِّحُ، فقال ﷺ: ما منعكم أن تدخلوا وقد أُذِنَ لَكُمْ، فقلنا: لا، إِلَّا أَنَّا ظَنَنَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ، قال - أي ابن مسعود ﷺ - : ظَنَنْتُمْ بآلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ عَقْلَةَ<sup>(١)</sup>، قال: ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ، قال: يا جارية: انظري هل طلعت قال: فنظرت فإذا هي لم تَطْلُعْ، فأقبل يُسَبِّحُ، حتى إذا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ قال: يا جارية: انظري هل طلعت قال: فنظرت فإذا هي قد طلعت، قال: الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا، ولم يُهْلِكنا بذنوبنا".

يقول ابن القيم في كتابه مدارج السالكين: "ومن المكروه عندهم - يريد السلف ﷺ - النَّوْمُ بَيْنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ؛ فَإِنَّهُ وَقْتُ غَنِيمَةٍ، وَلِلسَّيْرِ ذَلِكَ الْوَقْتُ عِنْدَ السَّالِكِينَ مَزِيَّةٌ عَظِيمَةٌ، حَتَّى لَوْ سَارُوا طَوِيلَ لَيْلِهِمْ لَمْ يَسْمَحُوا بِالْقَعُودِ عَنِ السَّيْرِ ذَلِكَ الْوَقْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ النَّهَارِ وَمِفْتَاحُهُ، وَوَقْتُ نَزُولِ الْأَرْزَاقِ، وَحَصُولِ الْقَسَمِ، وَحُلُولِ الْبَرَكَةِ، وَمِنْهُ يَنْشَأُ النَّهَارُ، وَيَنْسَحِبُ حَكْمٌ جَمِيعُهُ عَلَى حَكْمِ تِلْكَ الْحِصَّةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نَوْمُهَا كَنَوْمِ الْمَضْطَرِ"<sup>(٢)</sup>.

وانظر لقوله ﷺ: " حتى لو ساروا طول ليلهم لم يسمحوا بالقعود عن السير ذلك الوقت حتى تطلع الشمس" فما أحرصهم على الاستيقاظ البكور، ومحافظتهم على دعوة

١ - يريد نفسه؛ فإنَّ أُمَّ عَبْدِ الْهَذَلِيَّةِ أُمُّهُ، وَهِيَ صَحَابِيَّةٌ ﷺ وَعِنْدَهَا، وَانظُرْ لِقَوْلِهِ ﷺ: " ظَنَنْتُمْ بآلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ عَقْلَةَ" فَقَدْ جَعَلَ نَوْمَهُمْ بَعْدَ الْفَجْرِ لَوْ نَامُوا غَفْلَةً أَيَّ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ، وَهَذَا ذَكَرَ الرَّوَايَ أَنَّهُ أَقْبَلَ عَلَى التَّسْبِيحِ: "ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ"، وَصَدَقَ ﷺ؛ فَمَنْ نَامَ بَعْدَ الْفَجْرِ أَضَاعَ يَوْمَهُ، وَقَلَّ ذَكَرَهُ، وَلَمْ يَفْتَحْ يَوْمَهُ بِذِكْرِهِ، وَلَا قُرْآنِهِ، وَلَا خَيْرٍ كَبِيرٍ يُذَكَّرُ، إِنْ لَمْ تَضَعْ صَلَاةَ الْفَجْرِ عَلَيْهِ.

٢ - مدارج السالكين (١/٤٥٩).

حبيبهم ﷺ، وخوفهم من أن لا تدركهم تلك الدعوة المباركة: "اللهم بورك لأمتي في بكورها" بالرغم أنهم في سفر، وهو قطعة من العذاب كما في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ (أي حاجته) مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعَجِّلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ!".

ومع هذا فلا يرتاحون بنومة بعد الفجر، ولا يسمحون لرفقتهم بذلك، وقد لا يفكرون بهذا أصلاً، بينما المفارقة العجيبة أن تجد قومنا في الليل نيام، وعند أهاليهم، وعلى أسرّتهم، وغرف نومهم، ثم ما إن يصلوا الفجر حتى ينامون -أتحدث عن من يصلي-، بل حدثني أحدهم بعظمة لسانه أنه لا يسبغ الوضوء في وجهه فجراً، بل ويغمض عينيه عند الوضوء؛ كي لا يطير النوم من عينيه فما أن يصلي حتى ينام!.

وقرر الإمام ابن القيم رحمه الله الكلام السابق في زاد المعاد حيث قال: (ونوم الصُّبْحَةِ يمنع الرزق؛ لأن ذلك وقتٌ تطلبُ فيه الخليقةُ أرزاقها، وهو وقتُ قسمة الأرزاق؛ فنومه حرمانٌ إلا لعارض أو ضرورة، وهو مضر جداً بالبدن لإرخائه البدن، وإفساده للفضلات التي ينبغي تحليلها بالرياضة، فيحدث تكسراً وعبياً وضعفاً، وإن كان قبل التبرُّز والحركة والرياضة وإشغال المعدة بشيء، فذلك الداء العضال المولّد لأنواع من الأدوية)<sup>(١)</sup>.

وقد أجاد البدر نقلاً عن السلف رضي الله عنهم في كرههم للنوم بعد الفجر فذكر:  
(عن عطاء قال: خرج ابن مسعود - رضي الله عنه - على قوم يتحدثون بعد ركعتي الفجر، فنهاهم عن الحديث، وقال: "إنما جئتم للصلاة، إما أن تصلوا، وإما أن تسكتوا".  
وعن أبي عبيدة قال: "كان عزيزاً على ابن مسعود أن يتكلم بعد طلوع الفجر إلا بذكر الله".

١ - زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٢٤٢).

وعن حصيف قال: سألت سعيد بن جبير عن آية بعد الركعتين فلم يجيني، قال فلما صَلَّى قال: " إنه ليكره الكلام بعد الركعتين <sup>(١)</sup> "، قلت: يقول الرجل لأهله: الصلاة، قال: لا بأس.

وعن عثمان بن أبي سليمان قال: " إذا طلع الفجر فليسكتوا وإن كانوا ركبانا ".  
وذكر أن ابن المسيب كان يقول: " أنا إذا <sup>(٢)</sup> أحمق من الذي يتكلم بعدما يطلع الفجر ".

١ - يريد سنة الفجر، ولا دليل على الكراهة؛ فقد كان ﷺ يكلم أهله وأصحابه إن احتاج لذلك فعند ابن حبان وصححه الألباني: عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقَالَتْ لِعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: قَدْ آتَى لَكَ أَنْ تَزُورَنَا؟ ، فَقَالَ: أَقُولُ يَا أُمَّهُ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ: زُرْنَا غَيْبًا (أي أحيانًا) تَزِدُّ حُبًّا، فَقَالَتْ: دَعُونَا مِنْ رَطَانَتِكُمْ هَذِهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَيْرٍ: أَخْبَرْنَا بِأَعْجَبِ شَيْءٍ رَأَيْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَكَتَتْ ثُمَّ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي قَالَ: " يَا عَائِشَةُ ، ذَرِينِي أَتَعَبُدُ اللَّيْلَةَ لِرَبِّي " ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّ فُرْبَكَ، وَأُحِبُّ مَا سَرَّكَ، قَالَتْ: " فَقَامَ فَتَطَهَّرَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَ حِجْرُهُ ، ثُمَّ بَكَى ، فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَ حِجَّتَهُ، ثُمَّ بَكَى فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَ الْأَرْضَ " ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَأَهُ يَبْكِي قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَبْكِي وَقَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ؟، قَالَ: " أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟، لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ، وَإِلَّيْ مَنْ قَرَأَهَا وَمَنْ يَتَفَكَّرُ فِيهَا: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ [سورة البقرة: ١٦٤] ".

٢ - قال السيوطي: (والمختار وفاقا للمبرد والمازني وابن عصفور وخلافا للجمهور الوقف على ( إذن ) بالنون) همع الهوامع (٣/ ٤٢٦)، وقال في آخر مجلدات الهمع مرجحًا لكلامه السابق بالوقف عليها بالنون إذن: (و) بالنون على المختار، وثالثها إن عملت فبالألف وإلا فبالنون) همع الهوامع (٣/ ٥٠٠)، وهنا أفاد القول الثالث وهو التفصيل بين إعمالها ناصبة في المضارع بشروطها كما جاءت في كل كتاب الله ﷻ، وإعمالها فتكون بالنون.

وقال الأوزاعي - رحمه الله - : " كان السلف إذا صدع الفجر كأنما على رؤوسهم الطير، مقبلين على أنفسهم، حتى لو أن حميمًا (صديقًا) لأحدهم غاب عنه حينًا ثم قدم ما التفت إليه، فلا يزالون كذلك حتى يكون قريبًا من طلوع الشمس ".

وقال الوليد بن مسلم: " كان الأوزاعي يبيت في مصلاه يذكر الله حتى تطلع الشمس، ويخبرنا عن السلف رضي الله عنهم أن ذلك كان هديهم ".

وعن إبراهيم: أنهم كرهوا الكلام بعد ركعتي الفجر.

وعن مالك قال: كان سعيد بن أبي هند، ونافع مولى ابن عمر، وموسى بن ميسرة، يجلسون بعد صلاة الصبح حتى يرتفع النهار، ثم يتفرقون، ما يكلم بعضهم بعضًا، فقلنا له: اشتغالًا بذكر الله؟ قال: " كل ذلك ".

وعن مجاهد قال: رأيت ابن عمر - رضي الله عنهما - صلى ركعتي الفجر ثم احتجى،

فلم يتكلم حتى صلى الغداة<sup>(١)</sup>.

وجاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان إذا صلى الغداة ينتظر إلى طلوع الشمس، فإن عرض له عارض كتجديد وضوء يترك رداءه، ويقوم ويقول: انتظروا مجيئي فسمعه بعض الناس فقالوا: من تكلم؟ فليس عندك أحد؟ قال: أكلم جلسائي؛ فالملائكة تحف ذاكري الله<sup>(٢)</sup>، وما أعظم هذا الاستشعار لو جعلناه نصب أعيننا في كل مجلس ذكر لنا، وبذلك نحصر على البقاء، ونحب الاستمرار، وندفع أكثر؛ زمن عرف اغترف، بل كما قال ابن الجوزي: من عرف الغاية هانت عليه الوسيلة، فمن عرف الجنة، وأوصافها، وما فيها هانت عليه نفسه فحرمها من الآثام، وقدم طاعة الرحمن ﷻ على طاعة الهوى والشيطان، وجاد

١ - فقه الأدعية والأذكار (٣ / ٤٥-٤٧)، في ثلاثة أجزاء، جزاه الله خيرًا، وبعد اطلاعي على تلك الأجزاء خرجت بنتيجة: أن ليس لها من الفقه إلا اسمها، وإلا فلا صلة لها بالفقه الاصطلاحي لا من قريب ولا من بعيد.

٢ - شرح الأربعين النووية - عطية بن محمد سالم (٧٨ / ٩).

بنفسه رخيصة في سبيل الله ﷺ، وصدق الصديق العتيق رضي الله عنه؛ فهذا رسول الله ﷺ يقول كما في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةَ سَيَّارَةً، فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا"، بل في البخاري ومسلم: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ».

أما عن رسول الله ﷺ فحدث ولا حرج، وكيف كان يلزم بعد الفجر لذكر الله ﷻ، ولا يفوته هذا الوقت الفاضل، والغذاء الإيماني المبارك مهما كان الأمر، ولم يعهد عنه رضي الله عنه النوم بعده، بل حث أمته على استغلاله بالذكر، ودرّجهم على ذلك، وقد سبق معنا حديث أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَقْعَدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً" رواه أبو داود وأحمد وأبو يعلى وحسنه الألباني، وليس هو وحده رضي الله عنه بل وصحابته الكرام رضي الله عنهم؛ فكانوا يعتادون تخصيص بعد الفجر لأذكار الصباح، لا للنوم، أو للكلام الفارغ، وما لا فائدة فيه، كما يفعل بعضهم - إن لم ينم - شغل نفسه بالدردشات، والتوافه، والملهيات المضيعات.

ودليل حفظهم رضي الله عنهم لأوقاتهم لا في مساجدهم وحسب، بل حتى نساءهم في بيوتهن رضي الله عنهن ففي صحيح مسلم وعند النسائي والترمذي في سننهما عن جويرية - زوج النبي ﷺ - - رضي الله عنها - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : «لَقَدْ قَلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قَلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سَبَّحَانَ اللَّهَ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرَضَى نَفْسِهِ، وَزَنَةَ

عرشه، ومداد كلماته»، وفي رواية قالت: «مرَّ بها رسول الله - ﷺ - حين صلى الغداة - أو بعدما صلى - فذكر نحوه» غير أنه قال: «سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضى نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته» هذه رواية مسلم.

وقل أيضاً عن ما حدث به: سَمَّاكَ بِنُ حَرْبٍ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا: (كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانَ يُطِيلُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ كَثِيرَ الصُّمَاتِ فَيَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيُضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ) رواه مسلم وغيره، وفي آخر لمسلم وأبي داود والترمذي وأحمد: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ("كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ ، تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءً فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ ")، وصحح الألباني ما رواه الطبراني وغيره عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " مَنْ قَالَ فِي دُبْرِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ (الْفَجْرِ) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْحَيَاةُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِائَةً مَرَّةً قَبْلَ أَنْ يَثْبِي رِجْلَيْهِ ، كَانَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلَ أَهْلِ الْأَرْضِ عَمَلًا، إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ " .

فليس في هذا الوقت فرصة للنوم عندهم ﷺ البتة<sup>(١)</sup>، ولا يفوتني هنا أن أنقل كلام الإمام النووي، وابن علان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (أشرف أوقات الذكر في النهار الذكر بعد صلاة الصبح، قال ابن علان: إنما أفضل الذكر ذلك الوقت لكونه تشهد الملائكة)<sup>(٢)</sup>، يريد ابن علان قول

١ - وراجع من ص ١٠١ إلى ص ١٠٣ من هذا الكتاب؛ ففي ذلك مزيد بحث عن لفظ كان ومدلولها اللغوي، أعني في حديث: "كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ..."، وحديث: "كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ ، تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ..."، وأمثالهما.  
٢ - انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢١ / ٢٤٥).

الله ﷻ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾ [سورة الإسراء: ٧٨].

وعند الترمذي، وابن ماجه وأحمد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ قَالَ: " تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ "، وفي البخاري ومسلم وغيرهما بألفاظ متقاربة: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَيَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ فَيَضَعُونَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ وَتَنْبُتُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - عز وجل - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ ، فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَإِذَا عَرَجَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ قَالَ لَهُمُ اللَّهُ - عز وجل -: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ ، فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَأُوا إِنَّ شِعْثُمْ: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [سورة الإسراء: ٧٨]."

وهنا لا يفهم مما ذكرت ونقلت بل وأطلت تحريم نوم بعد الفجر، لا وكلا، وإنما الكراهة البينة فقط، ومن نام فلا إثم عليه، لكن فاته الأفضل، هذا لأي إنسان عادي، وقد تشدد الكراهة إن نام أهل الفضل من طلبة علم، ودعاة، ومن فوقهم من علماء وقداوات، وللبهقي بسنده: عن علقمة بن قيس قال: (بلغنا أن الأرض تعج إلى الله من نومة العالم بعد صلاة الصبح) (١).



وقد نقل ابن القيم رحمه الله عن شيخه ابن تيمية: (حضرتُ شيخَ الإسلام ابن تيمية مرَّةً صَلَّى الفجرَ، ثم جلس يذكرُ الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفتَ إليَّ وقال: هذه غدوتي، ولو لم أتغذَّ هذا الغداءَ سقطت قوّتي، أو كلاماً قريباً من هذا) <sup>(١)</sup>.

وقال البزار عنه: في الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية: (وكنت مدة إقامتي بدمشق ملازمه <sup>(٢)</sup> جُلَّ النهار، وكثيراً من الليل، وكان يدينني منه حتى يجلسني إلى جانبه، وكنت أسمع ما يتلو وما يذكر حينئذ، فأبته يقرأ الفاتحة ويكررها، ويقطع ذلك الوقت كله، أعني من الفجر إلى ارتفاع الشمس في تكرير تلاوتها) <sup>(٣)</sup>.

ولا بأس أن ألحق هنا النوم بعد العصر والأمر فيه على الجواز، ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم غيره، وما ينقل عنه لا يصح كحديث: "من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه"، فهو حديث باطل لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيجوز النوم بعد العصر بلا كراهة تُذكر، إنما ينبغي استغلاله بالذكر عموماً؛ للآيات التي مرت كثيراً من ذكر الله تعالى أول اليوم وآخره، وتأتي بعضها الآن بعد كلمة وأخيراً.

وأخيراً: فإلى من يشغلون أوقاتهم بعد الفجر، وبعد العصر بغير الذكر أين قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [سورة مريم: ١١]، وقول المولى عليه السلام: ﴿وَأذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعِشِيِّ﴾

١ - مفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/٢١٦).

٢ - يقصد ملازمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

٣ - الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية (ص: ١٢).

وَالْإِبْكَرِ ﴿٤١﴾ [سورة آل عمران: ٤١] ، ، وقول الله: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾﴾ [سورة الروم: ١٧] ، وقوله ﷺ: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الأحزاب: ٤٢] ، وقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥] ، وقوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة طه: ١٣٠] ، وقوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة ق: ٣٩] ، وقوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة ق: ٣٩] ، وغير ذلك من الآيات المحكمات.

وأختتم هذا المبحث بالإعجاز العلمي في أداء صلاة الفجر، ثم لزوم الذكر بعدها، ففي دعوة على منهاج النبوة قالوا: (الإعجاز العلمي في أداء صلاة الفجر: قال تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾﴾ [سورة الإسراء: ٧٨] ، وقد زوي عن النبي ﷺ أنه قال: "بورك لأمتي في بكورها" (١).

١ - الحديث ورد في سنن الترمذي، وأبي داود، وابن ماجه، ومسنند أحمد وغيرهم: عَنْ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ"، قَالَ عُمَارَةُ بْنُ حَدِيدٍ الْبَجَلِيُّ: وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ فَأَثَرِي وَكَثُرَ مَالُهُ"، وصححه الألباني، وعند أحمد: "كان لا يبعث غلمانه إلا من أول النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري أين يضع ماله"، وفي رواية قاله ﷺ لكن بلفظ الخبر لا الدعاء: فَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا " .

وقال: "ركعتا الفجر خير من الدنيا وما عليها" (١).

أما الفوائد الصحية التي يجنيها الإنسان بيقظة الفجر فهي كثيرة منها:

- المصلون الذين يصلون صلاة الفجر في المساجد يصبحون أكثر نشاطاً من غيرهم: التفسير العلمي: تكون أعلى نسبة لغاز الأوزون (O3) في الجو عند الفجر، وتقل تدريجياً حتى تضمحل عند طلوع الشمس، ولهذا الغاز تأثير مفيد للجهاز العصبي، ومنشط للعمل الفكري والعضلي عند استنشاقه فجر، ولذلك تكون ذروة نشاط الإنسان الفكرية والعضلية تكون في الصباح الباكر، ويستشعر الإنسان عندما يستنشق نسيم الفجر الجميل المسمى بريح الصبا (٢)، لذة ونشوة لا شبيه لها في أي ساعة من ساعات النهار أو الليل.

١ - رواه مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: "رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا"، والمراد بهما سنة الفجر وليس الفرض نفسه.

٢ - وهي الريح التي نصر الله بها نبينا ﷺ في يوم الأحزاب كما ورد عنه ﷺ في البخاري ومسلم: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادُ بِالدَّبُورِ"، وتسمى ريح الصبا بريح القبول؛ كونها تأتي من جهة القبلة، وهي المذكورة في سورة الأحزاب في قول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ [سورة الأحزاب: ٩]، وأما عاد فقد أهلكتهم الريح المقابلة للصبا وهي الدبور كما ذكرها النبي ﷺ في الحديث السابق، وهي التي نزل فيها قول الله ﷻ: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ لِنَبِّئَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَىٰ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٦﴾ [سورة فصلت: ١٦]، ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ ﴿١٩﴾ [سورة القمر: ١٩]، وانظر: الدر المنثور للسيوطي (١١ / ٧٣٦)، وتفسير الشربيني المسمى تفسير السراج المنير (٣ / ١٩٣)، وتفسير السمعاني (تفسير القرآن) (٤ / ٢٦٣)، والمفردات في غريب القرآن (ص: ٣٩٢)، وأختم بلطفة ذكرها ابن حجر في فتح الباري حيث قال: (قوله بالصبا بفتح

٢. المصلون الذين يصلون ركعتي الشروق يكونون أكثر يقظة وحركة ويتعرضون

لفيتامين د : ... ..

التفسير العلمي: إن أشعة الشمس عند شروقها قريبة إلى اللون الأحمر، ومعروف تأثير هذا اللون المثير للأعصاب، والباعث على اليقظة والحركة، كما أن نسبة الأشعة فوق البنفسجية تكون أكبر ما يمكن عند الشروق ، وهي الأشعة التي تحرض الجلد على صنع فيتامين د .

٣. الاستيقاظ الباكر يقطع النوم الطويل ويحفظ صحة الإنسان : ... ..

التفسير العلمي: وقد تبين أن الإنسان الذي ينام ساعات طويلة وعلى وتيرة واحدة يتعرض للإصابة بأمراض القلب، وخاصة مرض العصيدة الشرياني الذي يذهب لهجمات خناق الصدر؛ لأن النوم ما هو إلا سكون مطلق، فإذا دام طويلاً أدى ذلك لترسب المواد الدهنية على جدران الأوعية الشريانية الإكليلية القلبية، ولعل الوقاية من عامل من عوامل الأمراض الوعائية هي إحدى الفوائد التي يجنيها المؤمنون الذين يستيقظون في أعماق الليل

المهملة بعدها موحدة مقصورة يقال لها القبول بفتح القاف؛ لأنها تقابل باب الكعبة؛ إذ مهبها من مشرق الشمس، وضدها الدبور وهي التي أهلكت بما قوم عاد، ومن لطيف المناسبة كون القبول نصرت أهل القبول وكون الدبور أهلكت أهل الإدبار، وأن الدبور أشد من الصبا، لما سنذكره في قصة عاد أنها لم يخرج منها إلا قدر يسير ومع ذلك استأصلتهم قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ [سورة الحاقة: ٨]، ولما علم الله ﷻ رافة نبيه ﷺ بقومه؛ رجاء أن يسلموا سلط عليهم الصبا فكانت سبب رحيلهم عن المسلمين؛ لما أصابهم بسببها من الشدة، ومع ذلك فلم تهلك منهم أحدا، ولم تستأصلهم، ومن الرياح أيضا الجنوب والشمال، فهذه الأربع تهب من الجهات الأربع، وأي ريح هبت من بين جهتين منها يقال لها النكباء بفتح النون وسكون الكاف بعدها موحدة ومد فتح الباري - ابن حجر (٢/ ٥٢١).

متقربين لخالقهم بالدعاء والصلاة، قال تعالى في سورة الفرقان : ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾ [سورة الفرقان: ٦٤]، وقال تعالى مرغباً في التهجد في سورة المزمل: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيَلًا﴾ [سورة المزمل: ٦]، وناشئة الليل هي القيام بعد النوم (١) (٢).



١ - قال ابن كثير في تفسيره: (يقال: نشأ: إذا قام من الليل. وفي رواية عن مجاهد: بعد العشاء. وكذا قال أبو مجلز، وقتادة، وسالم وأبو حازم، ومحمد بن المنكدر، والغرض أن ناشئة الليل هي: ساعاته وأوقاته، وكل ساعة منه تسمى ناشئة، وهي الآنات، والمقصود أن قيام الليل هو أشد مواطأة بين القلب واللسان، وأجمع على التلاوة؛ ولهذا قال: ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيَلًا﴾ [سورة المزمل: ٦]، أي: أجمع للخاطر في أداء القراءة وتفهمها من قيام النهار؛ لأنه وقت انتشار الناس ولعظ الأصوات وأوقات المعاش) تفسير ابن كثير (٨ / ٢٥٢).

٢ - دعوة على منهاج النبوة (ص: ١١٥).

## هل ينال أجر حديث حجة وعمرة تامة

### تامة

يسأل كثير من السائلين هل بقرائه لأذكار الصباح بعد صلاة الفجر جماعة في المسجد حتى الشروق ثم صلاة ركعتين يدرك به فضل حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " مَنْ صَلَّى الْعِدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ تَامَّةٍ، تَامَّةٍ "، رواه الترمذي والطبراني، وصححه ابن حجر<sup>(١)</sup>، وحسنه الألباني، وزاد أنه رواه الأصبهاني.

وفي رواية الطبراني في "الأوسط": "ثم جلس في مجلسه حتى يمكنه الصلاة كانت بمنزلة حجة وعمرة متقبلتين"، وعند البيهقي: "حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين أو أربع ركعات لم يمس جلده النار"، ورواية أبي يعلى: "من صلاة الفجر - أو قال الغداة - يقعد في مقعده فلم يلغ بشيء من أمر الدنيا، ويذكر الله حتى يصلي الضحى أربع ركعات خرج من ذنوبه

١ - قال رحمه الله في كتابه: المطالب العالية: (والحديث بمجموع طرقه صحيح والله الحمد دون قوله أربع ركعات، بل الثابت ثنتان)، المطالب العالية (١٤ / ١٠٤)، وذكر له بعض الطرق: (أولاً: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ، فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ انْقَلَبَ بِأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ " أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ.

ثَانِيًا: عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " مَنْ قَعَدَ فِي مَصَلَاهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يَسْبَحَ رُكْعَتَيْنِ الضُّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَيْدِ الْبَحْرِ "، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابِيهَقِي وَأَحْمَدُ.

ثَالِثًا: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، كَانَتْ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ " (المرجع نفسه).

كيوم ولدته أمه لا ذنب له" (١)، بل عند الطبراني في الأوسط: "ثم جلس في مجلسه حتى يمكنه الصلاة كانت بمنزلة حجة وعمرة متقبلتين"، وعنده أيضاً: عن أبي أمامة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: "من صلى صلاة الصبح في مسجد جماعة، ثبت فيه حتى يصلي سبحة الضحى، كان كأجر حاج أو معتمر؛ تاماً حجته وعمرته". أخرج الطبراني.

فشروط الحديث ثلاثة:

- ١- أن يصلي الفجر في جماعة.
- ٢- أن يقعد في مصلاه بحيث لا يخرج منه لغيره.

١ - وقد ذكر السخاوي روايات وشواهد أخر فقال: (وأخرجه الطبراني من حديث أبي أمامة الباهلي مثله، لكن قال: "من صلى صلاة الغداة" وقال: "جلس" وقال: "انقلب بأجر حجة وعمرة" وعنده من حديث أبي أمامة وعتبة بن عبد السلمى بلفظ: "صلاة الصبح ثم لم يثب حتى يسبح سبحة الضحى كان له كأجر حاج ومعتمر تاماً له حجته وعمرته" فأفاد أن الصلاة المذكورة صلاة الصبح فأخرج النفل المطلق ما كان لسبب آخر، كذا لأحمد وأبي داود من حديث معاذ بن أنس الجهني بلفظ: "من قعد في مصلاة حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يصلي ركعتين الضحى لا يقول إلا خيراً عُفرت له خطايا ولو كانت أكثر من زيد البحر" الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، وفي رواية لأبي يعلى: "وجبت له الجنة" وفي أخرى لابن أبي الدنيا من حديث أبي أمامة: "لم تمس جلده النار"، ومثله عند البيهقي من حديث الحسن بن علي. وأفاد بقوله: "لا يقول إلا خيراً" دخول من أمر بمعروف أو نهي عن منكر. ويلتحق به من أجاب سائلاً عن حكم شرعي مثلاً، ومن شفع شفاعة حسنة ونو ذلك، ويمكن أن يدخل ذلك كله في ذكر الله، وشرطه أن تقتصر على الحاجة من ذلك لما لا بد منه بلا مزيد، وعند أبي يعلى من حديث عائشة بلفظ: "من صلى الفجر فقعد بمقعده فلم يبلغ بشيء من أمر الدنيا ويذكر الله حين يصلي الضحى خرج كيوم ولدته أمه" وكذا من الوارد من فعله ﷺ في ذلك ما للطبراني في الأوسط عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر لم يقم من مجلسه حتى تمكنه الصلاة. وعن جابر بن سمرة: "كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تريع في مجلسه حتى تطلع الشمس". أخرج مسلم وأصحاب السنن الثلاثة. وللطبراني في رواية له في المعجم الكبير: "جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس" إلى غيرها من الأحاديث في هذا المعنى قولاً وفعلاً، الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية (٣/ ١٠٩٠).

٣- أن يصلي ركعتين بعد أن تطلع الشمس قدر رمح.

والحديث برواياته السابقة له شاهد في صحيح مسلم عن سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ أَكُنْتُ بِمَجَالِسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا: (كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحُ حَتَّى تَدُ يُطِيلُ، قَالَ أَبُو النَّضْرِ كَثِيرَ الصُّمَاتِ فَيَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ) رواه مسلم وغيره، وفي آخر لمسلم وأبي داود والترمذي وأحمد: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ("كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ")، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة بل قال الغزالي رحمته الله في إحيائه: (وقد ورد في فضل ذلك ما لا يحصى، وروى الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيما يذكره من رحمة ربه يقول: إنه قال يا ابن آدم اذكرني بعد صلاة الفجر ساعة، وبعد صلاة العصر ساعة أكفك ما بينهما، أخرجه ابن المبارك في الزهد هكذا مرسلًا) (١).

ومن كلام الغزالي في الإحياء أذكر حديثاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغي للمؤمن الحريص أن يداوم على العامل به، وأن يعرض عليه بالنواجذ، وأن لا يتركه ما استطاع لذلك سبيلاً، إنه حديث صلاة أربع ركعات أول النهار كبعد صلاة الشروق التي قعد ذاكرًا لربه صلى الله عليه وسلم بعد الفجر يزد على ذلك ركعتين، أو الأخرى؛ ليطابق فعله صلى الله عليه وسلم أن يصلي في المسجد ركعتين، ثم إذا عاد إلى داره صلى مثلهما، والحديث الذي أتحدث عنه هو قوله صلى الله عليه وسلم عن ربه صلى الله عليه وسلم: "ابن آدم صل لي ركعتين أول النهار أكفك آخره"، رواه أصحاب السنن إلا ابن ماجه، وصححه الألباني.

١ - إحياء علوم الدين ومعه تخريج الحافظ العراقي (١٥١ / ٢).



وفي رواية النسائي وأحمد وغيرهما: عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارِ الْغَطَفَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا ابْنَ آدَمَ لَا تَعْجِزْ عَنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ"<sup>(١)</sup>، وفي رواية لأحمد: "إن الله - عز وجل - يقول: يا ابن آدم اكفني أول النهار بأربع ركعات اكفك بهن آخر يومك"، وصححه الألباني، فمن ذا لا يجب أن يكفيه ربه ﷻ سائر يومه وفي كل شيء، ومن هو ذاك الذي يبخل أو كما سماه الله ﷻ يعجز عن هذه الضريبة الصغيرة السهلة مقابل حماية وحصانة ربانية له في يومه كله!.



١ - قال المباركفوري في شرح الترمذي: (قيل المراد صلاة الضحى، وقيل صلاة الإشراق، وقيل سنة الصبح وفرضه؛ لأنه أول فرض النهار الشرعي، قلت: حمل المؤلف ( يريد الترمذي )، وكذا أبو داود هذه الركعات على صلاة الضحى، ولذلك أدخلنا هذا الحديث في باب صلاة الضحى، ( أكفك ) أي مهماتك ( آخره ) أي النهار، قال الطيبي: أي أكفك شغلك وحوائجك، وأدفع عنك ما تكرهه بعد صلاتك إلى آخر النهار، والمعنى أفرغ بالك بعبادتي في أول النهار أفرغ بالك في آخره بقضاء حوائجك انتهى) تحفة الأحوذى (٢ / ٤٧٨).

## أسئلة متداولة حول حديث: حجة وعمرة تامة تامة

وهناك أسئلة عدة حول هذا الحديث المبارك، والمنقبة لهذه الأمة الفاضلة، أذكر منها ما يتناسب مع موضوعنا:

### هل المرأة التي صلّت في بيتها تدخل ضمن الحديث إن تعدت ذاكرة لله في مصلاها حتى الشروق؟.

والحقيقة أن المرأة إما أن تكون صلّت في جماعة مع أمثالها من نساء دراها - وهو الذي ينبغي<sup>(1)</sup> - فهنا هي أقرب للفضل من غيرها ممن لم تصلّ في جماعة، ومع ذلك نرجو لكل الفضل مادامت تحققت فيهن الشروط الأخرى: من قعود في نفس المصلّي (السجادة)، وذاكرة لله ﷻ حتى تشرق الشمس، ثم انتظرت حتى ترتفع قدر رمح (قراءة ربع ساعة)، ثم صلّت ركعتين، وهنا لا بد من الانتباه من ضرورة الانتظار حتى تطلع الشمس قدر رمح أو

١ - لما روى أبو داود وأحمد والبيهقي والحاكم وصححه وكذا الألباني عن عبد الرحمن بن خلاد الأنصاري قال: (لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَدْرًا قَالَتْ لَهُ أُمُّ وَرَقَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ نَوْفَلِ الْأَنْصَارِيِّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي الْعَزْوِ مَعَكَ، أَمْرِي مَرَضًا، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي شَهَادَةً، فَقَالَ لَهَا: " قَرِي فِي بَيْتِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْزُقُكَ الشَّهَادَةَ "، قَالَ: فَكَانَتْ تُسَمَّى الشَّهِيدَةَ، وَكَانَتْ قَدْ قَرَأَتْ الْقُرْآنَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَزُورُهَا فِي بَيْتِهَا، وَجَعَلَ لَهَا مُؤَدِّنًا يُؤَدِّنُ لَهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَوَمَّ أَهْلَ دَارِهَا ("، زاد عبد الرحمن في رواية من باب بيان شهادتها التي وعدّها به النبي ﷺ في بيتها: قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ مُؤَدِّنَهَا شَيْخًا كَبِيرًا وَكَانَتْ قَدْ دَبَّرَتْ (أي وعدته بالحرية بعد موتها فإن ماتت أصبح حرًا) غُلَامًا لَهَا وَجَارِيَةً، فَقَامَا إِلَيْهَا بِاللَّيْلِ فَعَمَّاهَا بِقَطِيفَةٍ لَهَا حَتَّى مَاتَتْ وَهَرَبًا، فَأُتِيَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أُمَّ وَرَقَةَ قَدْ قَتَلَهَا غُلَامُهَا وَجَارِيَتُهَا وَهَرَبَا، فَقَامَ عُمَرُ فِي النَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَزُورُ أُمَّ وَرَقَةَ وَيَقُولُ: " انْطَلِقُوا نَزُورُوا الشَّهِيدَةَ "، وَإِنَّ فُلَانَةَ جَارِيَتِهَا وَفُلَانًا غُلَامَهَا عَمَّاهَا ثُمَّ هَرَبَا، فَلَا يُؤْوِيهِمَا أَحَدٌ، وَمَنْ وَجَدَهُمَا فَلْيَأْتِ بِهِمَا، فَأُتِيَ بِهِمَا فَأَمَرَ بِهِمَا فَصَلَبَا فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبَيْنِ بِالْمَدِينَةِ).

ربع ساعة، أو قرابة متر ونصف، سواء رأى الشمس فعلاً أو حسب لها ربع ساعة بعد شروق الشمس حسب تقويم بلده وحيث هو، أو البرنامج في الهاتف، فلو كان الشروق الساعة السادسة صباحاً -مثلاً- مكث حتى السادسة والرابع ثم صلى وهكذا، والمطلوب أن لا يصلي البتة بعد الشروق مباشرة، أو أثناءه؛ كون الصلاة عند طلوع الشمس محرمة وأقل أحوالها الكراهة باتفاق الفقهاء، وفي صحيح مسلم وغيره: " فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنْ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ " (١)، وهذا التنبيه عام للرجال والنساء.



١ - الحديث في مواقيت الصلاة: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: " وَوَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَخْضُرْ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ وَيَسْقُطْ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنْ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ " ، وفي رواية أحمد والنسائي وأبي داود وغيرهم عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي بِمَا عَلَّمَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: " إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ، فَلَا تُصَلِّ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ " وفي رواية: " وَهِيَ سَاعَةُ صَلَاةِ الْكُفَّارِ فَإِذَا ارْتَفَعَتْ قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ، فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى حَتَّى تَعْتَدِلَ الشَّمْسُ اغْتِدَالَ الرُّمْحِ بِنِصْفِ النَّهَارِ ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمَ، فَإِذَا أَفَاءَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، فَإِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ وفي رواية: " وَهِيَ صَلَاةُ الْكُفَّارِ " .

## وهل يفسد هذا الفضل قراءتها من كتاب أو من الجوال، أم أن ذلك من ذكر الله ﷻ؟.

والجواب أن كل ذلك لا يضر والله الحمد، ما لم ينشغل بغير فتح الذكر في الجوال، أو الكتاب، أو أي وسيلة أخرى بها أراد ذكر الله ﷻ لا التلهي، وذكر الله ﷻ هنا شامل لكل طاعة لله ﷻ لا حصراً على التسيب ونحوه، قال الإمام النووي في الأذكار: (اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة في التسيب والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها، بل كل عامل لله تعالى بطاعة فهو ذاكر لله تعالى، كذا قاله سعيد بن جبير رضي الله عنه وغيره من العلماء، وقال عطاء رحمه الله: مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام، كيف تشتري وتبيع وتصلّي وتصوم وتنكح وتطلق وتحنج، وأشباه هذا) <sup>(١)</sup>.

وبالتالي فسواء انشغل بعد الفجر بقراءة هذه الأذكار، أو بقراءة القرآن، أو بمحاضرة، أو تدريس حلقة قرآنية، أو مطالعة كتاب، ونحو هذا مما قصد به الأخ المسلم ذكر الله ﷻ فيه كله ينال الأجر، ويصل للفضل المذكور في الحديث السابق " مَنْ صَلَّى الْعِدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ تَامَّةٍ، بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَذَلِكَ: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [سورة الجمعة: ٤]؛ إذ الجميع ذكر لله ﷻ.



## ما المراد بمصلاه في الحديث هل المسجد كله، أم موضع تشهدده؟.

وهذه معركة فقهية لكن الراجح من أقوال الفقهاء وما تقتضيه مقاصد الشريعة أن المسجد كله له مصلى؛ إذ قد يكون تنقله فيه لتدريس علم، أو سماعه، أو قراءة قرآن في حلقة قرآنية، أو انتقاله من مجلسه طرداً للنوم، وذلك خير من بقاءه في مجلسه الذي صلى فيه، خاصة وهذا رسول الله ﷺ قد أباح التنقل بل أمر به في الجمعة، والإمام يخطب بالرغم وجوب الاستماع للخطبة، والإنصات لها، وحرمة اللغو فيها حتى بالحصى<sup>(١)</sup> لكنه ﷺ أجاز الانتقال من موضع لموضع للمصلحة فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ "، رواه أحمد والترمذي وأبو داود، وفي رواية للبيهقي والطبراني: "فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى مَقْعَدِ صَاحِبِهِ ، وَيَتَحَوَّلْ صَاحِبُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ "، وهكذا في الصلاة نجده ﷺ يقول كما في حديث: عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْفُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، وَفِي رِوَايَةٍ: (فَلْيَمْنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (لَعَلَّهُ يَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي " ) رواه البخاري ومسلم.



١ - رواه مسلم عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا "، ولأحمد وغيره: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَعَوْتَ وَالْغَيْثُ - يَعْنِي وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - "، والأحاديث في هذا كثيرة، ويكفي أن الله أمر بالسعي لها، وتسميتها ذكراً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ [سورة الجمعة: ٩]، وزجر من قام عنه ﷺ وهو يخطب وتركه: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمَنِ التَّجَارَةُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِقِينَ ﴿١١﴾ [سورة الجمعة: ١١].

## هل هذه الركعتان هما صلاة الضحى، أم صلاة الإشراق؟.

الذي يترجح من خلال الأحاديث أنه لا يوجد شيء اسمه صلاة الإشراق، وأن صلاة الإشراق هي نفسها صلاة الضحى، وإنما تتميز صلاة الضحى من حيث الوقت، فكلما كانت أقرب لشرق الشمس فهي إشراق، وهي نفسها صلاة الضحى، بمعنى من مكث في المسجد بعد صلاته للفجر يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس قدر رمح ( نحو ربع ساعة )، ثم صلى ركعتين فقد صلى صلاة الضحى، ونال فضل الأحاديث الواردة في الضحى كحديث: أبي ذر - رضي الله عنه - : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، قال: (( يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ : فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَيَجْزِيُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى )) (١).

١ - رواه مسلم، ورواه البخاري، وأصحاب السنن وغيرهم بألفاظ متقاربة جمعها صاحب الجامع الصحيح: عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: ( " خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ مَفْصِلٍ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ كُلَّ يَوْمٍ تَطَّلَعَ فِيهِ الشَّمْسُ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمِنْ أَيْنَ لَنَا صَدَقَةٌ نَتَصَدَّقُ بِهَا؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " إِنَّ أَبْوَابَ الْخَيْرِ لَكَثِيرَةٌ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَلَهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ صَدَقَةٌ، وَصِيَامٍ صَدَقَةٌ، وَحَجٍّ صَدَقَةٌ وَتَبَسُّمٍ فِي وَجْهِ أَحِيكَ صَدَقَةٌ وَسَلَامِكَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ صَدَقَةٌ وَتَعَدُّلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ حُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَتُحْمِلُكَ مِنَ الْبُرْءِ وَالشُّوْكَ وَالْعَظْمَ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ لَكَ صَدَقَةٌ وَالتُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَحِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ وَالشَّرْبَةُ مِنَ الْمَاءِ يَسْقِيهَا صَدَقَةٌ وَتُسْمِعُ الْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ حَتَّى يَفْقَهُ صَدَقَةٌ ، وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصْرَ صَدَقَةٌ ، (وفي رواية: وَتَهْدِي الْأَعْمَى وَدُلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ وَتُدُلُّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ فَدَ عَلِمْتَ مَكَانَهَا ، وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَاقِيكَ إِلَى اللَّهْفَانِ الْمُسْتَعِيثِ ، وَتَرْفَعُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ

وعمل بوصية رسول الله ﷺ كما في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ("أَوْصَانِي خَلِيلِي - ﷺ - بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضْرٍ حَتَّى أَمُوتَ أَوْصَانِي بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرُكْعَتِي الضُّحَى فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنْامَ")، وحصل على الغنيمة التي جعلها النبي ﷺ فيما رواه أحمد وغيره وصححه الألباني عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: ("بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً فَأَعْظَمُوا الْغَنِيمَةَ ، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَعْرَاهُمْ ، وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ ، وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " أَلَا أُدْلِكُمْ عَلَى أَقْرَبِ مِنْهُ مَعْرَى ، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً ، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ رَجُلٌ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ تَحَمَّلَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَصَلَّى فِيهِ الْعِدَاةَ ثُمَّ عَقَّبَ بِصَلَاةِ الضُّحَى فَهُوَ أَقْرَبُ مَعْرَى ، وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً ، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً").

فَهَذَا كُلُّهُ صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ وَلَكَ فِي جَمَاعِكَ زَوْجَتَكَ صَدَقَةٌ " ، فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيَقْضِي الرَّجُلُ شَهْوَتَهُ وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " نَعَمْ ، أَرَأَيْتَ لَوْ جَعَلَ تِلْكَ الشَّهْوَةَ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، أَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ " ، قلنا: بلى ، قَالَ: " فَإِنَّهُ إِذَا جَعَلَهَا فِيمَا أَحَلَّ اللَّهُ - عز وجل - كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ" وفي رواية: (أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ فَأَذْرَكَ وَرَجَوْتَ حَيْرَهُ ، فَمَاتَ ، أَكُنْتَ تَحْتَسِبُ بِهِ؟ " ، فقلت: نَعَمْ ، قَالَ: " فَأَنْتَ حَلَقْتَهُ؟ " ، فقلت: بَلَى اللَّهُ حَلَقَهُ ، قَالَ: " فَأَنْتَ هَدَيْتَهُ؟ " ، فقلت: بَلَى اللَّهُ هَدَاهُ ، قَالَ: " فَأَنْتَ تَرِزُّهُ؟ " ، فقلت: بَلَى اللَّهُ كَانَ يَرِزُّهُ ، قَالَ: " كَذَلِكَ فَضَعَهُ فِي حَلَالِهِ ، وَجَنَّبَهُ حَرَامَهُ ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَحْيَاهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَمَاتَهُ ، وَلَكَ أَجْرٌ قَالَ: فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهُ ، وَحَمِدَ ، وَهَلَّلَ ، وَسَبَّحَ ، وَاسْتَعْفَرَ ، وَعَزَلَ حَجْرًا ، أَوْ شَوَّكَةً ، أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّبْتَيْنِ وَالثَّلَاثِ مِائَةِ السُّلَامَى ، فَإِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ وَيُجْزَى أَحَدَكُمْ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ، رُكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى").

وإن كان الأفضل إعادتها ثانية وقت اشتداد حرارة الشمس؛ ليدرك فضل حديث: "صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتْ الْفِصَالُ مِنَ الضُّحَى" <sup>(١)</sup>، ولا نقول هذه اسمها صلاة الأوابين، وأنها غير الضحى، بل هي هي؛ وإنما تميّزت من حيث وقتها فكانت صلاة الأوابين عند اشتداد حرارة الشمس، مثلها مثل صلاة الضحى بداية الوقت تتميز - كما سبق - بأنها صلاة الإشراق وكل ذلك صلاة ضحى سواء أطلقنا عليها من حيث الوقت: صلاة الإشراق، أو الأوابين، أو الضحوة الصغرى، أو الكبرى.

وهذا الترجيح هو ما ذكره أكثر الفقهاء، وخُصت إليه الموسوعة الفقهية الكويتية حيث قالوا: (بتتبع ظاهر أقوال الفقهاء والمحدثين يتبين: أن صلاة الضحى وصلاة الإشراق واحدة إذ كلهم ذكروا وقتها من بعد الطلوع إلى الزوال ولم يفصلوا بينهما، وقيل: إن صلاة الإشراق غير صلاة الضحى، وعليه فوقت صلاة الإشراق بعد طلوع الشمس، عند زوال وقت الكراهة) <sup>(٢)</sup>، وقال الدهلوي الحنفي: (والظاهر أن صلاة الإشراق والضحى واحدة، وأول وقتها عند ارتفاع الشمس قَدَرِ رَمَحٍ، وآخرها إلى قبيل الزوال، فتدبر) <sup>(٣)</sup>.

وقال في موضع آخر في شرحه للمشكاة لكن هنا أجاد وأفاد، وفصّل وبيّن إذ قال رحمه الله: (المتعارف بين الناس في أول النهار من النوافل صلاتان، إحداهما: بعد طلوع الشمس وارتفاعها قدر رَمَحٍ أو رَمَحَيْنِ، ويسمونه صلاة الإشراق، وثانيتها: وقت ارتفاعها

١ - رواه مسلم، وتماه عند أحمد وغيره: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (" أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى مَسْجِدِ قُبَاءَ ، أَوْ دَخَلَ مَسْجِدَ قُبَاءَ بَعْدَمَا أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ ، فَإِذَا هُمْ يُصَلُّونَ الضُّحَى ، فَقَالَ: " صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتْ الْفِصَالُ مِنَ الضُّحَى " ) والرمضاء كما قال النووي: الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس، أي: حين يحترق أخفاف الفصال وهي الصغار من أولاد الإبل - جمع فصيل - من شدة حر الرمل.

٢ - الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧ / ٢٢٢).

٣ - لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح للدهلوي (٣ / ١٠١).



إلى ربع السماء إلى قبيل نصف النهار، ويسمونه صلاة الضحى، وجاء في كثير من الأحاديث اسم صلاة الضحى شاملاً لكل من الصلاتين في الوقتين، وفي بعض الأحاديث أيضاً أطلق عليه صلاة الإشراق، كما أورده السيوطي من حديث الطبراني أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: (يا أم هانئ هذه صلاة الإشراق) <sup>(١)</sup> بعد حديث آخر أورده أيضاً عن الطبراني عن عمر -رضي الله عنه-: (ابن آدم اضمن لي ركعتين أول النهار أكفك آخره) <sup>(٢)</sup>.

وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [سورة ص: ١٨] <sup>(٣)</sup>: (وقت الإشراق حين تشرق الشمس، أي: تضيء ويصفو شعاعها وهو وقت الضحى، وأما شروقها فطلوعها، يقال: شرقت الشمس لما تشرق، وعن أم هانئ -رضي الله عنها- أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: هذه صلاة الإشراق، وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: ما عرفت صلاة الضحى إلا بهذه الآية، انتهى، والشيخ الإمام الأجل علي المتقي رحمة الله عليه في تبويب (جمع الجوامع) المسمى بـ (الجامع الكبير) جعل لصلاة الإشراق عنواناً على حدة،

١ - ونصه عنده: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كُنْتُ أَمُرُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ فَمَا أَذْرِي مَا هِيَ؟ قَوْلُهُ: ﴿بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ حَتَّى حَدَّثْتَنِي أُمُّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَخَلَ عَلَيْهَا فَدَعَا بِوَضُوءٍ فِي جَفْنَةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْعَجِينِ فِيهَا فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ هَانِئِ هَذِهِ صَلَاةُ الْإِشْرَاقِ»، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٣٨): (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ حَجَّاجُ بْنُ نُسَيْرٍ ضَعَّفَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَجَمَاعَةٌ وَوَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ حِبَّانَ).

٢ - تقدّم قريباً ص ١٢٤: "ابن آدم صل لي ركعتين أول النهار أكفك آخره"، رواه أصحاب السنن إلا ابن ماجه، وصححه الألباني، وفي رواية النسائي وأحمد وغيرهما: عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ الْغَطَفَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا ابْنَ آدَمَ لَا تَعْجِزَ عَنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ".

٣ - قال عنها ابن عباس في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر (٤/ ٥٩٢): (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿يُسَبِّحَنَّ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ قَالَ هَذِهِ صَلَاةُ الْإِشْرَاقِ يَعْنِي تَمَائِي رَكَعَاتٍ أَوَّلَ النَّهَارِ).

وأورد فيه حديث الترمذي عن أنس: من صلى صلاة الفجر في جماعة، ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين كان له أجر حجة وعمرة تامتين تامتين تامتين، وقد صح أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى في الوقتين ورغب الأمة فيها، وفي الحقيقة هو وقت واحد وصلاة واحدة، أولها وقت الإشراق وآخرها إلى قبيل انتصاف النهار، ولما صلى في بعض الأحيان في الوقتين ظنوا من ذلك أن ههنا وقتين وصلاتين، وبعضهم يقولون: الضحوة الصغرى والضحوة الكبرى، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

والقائل هذا القول: الضحوة الصغرى والضحوة الكبرى، ذكره المباركفوري حيث قال: (وقد سمي صاحب إنجاح الحاجة هذه الصلاة الضحوة الصغرى والصلاة الثانية الآتية في الحديث الضحوة الكبرى حيث قال هذه الصلاة هي الضحوة الصغرى وهو وقت الإشراق وهذا الوقت هو أوسط وقت الإشراق وأعلاها وأما دخول وقته فبعد طلوع الشمس وارتفاعها مقدار رمح أو رمحين حين تصير الشمس بازغة ويزول وقت الكراهة وأما الصلاة الثانية فهي الضحوة الكبرى انتهى)<sup>(٢)</sup>.


وإن كان بعض الفقهاء كالسيوطي فيما ذكره الكشميري<sup>(٣)</sup> يستدل لصلاة الإشراق بحديث: عاصم بن ضمرة، قال: "سألت علياً عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار، فقال: إنكم لن تطيقوا ذلك قلت: من أطاق منّا ذلك، قال: كان إذا كانت الشمس من ها هنا كهيئتها، من ها هنا صلى ركعتين، وإذا كانت الشمس من ها هنا كهيئتها، من ها هنا عند الظهر صلى الظهر صلى أربعاً يصلي قبل الظهر أربعاً، وبعدها ركعتين، وقبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبیین

١ - لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٤٢٠).

٢ - تحفة الأحوذى (٣/ ١٧٢).

٣ - العرف الشذي للكشميري (٢/ ٣٣).

وَالْمُرْسَلِينَ ، وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، فَذَلِكَ اثْنَا عَشْرَةَ رُكْعَةً". أحمد والبخاري وأبو يعلى، والحديث فيه نزاع، وهي صلاة الضحى عينها، وأما قوله: " وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا ، مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى أَرْبَعًا يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا" فالمراد بها الأربع بين أذان الظهر والإقامة.



## الزيادة والنقصان على العدد الوارد في

### الأذكار

الصواب أن يقتصر المسلم على الأعداد الواردة في السنة كما بينته سابقا بعد كل ذكر، فلا يزد القارئ على ذلك ولا ينقص منه<sup>(١)</sup>، وقد ذكر ابن حجر أن أعداد الشرع هذه كالدواء الذي يصرفه الطبيب إن زادت أو نقصت الجرعة لم ينتفع بها المريض، وكذلك هذه الأذكار فهي قول من قال الله فيه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۗ﴾ [سورة النجم: ٣-٤] فينبغي الالتزام بهذه الأعداد فما كان منها مائة -مثلا- فليقلها كذلك بدون زيادة أو نقص منها.

وما كانت مطلقة أو أشار الشرع لمدح من زاد عليها فليزد ولا حرج كالذكرين التاليين:  
١٥- (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ).  
(مائة مرة، وإن زاد فحسن). و١٦- (سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ) (مائة مرة، وإن زاد فحسن)، فمثل هذه الأذكار المطلقة ورد عن الصحابة قولها بالآلاف كما ذكر صاحب الحلية<sup>(٢)</sup>، فمثلاً كان أبو هريرة رضي الله عنه يستغفر الله في اليوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة كما ذكر هو عن نفسه، ومثله عكرمة؛ بقدر ديتهما كما قال أبو هريرة رضي الله عنه معللاً، وهذا أبو ذر رضي

١ - إلا فيما سيأتي من خوف لتركها كلها؛ لانشغاله مثلاً فيمكن تأدية ولو البعض خير من ترك الكل؛ جرياً على القاعدة الفقهية: ما لا يدرك كله لا يترك جله.

٢ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني توفي: ٤٣٠هـ.

الله عنه كان يذكر الله أربعين ألف مرة، ومثله خالد بن معدان لكن تسيبحات، وفوق ذلك عمير بن هانيء فقد كان يعد مائة ألف تسيبحة، وذكر ذلك ابن رجب الحنبلي في كتابه جامع العلوم والحكم<sup>(١)</sup> قال: (كان لأبي هريرة خيط فيه ألف عقدة فلا ينام حتى يسبح به، وكان خالد بن معدان يسبح كل يوم أربعين ألف تسيبحة سوى ما يقرأ من القرآن، فلما مات وُضع على سريره ليُغسل فجعل يشير بأصبعه يجرها بالتسيبحة، وقيل لعمير بن هانيء ما نري لسانك يفتر فكم تسبح كل يوم؟ قال: مائة ألف تسيبحة إلا أن تخطيء الأصابع يعني أنه يعد ذلك بأصابعه) انتهى.

وكان ورد الزاهد العابد يعقوب المطوعي قراءة سورة الإخلاص كل يوم إحدى وثلاثين ألف مرة، وسيأتي عن ابن تيمية التزامه بعدد معين، ولا بأس بنقل واحدة: فقد قال ابن القيم: (وكان شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه شديد اللهج بها جدا وقال لي يوما: لهذين الاسمين وهما الحي القيوم تأثير عظيم في حياة القلب وكان يشير إلى أنهما الاسم الأعظم وسمعه يقول: من واطب على أربعين مرة كل يوم بين سنة الفجر وصلاة الفجر يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث حصلت له حياة القلب ولم يمض قلبه)<sup>(٢)</sup> انتهى.

فهذا كله كانوا يفعلونه؛ لأنهم رأوه من باب الذكر المطلق الذي تركه الشارع دون حد، بل ندب الناس للزيادة منه على قاعدة الذكر العامة: ﴿أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾<sup>(٤١)</sup>

١ - جامع العلوم والحكم (ص: ٤٤٦).

٢ - مدارج السالكين (١/ ٤٤٨).

[سورة الأحزاب: ٤١]، ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٤٥]، ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الجمعة: ١٠]، أما ما حداها الشارع بحد كمرة، أو ثلاثا، أو أكثر فيلتزم به، ومن زاد عليه فمحل خلاف بين الفقهاء لعل أشهر أقوالهم ثلاثة:

**القول الأول:** أن هذه الزيادة لا تضر، وعليه الأكثر -تقريبا- خاصة الحنابلة ومن وافقهم كالعيني، والنووي، والسيوطي، والعراقي، والقسطلاني، والشرقاوي، والبايجي، والزرقاني، والكاندهلوي، وصدیق حسن خان، ونظروا إلى أنه أحسن بتمام العد، فكيف يؤخذ بزيادة ذكر الله تعالى، ولأن الأصل في ذكر الله الإكثار، وفي كتاب الله خير دليل على هذا فيما يذكر الله تعالى الأمر بذكره إلا حث على الكثرة: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٥]، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤١]، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٤٥]، ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الجمعة: ١٠]...!

**القول الثاني:** أن هذه الزيادة تضر، ولا يترتب عليه الفضل المذكور في نصوص الأحاديث، ويعد مسيئا، وهذا اختيار بعض العلماء كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح ولم يسمهم، بل الإمام القراني في قواعده قال: ( من البدع المكروهة الزيادة في المندوبات المحدودة

شرعاً؛ لأن شأن العظماء إذا حدوا شيئاً أن يوقف عنده ويعد الخارج عنه مسيئاً للأدب<sup>(١)</sup> أ.هـ، ومن هؤلاء الذين يميلون لهذا القول ابن عابدين الحنفي فقد قال: (لو زاد على العدد قيل يكره؛ لأنه سوء أدب، وبكونه كالدواء زيد على قانونه، أو مفتاح زيد على أسنانه، وقيل: لا بل يحصل له الثواب المخصوص مع الزيادة، وقيل لا يحل اعتقاد الكراهية لقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [سورة الأنعام: ١٦٠]، والأوجه إن زاد لاستدراكه على الشارع فهو ممنوع) انتهى.

وكأن ابن تيمية يرجح هذا كما في اقتضاء الصراط المستقيم<sup>(٢)</sup>: (وكذلك العباد: إذا تعبدوا بما شرع من الأقوال والأعمال ظاهراً وباطناً، وذاقوا طعم الكلم الطيب، والعمل الصالح الذي بعث الله به رسوله ﷺ، وجدوا في ذلك من الأحوال الزكية، والمقامات العلية، والنتائج العظيمة، ما يغنيهم عما قد يحدث في نوعه، كالتغيير ونحوه، من السماعات المبتدعة الصارفة

١ - فتح الباري - ابن حجر (٢ / ٣٣٠).

٢ - غير أن ابن القيم في مدارج السالكين ذكر عن ابن تيمية ما يطلقه اليوم المتعصبه ممن يدعون اتباعه رحمه الله بأنه بدعة فقد قال ابن القيم في: مدارج السالكين (١ / ٤٤٨): (وكان شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه شديد اللهج بها جدا وقال لي يوما: لهذين الاسمين وهما الحي القيوم تأثير عظيم في حياة القلب وكان يشير إلى أنهما الاسم الأعظم وسمعه يقول: من واطب على أربعين مرة كل يوم بين سنة الفجر وصلاة الفجر يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث حصلت له حياة القلب ولم يمت قلبه) انتهى.

ومثله ما ذكره صاحب الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية - للحافظ عمر البزار (ص: ١٢): (وكنت مدة إقامتي بدمشق ملازمه جل النهار، وكثيراً من الليل، وكان يدينني منه حتى يجلسني إلى جانبه، وكنت أسمع ما يتلو وما يذكر حينئذ، فرأيتة يقرأ الفاتحة ويكررها، ويقطع ذلك الوقت كله، أعني من الفجر إلى ارتفاع الشمس في تكرير تلاوتها) انتهى.

عن سماع القرآن، وأنواع من الأذكار والأوراد، لفقها بعض الناس، أو في قدره، كزيادات من التعبدات، أحدثها من أحدثها لنقص تمسكه بالمشروع منها، وإن كان كثير من العلماء والعباد، بل والأمراء - معذورا فيما أحدثه لنوع اجتهاد<sup>(١)</sup> .

ونقل الإمام الشوكاني في نيل الأوطار عن العراقي قوله: (قال العراقي في شرح الترمذي: كان بعض مشايخنا يقول: إن هذه الأعداد الواردة عقب الصلاة أو غيرها من الأذكار الواردة في الصباح والمساء وغير ذلك إذا ورد لها عدد مخصوص مع ثواب مخصوص فزاد الآتي بها في أعدادها عمداً لا يحصل له ذلك الثواب الوارد على الإتيان بالعدد الناقص؛ فلعل لتلك الأعداد حكمة وخاصة تفوت بمجاوزة تلك الأعداد وتعديها، ولذلك نهى عن الاعتداء في الدعاء)<sup>(٢)</sup> .

وهنا انتهى كلام الحافظ العراقي ثم رد الشوكاني عليه بقوله: (وفيما قاله نظر؛ لأنه قد أتى بالمقدار الذي رُتب على الإتيان به ذلك الثواب فلا تكون الزيادة عليه مزيلة له بعد الحصول بذلك العدد الوارد، وقد ورد في الأحاديث الصحيحة ما يدل على ذلك ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة ( أن رسول الله ﷺ قال : من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك ) الحديث .

١ - اقتضاء الصراط المستقيم (١٦ / ٢٦) دراسة وتحقيق: ناصر عبد الكريم العقل.

٢ - نيل الأوطار (٢ / ٣٤٧).



ومسلم من حديث أبي هريرة قال : ( قال رسول الله ﷺ : من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه )، وقد يقال إن هذا واضح في الذكر الواحد الوارد بعدد مخصوص، وأما الأذكار التي يعقب كل عدد منها عدد مخصوص من نوع آخر كالتسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلوات فقد يقال إن الزيادة في كل عدد زيادة لم يرد بها نص يقطع التابع بينه وبين ما بعده من الأذكار، وربما كان لتلك الأعداد المتوالية حكمة خاصة فينبغي أن لا يزداد فيها على العدد المشروع.

قال العراقي : وهذا محتمل لا تأباه النصوص الواردة في ذلك وفي التعبد بالألفاظ الواردة في الأذكار والأدعية كقوله ﷺ للبراء : ( قل ونبك الذي أرسلت ) انتهى . وهذا مسلم في التعبد بالألفاظ؛ لأن العدول إلى لفظ آخر لا يتحقق معه الامتثال، وأما الزيادة في العدد فالامتثال متحقق؛ لأن المأمور به قد حصل على الصفة التي وقع الأمر بها، وكون الزيادة عليه مغيرة له غير معقول، وقيل إن نوى عند الانتهاء إليه امتثال الأمر الوارد ثم أتى بالزيادة فقد حصل الامتثال وإن زاد بغير نية لم يعد ممتثلاً<sup>(١)</sup> انتهى .

وقد قال النووي في شرحه لمسلم في حديث: ( وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةً مَرَّةً قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، لَمْ يَجِئْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ قَوْلَهُ أَوْ زَادَ ): ( هذا فيه دليل على أنه لو قال هذا التهليل أكثر من مائة مرة في اليوم كان له هذا الأجر المذكور في

١ - المرجع السابق.

الحديث على المائة ويكون له ثواب آخر على الزيادة، وليس هذا من الحدود التي نهي عن اعتدائها، ومجاوزة أعدادها، وإن زيادتها لا فضل فيها أو تبطلها كالزيادة في عدد الطهارة وعدد ركعات الصلاة، ويحتمل أن يكون المراد الزيادة من أعمال الخير لا من نفس التهليل، ويحتمل أن يكون المراد مطلق الزيادة سواء كانت من التهليل أو من غيره أو منه ومن غيره، وهذا الاحتمال أظهر والله أعلم.

وظاهر إطلاق الحديث أنه يحصل هذا الأجر المذكور في هذا الحديث من قال هذا التهليل مائة مرة في يومه، سواء قاله متوالية أو متفرقة في مجالس، أو بعضها أول النهار وبعضها آخره، لكن الأفضل أن يأتي بها متوالية في أول النهار؛ ليكون حرزاً له في جميع نهاره<sup>(١)</sup>.

### القول الثالث: التفصيل وفيه رأيان:

الأول: أن العبرة بالنية، فإن نوى عند الانتهاء إليه امتثال الأمر الوارد ثم أتى بالزيادة فهو جائز، وإن زاد بغير نية بأن يكون الثواب رتب على عشرة مثلاً فرتبه هو على مائة فينتجه المنع ولا يترتب عليه الأثر<sup>(٢)</sup>.

الثاني: إن زاد لنحو شك كان معذوراً، وإن زاد لتعبد فلا؛ لأنه مستدرك على الشارع وهو ممتنع، وهو الراجح، ورجحه ابن حجر في الفتح.

١ - شرح النووي على مسلم (١٧ / ١٧).

٢ - كما سبق وأشار إليه الشوكاني في آخر أسطر نقلتها عنه قبل القول الثالث.

وقد ناقش المسألة ابن حجر في الفتح فقال رحمته الله: (واستنبط من هذا أن مراعاة العدد المخصوص في الأذكار معتبرة وإلا لكان يمكن أن يقال لهم أضيفوا لها التهليل ثلاثا وثلاثين، وقد كان بعض العلماء يقول إن الأعداد الواردة كالذكر عقب الصلوات إذا رُتبت عليها ثواب مخصوص فزاد الآتي بها على العدد المذكور لا يحصل له ذلك الثواب المخصوص؛ لاحتمال أن يكون لتلك الأعداد حكمة وخاصة تفوت بمجاوزة ذلك العدد.

قال شيخنا <sup>(١)</sup> الحافظ أبو الفضل في شرح الترمذي: وفيه نظر؛ لأنه أتى بالمقدار الذي رُتبت الثواب على الإتيان به فحصل له الثواب بذلك، فإذا زاد عليه من جنسه كيف تكون الزيادة مزيلة لذلك الثواب بعد حصوله.

ويمكن أن يفترق الحال فيه بالنية فإن نوى عند الانتهاء إليه امتثال الأمر الوارد ثم أتى بالزيادة فالأمر كما قال شيخنا لا محالة، وإن زاد بغير نية بأن يكون الثواب رُتبت على عشرة مثلا فرتبه هو على مائة فيتجه القول الماضي، وقد بالغ القراني في القواعد فقال: من البدع المكروهة الزيادة في المندوبات المحدودة شرعاً؛ لأن شأن العظماء إذا حدوا شيئاً أن يوقف عنده، ويعد الخارج عنه مسيئاً للأدب.

وقد مثله بعض العلماء بالدواء يكون مثلاً فيه أوقية سكر، فلو زيد فيه أوقية أخرى لتخلف الانتفاع به فلو اقتصر على الأوقية في الدواء ثم استعمل من السكر بعد ذلك ما شاء لم يتخلف الانتفاع، ويؤيد ذلك أن الأذكار المتغيرة إذا ورد لكل منها عدد مخصوص مع

طلب الإتيان بجميعها متوالية لم تحسن الزيادة على العدد المخصوص؛ لما في ذلك من قطع الموالاة؛ لاحتمال أن يكون للموالاة في ذلك حكمة خاصة تفوت بفواتها، والله أعلم<sup>(١)</sup>  
أ.هـ.



١ - فتح الباري - ابن حجر (٢ / ٣٣٠).

## استعمال المسبحة

ومادام والأمر بما سبق من أهمية للالتزام بالنص الشرعي وعدده دون زيادة ولا نقصان فلا بد من بحث لموضوع حساس يُحتاج إليه عادة لعد هذه الأذكار؛ إذ هي أضبط بلا شك، ألا وهي السبحة أو المسبحة واستعمالها لعد هذه الأذكار وغيرها، وسواء المسبحة اليدوية، أو الإلكترونية، أو أي نوع آخر الغرض منه عد الذكر، وضبط كميته، وحسبًا للنزاع أقول: فمما لا شك فيه أن استعمال الأنامل أفضل من غيرها؛ لما ثبت من فعله ﷺ: **فَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ»** رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط، زاد أبو داود والبيهقي: (بيمينه) لكن مختلف في هذه الزيادة.

غير أن الأدلة العامة تدل على استعماله ﷺ يمينه لمثل هذه الأمور<sup>(١)</sup>، وورد من إرشاده عليه الصلاة والسلام كما في حديث يسيرة - وكانت من المهاجرات الأول - ﷺ: - قالت: قال لنا رسول الله - ﷺ: - **«عليكن بالتسبيح، والتهليل، والتقديس، والتكبير»**<sup>(٢)</sup>، واعقدن

١ - كحديث حفصة رضي الله عنها عند أبي داود وأحمد: (كان يجعل يمينه لأكله وشربه ووضوئه وثيابه وأخذه وعطائه، وشماله لما سوى ذلك).

٢ - هذه الثلاثة الألفاظ: " التهليل، والتقديس، والتكبير " من أسلوب شهير عند العرب هو أسلوب النحت (اختصارات) لكلمات مشهورة، تكثر على ألسنتهم، وفي بعضها خلاف، قال ابن حجر: (هذا عادة العرب أن الكلمة إذا تكررت على ألسنتهم اختصروها؛ ليسهل تكررها بضم بعض حروف إحداها إلى الأخرى كالحوقلة والحيلة والبسمة وكالتهليل؛ فإنه مأخوذ من لا إله إلا الله يقال هيا إلى الرجل وهلل إذا قال ذلك)أ.هـ. ومثلها الحسيلة، والبسمة، والسبحة، والهليلة، ولي رسالة - لم تنشر بعد- في هذا الأسلوب العربي.

بالأنامل، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، وَلَا تَعْقُلْنَ، فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ»، وأخرجه الترمذي وأحمد، وفي رواية أبي داود: أن النبي ﷺ - «أمرهنَّ أن يُراعين بالتكبير والتَّقديس، والتَّهليل، وأن يَعقِدن بالأنامل، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ» وحسنه الألباني.

هذا من باب الأفضل لكنه جائز عند جماهير الفقهاء استعمال السبحة أو ما شابه ذلك من الوسائل التي تؤدي لنفس الغرض وهو عد الذكر؛ إذ الوسائل لها أحكام المقاصد كما في القاعدة المقاصدية الكبرى، لا سيما وقد ورد في الترمذي: عَنْ صَفِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاقِ أَسْبَحُ بِهَا، قَالَ: «لَقَدْ سَبَّحْتَ بِهَذِهِ، أَلَا أَعْلَمُكَ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَبَّحْتَ؟» فَقُلْتُ: بَلَى عَلَّمَنِي. فَقَالَ: " قُولِي: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ "، ولأنه الثابت عن كثير من الصحابة والسلف-وسياتي- بلا نكير محفوظ، مما جعل السيوطي ينقل الاتفاق على الجواز (١).

وقد أخرج أحمد في مسنده: عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الطُّفَاوَةِ قَالَ: (نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَلَمْ أُدْرِكْ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا أَشَدَّ تَشْمِيرًا وَلَا أَقْوَمَ عَلَى ضَيْفٍ مِنْهُ فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ وَأَسْفَلَ مِنْهُ جَارِيَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ وَمَعَهُ كَيْسٌ فِيهِ حَصَى وَنَوَى يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ حَتَّى إِذَا أَنْقَذَ مَا فِي الْكَيْسِ أَلْقَاهُ إِلَيْهَا فَجَمَعَتْهُ فَجَعَلَتْهُ فِي الْكَيْسِ ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَيْهِ) (٢).

١ - انظر الحاوي للفتاوى (٦ / ٢).

٢ - رواه أحمد وقريب من ألفاظه عند أبي داود والحديث مختلف فيه.

وهذا هو المعهود لديهم؛ إذ رآوه الأيسر، ووسيلة تذكير، فضلاً عن أنه الوارد من السنة التقريرية كما سبق في حديث صفية السابق، وحديث عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها أنه دخل مع رسول الله - ﷺ - على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تُسبِّحُ به فقال «أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل». فقال «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>، ولو كان بدعة أو منكرًا لما سكت عنه ﷺ، كيف وواجهه البلاغ، ولا يحل له السكوت على بدعة ولا منكر أبداً وحاشاه ﷺ!

ويؤكد الجواز ما ورد من استخدام السبحة عن عدد من الصحابة كأبي هريرة، وأبي الدرداء، وأبي سعيد الخدري، وسعد بن أبي وقاص وغيرهم من الصحابة لا يحصون، فضلاً عن السلف الصالح<sup>(٢)</sup>، وقد كانوا يتخذون للعد أشكالا عدة من حصى، وخيط معقود عليه، ونوى التمر، وكان بعض السلف يأخذ سبحته في كفه فإذا اختلط بالناس سبَّح بها بحيث لا يرونها، كما كان يفعل الإمام يحيى بن سعيد القطان يدخلها في ثيابه، ومنهم ابن

١ - رواه الترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي وغيرهم.

٢ - من غريب ذلك ما نقله السيوطي في الحاوي، ومن ضمنه رسالة المنحة في السبحة حيث قال: (وكان لأبي مسلم الخولاني رحمة الله عليه سبحة فقام ليلة والسبحة في يده قال: فاستدارت السبحة فالتفت على ذراعه وجعلت تسبح فالتفت أبو مسلم والسبحة تدور في ذراعه وهي تقول: سبحانك يا منبت النبات ويا دائم الثبات قال: هلمي يا أم مسلم فانظري إلى أعجب الأعاجيب قال: فجاءت أم مسلم والسبحة تدور وتسبح فلما جلست سكتت) الحاوي للفتاوى - للسيوطي (٢/٥).

حجر العسقلاني كان يجعلها داخل كمّه<sup>(١)</sup>، حتى لكثرة التزام بعض السلف بسبحته أُطلق عليهم السُّبُحِي؛ نسبة للمسبحة كأبي العباس أحمد بن خلف السُّبُحِي، وأبي بكر المقدسي السُّبُحِي، ومُحَمَّد بن سعيد المقدسي السُّبُحِي، وعبدالرحمن بن سلم السُّبُحِي، كلهم السُّبُحِي، وغير هؤلاء، مما يدل على شهرتها لديهم، وجوازها عندهم ﷺ.

وقد أَلَف العلماء مؤلفات عدة، اتفقت كلمتهم على جوازها، بل على استحبابها عند أكثرهم فأَلَف فيها السيوطي: المنحة في السبحة، وابن طولون: الملحة فيما ورد في أصل السبحة، وابن علان: إيقاد المصاييح لمشروعية اتخاذ المصاييح، وعبدالحكي اللكنوي في: نزهة الفكر في سُبُحَة الذِّكْر ... وغير هذه المؤلفات بلغت فوق العشرة، على أنه لا بد من حسن النية على كل حال فمن خشي الرياء حرّم ذلك عليه، وسبق أن للوسائل أحكام المقاصد.

ولا يفوتني هنا أن أذكر أن الإمام جلال الدين السيوطي قد نقل اتفاق الفقهاء على جوازها حيث قال في الحاوي للفتاوى<sup>(٢)</sup>: (ولم ينقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع

١ - الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر للسخاوي (١ / ١٧١) قال: (وكان - رحمه الله - إذا جلس مع الجماعة بعد العشاء وغيرها للمذاكرة، تكون السبحة داخل كمّه بحيث لا يراها أحد، ويستمرّ يديها وهو يسبح أو يذكر غالب جلوسه، وربما تسقط من كمّه، فيتأثر لذلك، رغبة في إخفائه).

٢ - الحاوي لفتاوى السيوطي (٢ / ٦).



من جواز عد الذكر بالسبحة بل كان أكثرهم يعدونه بها ولا يرون ذلك مكروهاً<sup>(١)</sup>، وجعلها النووي عادة لأهل الخير.

واستحبها من يدعون الانتماء إليه لكنهم يتسرعون اليوم في تبديع، وتفسيق، وتضليل من يستخدمها وهو الإمام ابن تيمية حيث قال في مجموع الفتاوى: (وعد التسبيح بالأصابع سنة كما قال النبي ﷺ للنساء: " سبّحن واعقدن بالأصابع؛ فإنهن مسؤولات مستنطقات<sup>(٢)</sup> "، وأما عده بالنوى والحصى ونحو ذلك فحسن، وكان من الصحابة رضي الله عنهم من يفعل ذلك<sup>(٣)</sup>، وقد رأى النبي ﷺ أم المؤمنين تسبح بالحصى وأقرها على ذلك<sup>(٤)</sup>، وروي أن أبا هريرة كان يسبح به.

١ - وذكر قبل هذا الاتفاق عجيبة أخرى حيث قال: (وقد أخبرني من أثق بقوله : أنه كان مع قافلة في درب بيت المقدس فقام عليهم سرية عرب وجردوا القافلة جميعهم وجرّدوني معهم فلما أخذوا عمامتي سقطت مسبحة من رأسي فلما رأوها قالوا : هذا صاحب سبحة فردوا علي ما كان أخذ لي وانصرفت سالماً منهم، فانظر يا أخي إلى هذه الآلة المباركة الزاهرة وما جمع فيها من خيري الدنيا والآخرة، ولم ينقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عد الذكر بالسبحة بل كان أكثرهم يعدونه بها ولا يرون ذلك مكروهاً ، وقد روي بعضهم يعد تسبيحاً فليل له : أتعد على الله ؟ فقال : لا ولكن أعد له، والمقصود أن أكثر الذكر المعدود الذي جاءت به السنة الشريفة لا ينحصر بالأنامل غالباً ولو أمكن حصره لكان الاشتغال بذلك يذهب الخشوع وهو المراد والله أعلم) انتهى الحاوي للفتاوى (٦ / ٢).

٢ - يريد حديث يسيرة رضي الله عنها الذي تقدم قريباً: قالت: قال لنا رسول الله - ﷺ - : «عليكنّ بالتسبيح، والتّهليل، والتّقدّيس، والتّكبير، واعقدنّ بالأنامل، فإنهنّ مسؤولاتٌ مُستنطقاتٌ، ولا تغفلنّ، فتنسينّ الرحمة»، وأخرجه الترمذي وأحمد، وفي رواية أبي داود: أن النبي - ﷺ - «أمرهنّ أن يُراعين بالتكبير والتّقدّيس، والتّهليل، وأن يعقدنّ بالأنامل، فإنهنّ مسؤولاتٌ مُستنطقاتٌ» وحسنه الألباني.

٣ - انظر ما سبق في ص ١٤٤ من هذا الكتاب.

وأما التسبيح بما يجعل في نظام من الخرز ونحوه فمن الناس من كرهه، ومنهم من لم يكرهه، وإذا أحسنت فيه النية فهو حسن غير مكروه، وأما اتخاذه من غير حاجة أو إظهاره للناس مثل تعليقه في العنق، أو جعله كالسوار في اليد، أو نحو ذلك فهذا إما رياء للناس، أو مظنة المراءاة ومشابهة المرائين من غير حاجة: الأول محرم، والثاني أقل أحواله الكراهة؛ فإن مراءاة الناس في العبادات المختصة كالصلاة والصيام والذكر وقراءة القرآن من أعظم الذنوب<sup>(٢)</sup> انتهى كلام شيخ الإسلام.


ويقول الإمام الحبر الشوكاني في نيل الأوطار: ( والحديثان الآخرا<sup>(٣)</sup> ) يدلان على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى وكذا بالسبحة لعدم الفارق لتقريره ﷺ للمراتين على ذلك،

١ - رواه الترمذي: عَنْ صَفِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافٍ نَوَاةٍ أُسْبِحُ بِهَا، قَالَ: «لَقَدْ سَبَّحْتَ بِهَذِهِ، أَلَا أَعْلَمُكَ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَبَّحْتَ؟» فَوَقُلْتُ: بَلَى عَلَّمَنِي. فَقَالَ: " قَوْلِي: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ "

٢ - مجموع الفتاوى (٢٢ / ٥٠٦).

٣ - يريد حديث سعد ابن أبي وقاص: ( أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا إله إلا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك ) رواه أبو داود والترمذي وسبق معنا، وكذا حديث: صفية قالت: ( دخل علي رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بها فقال: لقد سبحت بهذا ألا أعلمك بأكثر مما سبحت به فقالت: علمني فقا : قولي سبحان الله عدد خلقه... ) رواه الترمذي.

وعدم إنكاره والإرشاد إلى ما هو أفضل لا ينافي الجواز وقد وردت بذلك آثار...<sup>(١)</sup>، ثم ساق آثارًا كثيرة عن السلف في جواز السبحة فعلاً وقولاً.





الجنة" (١)، وللترمذي وأحمد والحاكم وصححه وكذا الألباني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ " ، وحتى الصلاة عليه ﷺ تحتاج لخالص من قلبه لتنفع قائلها، وتصل لرسول الله ﷺ: فَعَنْ عُمَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي صَلَاةً مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ " ، رواه النسائي وأحمد وصححه الألباني.

والأمر يطول فيه ولذا قال ابن عباس: لئن أقرأ الزلزلة متدبراً أحب إلي من أن أقرأ البقرة هذا كهذا الشعر، ونجد أن الكثرة في كتاب الله مذمومة ممقوتة غالباً: ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [سورة البقرة: ١٠٠]، ﴿ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [سورة المائدة: ١٠٣]، ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْمُونَ ﴾ [سورة الأنعام: ٣٧]، ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ [سورة يونس: ٦٠]، فلا عبرة بكثرة بل بتدبر وتمعن نافع.

١- هو حديث سيد الاستغفار في البخاري وغيره عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي ، فَاعْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ " .

ومعلوم لكل مسلم أن الله ﷻ لم ينصر المؤمنين في بدر بعددهم وعدتهم بل بنوع أولئك الرجال الذين صدقوا الله ﷻ فصدقهم فنصرهم وأيدهم وهم قلة أمام عدوهم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٥]، وهكذا في غيرها من المعارك.

وأخيراً فهذا النبي ﷺ تخير للصلاة عليه ﷺ صلاة طويلة، حتى وإن قل عددها مادامت صحت كلماتها، ففي البخاري ومسلم وغيرهما بألفاظ متقاربة: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: (لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ - ﷺ - فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ ، فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِيهَا لِي فَقَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٦]، سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ فَقَالَ: " قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ " .

ولا ريب أن كلمة (صلى الله على محمد) أسرع، وأيسر، وأخف على اللسان، وأكثر عدداً، لكن لم ينظر ﷺ لهذا كما يتبادر لذهن كثير من الناس؛ إذ تراهم يسرعون سرعة مفرطة عند

ذكرهم لربهم ﷻ قد يخرجهم من الأدب مع من يذكره ﷻ أو رسوله ﷺ وهم يريدون العدد فلا يحصلون على عدد ولا أجر إن لم يكن وزر!

ومن هنا قالت رابعة العدوية رضي الله تعالى عنها<sup>(١)</sup> قالت: "استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير"<sup>(٢)</sup>، وهذا في زمانها فكيف لو رأنا اليوم وأحدنا أصابعه بعد الصلاة تشتغل


١ - هكذا قال النووي: (رضي الله تعالى عنها)، وهي امرأة تستحق الترضي عنها؛ إذ هي من أعبد العابدات في أمتنا إن لم تكن أعبدهن، وأزهدهن، وأورعهن، وأشدهن لله خشية، هكذا نحسبها، والله حسيبها، ولا نزكي على الله أحداً.

أما كلمة رضي الله عنها أو رضي الله عنه فإما أن يراد بها الدعاء وهي جائزة للصحابة ولغيرهم، أو يراد بها الخبر أي أن الله قد رضي عنهم فهذه لا تكون ولا تجوز ولا تجزئ إلا للصحابة؛ فقد أخبرنا الله ﷻ حقاً برضاه عنه في آيات بينات من كتابه الكريم كقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ مَنزِلَةِ الْمُتَّقِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِذْ نُنزِلُ فِيهَا الذِّكْرَ وَالَّذِينَ آمَنُوا لَبِيبًا وَأُولَئِكَ سَيَرْحَمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠]، وفي قوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [سورة الفتح: ١٨]، وقوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة المجادلة: ٢٢].

٢ - نسب المقالة النووي في الأذكار (ص: ٤٠٥) لرابعة العدوية، لكن القرطبي في التذكرة نسبها للحسن البصري التذكرة للقرطبي (ص: ٥٢)، وما قاله النووي أشهر، حتى القرطبي ذكرها بصيغة التمرير لا الجزم، وكأنه غير واثق من نسبتها.

كالمكينة الصينية<sup>(١)</sup>؛ ففي أقل من خمس ثواني ينتهي من تسييح في خمسة عشر أنملة!

وصدق الفضيل - رحمه الله تعالى - : "استغفار بلا إقلاع توبة الكذابين"<sup>(٢)</sup>.



---

١ - صار مثلاً لمن تشتد سرعته في أمر ما.

٢ - نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٢/ ٣٠٢)، والأذكار - للنووي (ص: ٤٠٤).



## تضاعف الذكر بقدر الإحالة

هذه مسألة جليلة تستحق التدوين هنا، ونسمعها عند بعضهم عندما يقال صلّوا على النبي ﷺ، فيقول: ألف صلى الله عليه، وهنا السؤال: هل تكتب له ألف صلاة، أم صلاة واحدة؟!.

وهي مسألة تبه الشوكاني رحمه الله عليها في نيل الأوطار وهو يشرح الأحاديث التي ساقها ابن تيمية الجد في المنتقى فقال: "وفي الحديثين الآخرين"<sup>(١)</sup>، فائدة جليلة وهي: أن الذكر يتضاعف ويتعدد بعدد ما أحال الذّاكر على عدده، وإن لم يتكرر الذكر في نفسه، فيحصل -مثلاً- على مقتضى هذين الحديثين لمن قال مرة واحدة سبحان الله عدد كل شيء<sup>(٢)</sup> من

١ - يشير لحديث سعد، وصفية المتقدمان قريباً: فعن سعد ابن أبي وقاص: ( أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا إله إلا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك ) رواه أبو داود والترمذي وسبق معنا، وكذا حديث: صفة قالت: ( دخل علي رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بها فقال: لقد سبحت بهذا ألا أعلمك بأكثر مما سبحت به فقالت: علمني فقا : قولي سبحان الله عدد خلقه... ) رواه الترمذي.

٢ - يريد الحديث الذي رواه الطبراني، وابن حبان، وأحمد: عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - قال: ( رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وأنا أحرّك شفتي فقال: ما تقول يا أبا أمامة؟ )، قلت: أدحّر الله، قال: " أفلا أدلك على ما هو أكثر أو أفضل من ذكرك الليل مع النهار، والنهار مع الليل؟، أن تقول: سبحان الله عدد ما خلق، وسبحان الله ملء ما خلق، وسبحان الله عدد ما في الأرض والسماء، وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه، وسبحان الله ملء ما أحصى كتابه، وسبحان الله عدد كل شيء، وسبحان الله ملء كل شيء، وتقول: الحمد لله مثل ذلك ثم قال: " تعلمهن عقبك من بعدك " وصححه الألباني.

التسبيح ما لا يحصل لمن كرر لتسبيح ليالي وأيامًا بدون الإحالة على عدد، وهذا مما يُشكل على القائلين إن الثواب على قدر المشقة<sup>(١)</sup>، المنكرين للتفضل الثابت بصرائح الأدلة، وقد أجابوا عن هذين الحديثين وما شابههما من نحو قوله ﷺ: (من فطر صائمًا كان له مثل أجره)<sup>(٢)</sup>، (من عَزَى مصابًا كان له مثل أجره)<sup>(٣)</sup>، بأجوبة متعسفة متكلفة<sup>(٤)</sup> انتهى.

وأكد على هذا المفهوم الإمام نفسه لكن في كتاب آخر فقال بعد أن ساق حديث جويرية - زوج النبي ﷺ - - ﷺ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -: «لَقَدْ قَلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قَلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزِنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرَضَى نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ». وفي رواية قالت: «مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ صَلَّى الْعَدَاةَ - أَوْ بَعْدَهَا صَلَّى - فَذَكَرَ نَحْوَهُ» غير أنه قال: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ

١ - وقد رواه كذلك البخاري ومسلم في «صحيحيهما» وفي رواية «على قدر عنائك ونصبك» والحاكم في «مستدرکه» روى عنها «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لها في عمرتها: إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك» ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قال: وله شاهد صحيح... فذكره بإسناده إليها «أنه عليه السلام قال لها: إنما أجرك في عمرتك على قدر نفقتك»، البدر المنير في تخریج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير (٩/ ٥٠٧).

٢ - رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وغيرهم ونصه: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ - ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " مَنْ فَطَرَ صَائِمًا، كَانَ لَهُ، أَوْ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا " .

٣ - رواه الترمذي وابن ماجه وضعفه الألباني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «

٤ - نيل الأوطار (٢/ ٣٥٨).

خَلَقَهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَضِيَ نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» رواه مسلم.

وقد ذكره ابن الجزري في عدة الحصن الحصين فعلق عليه الشوكاني شارحًا: (وفي الحديث دليل على أن من قال سبحان الله عدد كذا وزنة كذا كتب له ذلك القدر، وفضل الله يمن به على من يشاء من عباده، ولا يتجه هاهنا أن يقال أن مشقة من قال هكذا أخف من مشقة من كرر لفظ الذكر حتى يبلغ إلى مثل ذلك العدد؛ فإن هذا باب منحه رسول الله ﷺ لعباد الله، وأرشدهم ودلهم عليه؛ تخفيفًا عليهم، وتكثيرًا لأجورهم من دون تعب، ولا نصب، فالله الحمد) (١).

وأشار السيوطي حين نقل عن العز بن عبد السلام إلى هذه المسألة في شرحه لحديث قتل الوزغ في الضربة الأولى والثانية (٢) في كتابه مرقاة الصعود لكن مخالفاً للشوكاني حيث قال: (قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في أماليه الأجر في التكليف على قدر النصب

١ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين للشوكاني (ص: ٣٥٦).

٢ - أعني الحديث الذي رواه البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (" مَنْ قَتَلَ وَرَعًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ ، كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ ، فَلَهُ دُونَ ذَلِكَ وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَلَهُ دُونَ ذَلِكَ لِذَوْنِ الثَّانِيَةِ ")، وفي البخاري ومسلم: عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْوَزْغِ ، وَسَمَّاهُ فَوْسِيًّا "، وعند النسائي وابن ماجه وأحمد: عَنْ سَائِمَةَ مَوْلَاةِ الْفَاكِهَةِ بِنْتِ الْمُغِيرَةِ قَالَتْ: (دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَرَأَيْتُ فِي بَيْتِهَا رُجْحًا مَوْضُوعًا ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، مَا تَصْنَعِينَ بِهَذَا الرُّجْحِ؟ قَالَتْ: نَقْتُلُ بِهِ هَذِهِ الْأَوْزَاعَ " ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْبَرَنَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، لَمْ تَكُنْ فِي الْأَرْضِ دَابَّةٌ إِلَّا تُطْفِئُ النَّارَ عَنْهُ إِلَّا هَذِهِ الدَّابَّةُ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْفُخُ عَلَيْهِ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهَا ").

إذا اتَّحد النوع احترازًا عن اختلافه، كالتَّصدق لكلِّ مال الإنسان وإنَّ عظم، مع الشهادتين فإنَّهما أعظم بما لا يتناهى، وشدَّ عن هذه القاعدة قوله - ﷺ - في الوزعة: "مَنْ قتلها في المرَّة لأولى فله مائة حسنة، ومَنْ قتلها في المرَّة الثانية فله سبعون حسنة".

فقد صار كلما كثرت المشقَّة قلَّ الأجر، والسبب في ذلك أنَّ الأجر إمَّا هو مترتَّب على تفاوت المصالح، لا على تفاوت المشاق؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى لم يطلب من عباده المشقَّة والعناء<sup>(١)</sup>، وإمَّا طلب جلب المصالح ودفع المفاسد، وإمَّا قال: "أفضل العبادة أحزمها"<sup>(٢)</sup>، و"أجرك على قدر نصبك"<sup>(٣)</sup>، لأنَّ الفعل إذا لم يكن شاقًّا كان حظ النفس فيه كثيرًا فيقلَّ الإخلاص، وإذا كثرت مشقَّته كان ذلك دليلًا على أنَّه خالصًا لله عزَّ وجلَّ، فالثواب في الحقيقة مرتَّب على مراتب الإخلاص لا على مراتب المشقَّة، وقيل: إنَّ الوزعة كانت يوم رُمي

١ - مصداق ذلك ما في البخاري ومسلم وغيرهما: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: (نَذَرْتُ أُحْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ خَافِيَةً حَاسِرَةً وَإِنَّهَا لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفِي لَهَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاسْتَفَيْتُهُ فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِمَشْيِ أَحْتِكَ إِلَى الْبَيْتِ شَيْئًا لَتَمَسَّ وَلَتَرْكَبَ)، وفي رواية: (مُرَّهَا فَلَتَرْكَبَ ، وَلَتَحْتَمِرَ ، وَلَتُثْهِدَ هَدِيًّا) وفي رواية: (لَتَحُجَّ رَاكِبَةً وَلَتُثْهِدَ بَدَنَةً").

٢ - ورد عند ابن الأثير عن ابن عباس بلفظ سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: "أحزمها"، قال في كشف الخفاء للعجلوني (١ / ١٥٥): (وهو بالحاء المهملة والزاي أقواها وأشدّها، لكنه حديث موضوع لا أصل عند عامة المحدثين: قال ابن القيم في شرح "المنازل": لا أصل له، وقال المزي: هو من غرائب الأحاديث، ولم يُرو في شيء من الكتب الستة، البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (٣٦ / ٥٢٣)، وقال الأمير في كتابه النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة للأمير المالكي (ص: ٣): (لا يعرف وهو بالزاي المعجمة والحاء المهملة) انتهى.

٣ - رواه البخاري ومسلم كما سبق في ص ١٥٠.

إبراهيم عليه الصلاة والسلام تضرم النار عليه بنفخها، والحيوانات كلها تتسبب في طفئها) (١)  
انتهى.

والذي قاله السيوطي وقبله سلطان العلماء رحمته الله هو المشهور عند السادة الفقهاء بأنه ليس له من أجره إلا بقدر مشقته وعمله، ومع هذا فما قاله الشوكاني لا ممانعة فيه، ولا يمكن لأحد أن يجيب عن أحد فضل الله تعالى فرجو له الخير خاصة إن صدقت نيته، وارتفعت همته، وسمت نفسه؛ لنيل تلك المنازل، والوصول لهذه الفضائل، وقالها صادقاً من قلبه.

وأخيراً أنقل كلام العيني رحمته الله عند شرحه لـ (باب أجر العمرة على قدر النصب) في صحيح البخاري، وقد ذكر رحمته الله حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: (يا رسول الله يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك؟ فقيل: "لها انتظري فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم فأهلي، ثم ائتينا بمكان كذا وكذا، ولكنها على قدر نفقتك أو نصبك" (٢)، قال العيني شارحاً

١ - مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود للسيوطي (٣/ ١٣٣٣).

٢ - رواه البخاري ومسلم وغيرهما، وفي اختصار القرطبي لصحيح البخاري قال: عن الأسود عن عائشة: خرجنا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- لا نرى إلا أنه الحج، فلما قدمنا تطوّفنا بالبيت، فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- من لم يكن ساق الهدى أن يحلّ، فحل من لم يكن ساق الهدى، ونساؤه لم يسقن فأحلن، قالت عائشة: فحضت فلم أطف بالبيت. فلما كانت ليلة الحصبية قلت: يا رسول الله! يرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع أنا بحجة؟، قال: "وما طقت ليالي قدمنا مكة؟" قلت: لا، قال: "فأذهبي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي بعمرة" -قال في رواية: "ولكنها على قدر نفقتك أو نصبك" - "ثم موعدك كذا وكذا" فقالت صفية: ما أراي إلا حابستهم، قال: "عقرى حلقى، أو ما طقت يوم النحر؟" قلت: بلى، قال "لا بأس أنفري" قالت عائشة: فلقيني النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو مُصعِدٌ من مكة وأنا مُنَهِيَةٌ عليها، أو أنا مُصعِدَةٌ وهو مُنَهِيٌّ منها" اختصار صحيح البخاري وبيان غريبه (٢/ ١١٠).

للحديث: (إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك بواو العطف ثم معنى هذا الكلام: أن الثواب في العبادة يكثر بكثرة النصب والنفقة، وقال ابن عبد السلام: "هذا ليس بمطرد؛ فقد تكون بعض العبادة أخف من بعض، وهي أكثر فضلاً بالنسبة إلى الزمان، كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام ليالي من رمضان غيرها، وبالنسبة للمكان كصلاة ركعتين في المسجد الحرام بالنسبة لصلاة ركعات في غيره، وبالنسبة إلى شرف العبادة المالية والبدنية كصلاة الفريضة بالنسبة إلى أكثر من عدد ركعاتها، أو من قراءتها، ونحو ذلك من صلاة النافلة، وكدرهم من الزكاة بالنسبة إلى أكثر منه من التطوع" انتهى.

قلت<sup>(١)</sup>: هذا الذي ذكره لا يمنع الاطراد؛ لأن الكثرة الحاصلة في الأشياء المذكورة ليست من ذاتها؛ وإنما هي بحسب ما يعرض لها من الأمور المذكورة، فافهم؛ فإنه دقيق، وقال النووي: المراد بالنصب الذي لا يذمه الشرع وكذا النفقة، وفي (التوضيح): أفعال البر كلها على قدر المشقة والنفقة، ولهذا استحب الشافعي ومالك الحج راكبًا، ومصدق ذلك في كتاب الله ﷻ في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْثَرُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة التوبة: ٢٠].

وفي هذا فضل الغنى، وإنفاق المال في الطاعات، ولما في قمع النفس عن شهواتها من المشقة على النفس، ووعد الله ﷻ الصابرين فقال: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ

١ - والكلام للعيني؛ معلقاً على كلام العز بن عبد السلام ﷺ.

حِسَابٍ ﴿١٠﴾ [سورة الزمر: ١٠]، وبظاهر الحديث المذكور استُدل على أن الاعتمار لمن كان

بمكة من جهة الحل القريبة أقل أجرًا من الاعتمار من جهته البعيدة<sup>(١)</sup> انتهى.



١ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٥ / ٤١٦).

## قراءة الأذكار والطهارة لها

وإن من يسر هذه المآثورات أنه لا حرج من قراءتها على كل حال بوضوء وبدونه؛ وقد مدح الله عباده الذين هم أولو الألباب بذكره على كل حال فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٩١]، وإشارة النص تعني أنهم قد لا يكونون على طهارة في بعض أحوالهم، ولهذا قالت عائشة - رضي الله عنها - : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ " والحديث رواه مسلم، والبخاري معلقًا، والحديث هو أصح حديث في بابه وأثبتته، وعليه المعول في هذا الباب حتى إن مثل ابن عباس، وابن المسيب، والشعبي، والضحاك، والبخاري، والطبري، وابن المنذر، وداود، وابن حزم، والشوكاني وغيرهم كثير استدلوا بالحديث على جواز قراءة الجنب للقرآن الكريم.

وكذلك أجازوا للحائض والنفساء قراءته، فضلاً عن الذكر كهذه المآثورات والأذكار سواها عمومًا، قال العيني عند شرحه للحديث في صحيح البخاري: (هذا حديث أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها يروى على كل أحواله وأراد البخاري بإيراد هذا وبما ذكره في هذا الباب الاستدلال على جواز قراءة الجنب والحائض لأن الذكر أعم من أن يكون بالقرآن أو بغيره وبه قال الطبري وابن المنذر وداود)<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (استدلال المصنف بهذا الكتاب على جواز قراءة الجنب القرآن وما يرد عليه وكذا في الجهاد الاستدلال به على جواز السفر بالقرآن إلى أرض العدو)<sup>(٢)</sup>.

١ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٥ / ٤٠٧).

٢ - فتح الباري - ابن حجر (٨ / ٢٢٠).



ونقل الإثيوبي الولوي كلام ابن المنذر في هذه المسألة واختلاف الفقهاء فيها فقال:  
(قال الإمام أبو بكر بن المنذر - رحمه الله - : اختلف أهل العلم في قراءة الجنب والحائض  
القرآن، فكبره طائفة أن يقرأ الجنب شيئاً من القرآن، ومن روي عنه أنه كره ذلك عمر، وعلي،  
والحسن، وإبراهيم، والزهرى، وقتادة<sup>(١)</sup> .

وروي عن جابر بن عبد الله بأنه سئل عن المرأة الحائض والنفساء: هل تقرأ شيئاً من القرآن؟  
قال: لا، وقال عبيدة: الجنب مثل الحائض، وقال عطاء: الحائض لا تقرأ شيئاً، والجنب الآية  
يُنْفِذها، وقال أبو العالية، وإبراهيم، والزهرى، وابن جبير: الحائض لا تقرأ من القرآن، وقال  
جابر بن زيد: الحائض لا تُتَمَّ الآية.

واختلف في قراءة الحائض عن الشافعي، فحكى أبو ثور عنه أنه قال: لا بأس أن تقرأ،  
وحكى الربيع عنه أنه قال: لا يقرأ الجنب ولا الحائض، ولا يحملان المصحف، وحكى  
إسحاق بن منصور عن أحمد أنه قال: يقرأ الجنب طرف الآية والشيء، وكذلك قال  
إسحاق، وحكى أبو ثور عن الكوفي أنه قال: لا تقرأ الحائض، وقال أبو ثور: لا تقرأ  
الحائض، ولا الجنب القرآن.

ورخصت طائفة للجنب في القرآن، روي عن ابن عباس أنه كان يقرأ وزده، وهو جنب، فقيل  
له؟ فقال: ما في جوفي أكثر من ذلك، وعنه قال: لا بأس أن يقرأ الجنب الآية ونحوها، وعن  
أبي مجلز قال: دخلت على ابن عباس، فقلت له: أيقراً الجنب القرآن؟ قال: دخلت علي،  
وقد قرأت سبع القرآن وأنا جنب.

١ - ورجح الكراهة فقط الألباني انظر جامع تراث العلامة الألباني في الفقه (١ / ٤١٤).

وكان عكرمة لا يرى بأساً للجنب أن يقرأ القرآن، وقيل لسعيد بن المسيب: أيقراً الجنب القرآن؟ قال: نعم، أليس في جوفه؟ .

وقال مالك: لا يقرأ الجنب القرآن إلا أن يتعوذ بالآية والآيتين عند منامه، ولا يدخل المسجد إلا عابر سبيل، وكذلك الحائض.

وقال الأوزاعي: لا يقرأ الجنب شيئاً من القرآن إلا آية الركوب، إذا ركب قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤]، وآية النزول: ﴿رَبِّ أَنْزَلْنِي مُنزَلاً مُّبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٩].

وفيه قول ثالث، قاله محمد بن مسلمة، كره للجنب أن يقرأ القرآن حتى يغتسل، قال: وقد أُرخص في الشيء الخفيف مثل الآية والآيتين يتعوذ بهما، وأما الحائض ومن سواها فلا يُكره لها أن تقرأ القرآن؛ لأن أمرها يطول، فلا تدع القرآن، والجنب ليس كحالتها.

قال ابن المنذر: احتج الذين كرهوا للجنب قراءة القرآن بحديث عبد الله بن سلمة، قال: دخلت على عليّ، فقال: كان النبيّ - ﷺ - يقضي الحاجة، ثم يقرأ القرآن، ويأكل معنا اللحم، ولم يكن يَحْجُبُهُ عن القرآن شيء، ما خلا الجنابة<sup>(١)</sup>.

١ - يريد حديث عليّ عليه السلام قال: «كان رسول الله - ﷺ - يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم، ولم يكن يحجبه عن القرآن شيءٌ ليس الجنابة» رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد والبيهقي وغيرهم، ورواه النسائي بلفظ: «كان رسول الله - ﷺ - يقرأ القرآن على كل حال ليس الجنابة» وحسنه ابن حجر.

واحتجَّ مَنْ سَهَّلَ للجَنبِ أن يقرأ القرآن بحديث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يذكر الله على كل أحيانه <sup>(١)</sup>.

قال ابن المنذر: فقال بعضهم: الذكر قد يكون بقراءة القرآن وغيره، فكلُّ ما وقع عليه اسم ذكر الله فغير جائز أن يُمنع منه أحدٌ، إذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يمتنع من ذكر الله على كل أحيانه، وحديث علي - رضي الله عنه - لا يثبت إسناده؛ لأن عبد الله بن سلمة تفرد به، وقد تكلم فيه عمرو بن مرة، قال: سمعت عبد الله بن سلمة وإنا لنعرف وننكر، فإذا كان هو الناقل بخبره، فجرحه بطل الاحتجاج به، ولو ثبت خبر علي - رضي الله عنه - لم يجب الامتناع من القراءة من أجله؛ لأنه لم ينهه عن القراءة، فيكون الجنب ممنوعاً منه. انتهى كلام ابن المنذر - رحمه الله -.

قال الجامع <sup>(٢)</sup> عفا الله عنه: هذا الذي حققه ابن المنذر - رحمه الله - هو الحق الذي لا يحيد عنه، والحاصل أنه لم يثبت في منع الجنب عن القرآن شيء يُعتدُّ به، كما أوضحه العلماء، ومنهم البيهقي، والنووي في "المجموع"، فإنه ضعف الأحاديث التي احتجَّ بها المانعون.

١ - حديث عائشة - رضي الله عنها -: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ" والحديث رواه مسلم، والبخاري معلقاً.

٢ - الأثيوبي محمد بن علي بن آدم الولوي، والأثيوبي بالثناء أو بالثناء.

وخلاصة القول أن الراجح قول من قال بجواز قراءة القرآن للحائض والجنب، وهو - كما قال في "الفتح" - مذهب البخاري، والطبري، وابن المنذر، واحتجوا بحديث عائشة - رضي الله عنها - المذكور<sup>(١)</sup>.

ومثل مقالة الأثيوبي قال الشوكاني قبله بأنه لا يصح حديث في المنع قال: (إنه لم يصح خبرٌ عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلح لتحريم قراءة القرآن)، أي على الحائض والنفساء والجنب، ولا أراها إلا مبالغة من الإمام عليه الرضوان؛ إذ قد وردت أحاديث صححتها بعض أهل العلم وإن لم تصح عنده، أو عند غيره.

وأصح ما ورد في المنع حديث علي رضي الله عنه قال: «كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم، ولم يكن يحجبه عن القرآن شيءٌ ليس الجنابة» رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد والبيهقي وغيرهم، ورواه النسائي بلفظ: «كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ القرآن على كل حال ليس الجنابة» وحسنه ابن حجر، وحديث آخر عن علي رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال: هذا لمن ليس بجُنُب، فأما الجُنُب فلا ولا آية» رواه أحمد وأبو يعلى. وقال الهيثمي: (رجاله موثقون).

وعلى العموم يمكن أن نقول الآن ولا بأس: يجوز ولا حرج للحائض والنفساء أن تقرأ هذه الأذكار بما فيها الآيات القرآنية في الفصل الأول، خاصة وقد وُجد من الفقهاء من ذكر مستثنيات من تحريم قراءة القرآن وإن كان قال بجرمة الكل؛ فقد قال السبكي في المنهل العذب: (استثنت المالكية اليسير لنحو تحصن كآية الكرسي والإخلاص والمعوذتين، وقالت

١ - البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (٧/ ٤٠٤).

الشافعية يجوز ما كان بقصد الذكر لا بقصد القرآن، وقال أحمد يرخص للجنب أن يقرأ آية ونحوها، وأجاز أبو حنيفة قراءة بعض آية، وقال مالك في الجنب يقرأ الآية ونحوها، وقد حُكي عنه أنه قال تقرأ الحائض ولا يقرأ الجنب؛ لأن الحائض إن لم تقرأ نسيت القرآن؛ لأن أيام الحيض تتناول ومدة الجنابة لا تطول<sup>(١)</sup>.

وحق القرآن من غير هذه المآثرات لكن لا تمس أوراقه؛ نظراً للخلاف الحاصل في قول المولى عليه السلام: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [سورة الواقعة: ٧٩].

وأما الجنب فالراجح فيه مذهب الجمهور؛ لأنه يمكن أن يرفع حدثه باغتساله بعكس الحائض والنفساء فلا تمتلكان ذلك، وبالتالي فلا يقرأ الآيات الجنب حتى يغتسل، ويمكنه تأخيرها ولا حرج، ويبدأ بقراءة الأحاديث فإذا اغتسل قرأ الآيات، وأما قراءته للأحاديث فجائز عند عامة الفقهاء.

مع أن الأفضل بلا شك الطهارة للذكر عامة؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: "إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر"<sup>(٢)</sup>.

١ - المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (٢ / ٣٠٣).

٢ - رواه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه الألباني وسبب وروده: عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ ثُمَّ اعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَدُكَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ». أَوْ قَالَ «عَلَى طَهَارَةٍ»، قال الشوكاني رحمه الله: (تنظيف الفم عند الذكر بالسواك أدب حسن؛ لأنه المحل الذي يكون الذكر به في الصلاة، وقد صح: أنه صلى الله عليه وسلم لما سلم عليه

وهو من باب الاستحباب لا الوجوب<sup>(١)</sup>، وقد ورد في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ - مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ "، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ - حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ "، وعند ابن ماجه:  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ ضَرَبَ بِكَفِّهِ الْجِدَارَ فَتَيَّمَمَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ "، وفي رواية بين  
النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لماذا لم يرد عليه: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
-: " إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ، فَإِنَّكَ إِنِ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ "،  
لكن قد صحح الألباني حديث عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ - إِذَا وَقَعَ بَعْضَ أَهْلِهِ فَكَسِلَ أَنْ يَقُومَ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ فَتَيَّمَمَ " فدل هذا  
الحديث على أنه للاستحباب لا للوجوب، خاصة مع حديث: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُدْكِرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ " <sup>(٢)</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

بعض الصحابة تيمم من جدار الحائط ثم رد عليه، فهذا في مجرد رد السلام فذكر الله سبحانه أولى) في  
الحصن الحصين.

- ١ - وسيأتي في آداب الأذكار من هذا الكتاب.
- ٢ - وقد جمع الشوكاني بين حديث عائشة هذا مع ما تقدم من امتناعه ﷺ من رد السلام، وقوله ﷺ:  
(إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر) بأنه: (يكره الذكر في حالة الجلوس على البول والغائط، وفي  
حالة الجماع فيكون حديث عائشة مخصوصاً بما سوى هذه الأحوال، ويكون المقصود أنه ﷺ كان يذكر  
الله تعالى متطهراً ومحدثاً وجنباً وقائماً وقاعداً ومضطجعاً وماشياً) نيل الأوطار (١/ ٢٦٧).

وقد أوردت الموسوعة الفقهية الكويتية الإجماع على جواز الذكر بدون طهارة من الحديثين الأصغر والأكبر: (وقد أجمعوا على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث والجنب والحائض والنفساء)<sup>(١)</sup>.

وفي موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي: "أجمع المسلمون على جواز التسييح، والتهليل، والتكبير، والتحميد، والصلاة على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وغير ذلك من الأذكار، وما سوى القرآن للجنب والحائض، ودلائله مع الإجماع في الأحاديث الصحيحة مشهورة"<sup>(٢)</sup>.



١ - الموسوعة الفقهية الكويتية (٢١ / ٢٤٣).

٢ - موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي (١ / ٤٦٤).

## هيئة الجلوس لقراءة الأذكار

يضيّق بعض الناس على نفسه فيلزمها هيئة معينة عند قراءة هذه المآثورات، أو يتساءل عن هيئة معينة بالرغم أنه لا يلزم القارئ لهذه الأذكار أي جلسة معينة، لا كجلسة التشهد، ولا التربع، ولا استقبال قبله ولا شيء من هذا، ولا أي هيئة مخصوصة، بل يقرأها كيفما تيسر له جالساً، أو قائماً، أو مضطجعاً؛ فالأمر فيها واسع والحمد لله، وإن استقبل القبلة؛ تبرّكاً فله ذلك لكن لا يلزمه.

وقد كان قدوتنا ﷺ لا يلزم القبلة عند قراءتها كما مر معنا الحديث الذي أورده مسلم في صحيحه وهو عند النسائي والترمذي في سننهما عن جويرية - زوج النبي ﷺ - - ﷺ :  
« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ : « مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟ » قَالَتْ : نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزِنْتُهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمَدَادَ كَلِمَاتِهِ »،  
وفي رواية لمسلم قالت: « مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ صَلَّى الْعَدَاةَ - أَوْ بَعْدَهَا صَلَّى - فَذَكَرَ نَحْوَهُ » غير أنه قال: « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ ».

فلم يتخذ مكاناً معيناً لها بل يبدو أنه قرأها في طريقه، ولقد كانت من عاداته ﷺ الالتفات بعد السلام من الصلاة وفي الفجر خاصة يلتفت إلى أصحابه فيقرأ هذه الأذكار وربما تحدث ﷺ وإياهم فعن سماك بن حرب قال سألت جابر بن سمره ﷺ أكننتُ مُحَالِسُ



رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا: (كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانَ يُطِيلُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ كَثِيرَ الصُّمَاتِ فَيَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ) رواه مسلم وغيره، وفي آخر لمسلم وأبي داود والترمذي وأحمد: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ، تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءً فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ".

هذا فضلاً عن قول المولى رحمه الله واصفاً أولي الألباب: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾﴾ [سورة آل عمران: ١٩٠-١٩١]، وقوله رحمه الله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا ﴿١٣﴾﴾ [سورة النساء: ١٠٣].



## قراءة المرأة للأذكار كاشفة شعرها

وهكذا مما يشاع عند العوام أنه لا بد للمرأة إذا ذكرت الله تعالى، أو قرأت كتابه بِحَمْدِ اللَّهِ أن تغطي شعرها، وتستتر نفسها، وكأنها في هيئة صلاة، وكل هذا لا دليل عليه البتة؛ فقراءة الأذكار لا يشترط فيها أي شرط مما يشترط للصلاة من ستر عورة، ووضوء، وقبلية... ونحو هذا، بل هي قائمة على السعة، وبالتالي فيمكن للمرأة المسلمة أن تقرأ الأذكار دون تغطية شعرها، ونحوه من عورتها المخففة<sup>(١)</sup> كالصدر وغيره مما يظهر عادة، ومثله عند قراءة القرآن، وليس بصحيح ما يشاع عند العوام بجرمة قراءة القرآن، والذكر عمومًا إلا ساترة كأنها مقبلة على الصلاة.



١ - العورة عورتان: مغلّظة وهي من الركبة للسرة بالنسبة للمرأة، ومخففة وهي سائر بدنها على خلاف في الوجه والكفين خارج الصلاة، أما داخلها فليس بعورة عند عامة الفقهاء، وبالنسبة للرجل فعورته المخففة ما دون السواتين مما بين السرة والركبة، والسواتان مغلظتان.

## من لم يستطع قراءتها لعذر

لا ريب أن لكل مسلم انشغالاته، وأعماله، وهمومه، وحياته الخاصة وبالذات في زمن نلاحق الوقت ملاحقة، أو يطاردنا مطاردة، والواجبات - كما قال البناء - أكثر من الأوقات عادة، حتى أنها قد تنسيه نفسه فضلاً عن أذكاره، وما يلازمه دائماً، ويندر أن يكون كعلي عليه السلام الذي ما ترك ذكراً علمه إياه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في أعظم ليلة مرت عليه عليه السلام وهي ليلة صفين.

ففي البخاري ومسلم وغيرهما بنصوص متقاربة عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: (اشتكت إلي فاطمة - عليها السلام - مجل يديها من الطحن بالرحى فبلغها أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتى بسبي فأتته تسأله خادماً فلم توافقه، فذكرت لعائشة - عليها السلام - " فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فذكرت ذلك عائشة له ، " فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا " ، فذهبتنا لنقوم ، فقال: " على مكانكما فجاء ففعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على صدري ، فقال: لا أعطيكم وأدع أهل الصفة تلوى بطونهم من الجوع ألا أدلكما على خير مما سألتماه؟ ، إذا أخذتما مضاجعكما ، فكبرا الله أربعاً وثلاثين، واحمداً ثلاثاً وثلاثين ، وسبحاً ثلاثاً وثلاثين ، فإن ذلك خير لكم من خادم قال علي: فما تركتها بعد ، فقال له رجل: ولا ليلة صفين؟ ، قال: ولا ليلة صفين<sup>(١)</sup> .

١ - ومثله ما أخرجه أبو داود والنسائي وأحمد وصححه الألباني عن عتبة بن عامر الجهني - رضي الله عنه - قال: (بينما أنا أقود رسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته في غزوة، إذ قال: يا عتبة بن عامر، ألا أعلمك سوراً ما أنزلت في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلهن؟، لا يأتيك عليك ليلة إلا قرأتها فيها، ﴿قل هو الله أحد﴾، و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾، و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ ثم قال: ما تعود بمثلهن أحد قال: فلم يري رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجبت بهما، فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة الصبح أمنا بالمعوذتين فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة التفت إلي فقال: يا عتبة، كيف رأيت؟ أقرأ بهما كلما

أما نحن فلسنا بمثله ﷺ فإن حصل وانشغلنا عنها قضيناها ولا حرج كما سيأتي قريباً<sup>(١)</sup>، لكن إن لم نقرأها لا أداء ولا قضاء فقد ورد في الحديث الصحيح عند البخاري وغيره: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»<sup>(٢)</sup>.

فهل يقاس على هذا من مرض فلم يستطع قراءة المأثورات هذه، أو سافر فانشغل، أو ظرف طارئ حصل له لم يتمكن معه من قراءة هذه الأذكار البتة، والظاهر أن ذلك كله مكتوب له؛ لعموم قوله ﷺ: " كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا"، فكل عمل لازمه وقت صحته، أو إقامته، أو فراغه فمكتوب له حفظاً، وأجرًا، ونفعًا، ودفعًا، ورفعًا إن شاء الله تعالى إن تركه لذلك.

قال السعدي عند شرحه لهذا الحديث: (هذا من أكبر منن الله على عباده المؤمنين: أن أعمالهم المستمرة المعتادة إذا قطعهم عنها مرض أو سفر كُتبت لهم كلها كاملة؛ لأن الله يعلم منهم أنه لولا ذلك المانع لفعلوها، فيعطيهم تعالى بنياتهم مثل أجور العاملين مع أجر المرض الخاص، ومع ما يحصل به من القيام بوظيفة الصبر، أو ما هو أكمل من ذلك من الرضى والشكر، ومن الخضوع لله والانكسار له، ومع ما يفعله المسافر من أعمال ربما لا يفعلها في الحضر: من تعليم، أو نصيحة، أو إرشاد إلى مصلحة دينية أو دنيوية، وخصوصًا في الأسفار الخيرية، كالجهاد، والحج والعمرة، ونحوها...)

نَمَتْ وَقُمْتَ فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا" قَالَ عُقْبَةُ: فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتُهِنَّ فِيهَا، وَحُقِّي لِي أَنْ لَا أَدْعَهُنَّ، " وَقَدْ أَمَرَنِي بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (").

١ - انظر المبحث بعد التالي بعنوان: قضاء قراءة الأذكار.

٢ - أصله عند البخاري: عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

ويدخل في هذا الحديث : أن من فعل العبادة على وجه ناقص وهو يعجز عن فعلها على الوجه الأكمل ، فإن الله يكمل له نيته ما كان يفعله لو قدر عليه، فإن العجز عن مكملات العبادات نوع مرض، ومن كان من نيته عمل خير، ولكنه اشتغل بعمل آخر أفضل منه، ولا يمكنه الجمع بين الأمرين: فهو أولى أن يُكتب له ذلك العمل الذي منعه منه عمل أفضل منه، بل لو اشتغل بنظيره، وفضل الله تعالى عظيم) (١).

ونقل في توضيح الأحكام عن ابن تيمية قوله: (من نوى الخير، وفعل ما يقدر عليه، كان له كأجر الفاعل) (٢).

وليس هذا الحديث وحده ما يدل على الموضوع، ويدل على الرأي السابق، بل تؤكد، وتجليه أحاديث أخرى ثابتة عن رسول الله ﷺ، ومنها هذا الحديث الذي ورد في البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم بألفاظ متقاربة عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: (" رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ رِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًّا وَلَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ ، وفي رواية: (إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ)"، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: " وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ " قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟، قَالَ: " حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ" ، وفي رواية: " حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ " .

فمن حبسه عذره كتب الله له أجر نيته، ونفعه صدقه، وكتب الله له أجره كاملاً غير منقوص، وإذا كانت النية كما في الحديث تنفع في الجهاد، وتنوب عن المجاهد فمن باب

١ - بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار (ص: ١١٧).

٢ - توضيح الأحكام من بلوغ المرام (٢ / ٥٥٦).

أخرى أن تنفع في مثل هذه الأذكار، وتنوب عن مثل هذه الأعمال: ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٨].

قال ابن الجوزي معلّقاً على الحديث: (هؤلاء قوم صدقت نيّاتهم في الخروج إلى تلك الغزاة فحبسهم القدر بالمرض، فكانوا كأنهم غزوا، وعلى هذا جميع أفعال الخير متى نواها الإنسان فمنعه القدر كُتب له ثواب الفعل)<sup>(١)</sup>.

وفي شرح ابن رسلان لأبي داود يقول: (هذا الحديث يقتضي أن صاحب العذر يعطى أجر الغازي، فيحتمل أن يكون مساوياً، وفي فضل الله متسع للاستحقاق فيثيب على النية الصادقة ما لا يثيب على الفعل)<sup>(٢)</sup>، وقيل: يعطى أجره من غير تضعيف، ويعطى الغازي أجره بالتضعيف للمباشرة، كما قيل في قراءة: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [سورة

١ - كشف المشكل من حديث الصحيحين (ص: ٧٥٢).

٢ - وقد ورد في هذا حديث متنازع فيه كثيراً، وأقل أحواله الضعف، ونصه: « نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ »، غير أن صاحب حلية الأولياء نسبه لثابت البناني وهو الذي ينبغي ولفظه هناك: « نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ أْبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ؛ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْوِي أَنْ يَفُومَ اللَّيْلِ، وَيَصُومَ النَّهَارَ، وَيَخْرُجَ مِنْ مَالِهِ فَلَا تُتَابِعُهُ نَفْسُهُ عَلَى ذَلِكَ، فَنِيَّتُهُ أْبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ » حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢ / ٣٢٦)، وفي موضع آخر رفعه للنبي ﷺ: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ، وَعَمَلُ الْمُتَأَنِّفِ خَيْرٌ مِنْ نِيَّتِهِ، وَكُلُّ يَعْملُ عَلَى نِيَّتِهِ، فَإِذَا عَمِلَ الْمُؤْمِنُ عَمَلًا كَانَ فِي قَلْبِهِ نُورُهُ »، ثم قال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ وَسَهْلِ، لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣ / ٢٥٥)، ورواه الطبراني، وأبو نعيم، وحكم عليه الألباني بالضعف، وعند الدلمي في مسنده وحكم الألباني عليه بالوضع: (نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُعْطِي الْعَبْدَ عَلَى نِيَّتِهِ مَا لَا يُعْطِيهِ عَلَى عَمَلِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ النِّيَّةَ لَا رِيَاءَ فِيهَا، وَالْعَمَلَ يُحَالِطُهُ الرِّيَاءُ).

الإخلاص: ١]، ثلاث مرات، يعطى أجر من قرأ القرآن بلا تضعيف، ومن قرأه كاملاً يعطى أجره مضاعفاً، قال القرطبي: القول الأول أصح إن شاء الله؛ للحديث المذكور، قال: ومن هذا المعنى ما ورد في الخبر: "إذا مرض العبد قال الله: اكتبوا لعبدي ما كان يعمل في الصحة<sup>(١)</sup>"<sup>(٢)</sup>.

ويؤكد المعنى الذي ذهبت إليه أيضاً حديث أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - قال: (جاء فقراء المهاجرين إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور وبالدرجات العُلا، والتَّعْيِيمُ الْمُقِيمِ فَقَالَ: "كَيْفَ ذَلِكَ؟" قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيُعْتَفُونَ وَلَا نُعْتَفُ وَكَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "أَفَلَا أَعَلِمْتُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟"، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "تَسْبِحُونَ اللَّهَ حَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُونَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُونَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً وَتَحْتَمُونَهَا بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ"، رواه

١ - رواه أحمد، والطبراني، والدارقطني عن ابن عمرو: قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "ما من أحد من المسلمين يصاب ببلاء في جسده إلا أمر الله الحفظة الذين يكتبون فقال: اكتبوا لعبدي هذا في كل يوم وليلة ما كان يعمل في الصحة من الخير، ما دام محبوباً في وثاقي"، وفي رواية: عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا مرض العبد المؤمن أوحى الله إلى ملكه أن اكتب لعبدي أجر ما كان يعمل في الصحة والرخاء إذ شغلته فيكتب له".

٢ - شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١١ / ٩٦).

البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم، فهؤلاء نالوا ثواب المتصدقين بصدق نواياهم، وعظمة همتهم، مع قلة أعمالهم، ويسر ما قدموه أمام ما قدمه غيرهم.

ثم إن شرعنا قائم على التخفيف على المكلف مع احتساب الأجر له غير منقوص، وقد اتفق على ذلك، ومنه حديث عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال: (كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَقَالَ: " صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ " )، وفي رواية: " إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ " ) رواه البخاري وأصحاب السنن.




قال العيني: (قال سفيان الثوري في هذا الحديث: "مَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ"، قال: هذا للصحيح، ولمن ليس له عذر، فأما من كان له عذر من مرض أو غيره فصلى جالسا فله مثل أجر القائم، وقال النووي: إذا صلى قاعدا صلاة النفل مع القدرة على القيام فهذا له نصف ثواب القائم، وأما إذا صلى النفل قاعدا لعجزه عن القيام فلا ينقص ثوابه بل يكون ثوابه كثوابه قائما، وأما الفرض فإن صلاته قاعدا مع القدرة على القيام لا تصح فضلا عن الثواب، وإن صلى قاعدا لعجزه عن القيام أو مضطجعا لعجزه عن القعود فتوابه كثوابه قائما لا ينقص)<sup>(١)</sup>.

١ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١ / ٢٢٨، بترقيم الشاملة آليا).



وفي المعتصر من المختصر من مشكل الآثار<sup>(١)</sup> نجد: (المتطوع إذا صلى قاعداً مع قدرته على القيام له نصف أجر القائم، ولو لم يكن له قدرة على القيام يكتب ثوابها، وهو قاعد كما كان يصلّيها وهو قائم، وقوله: "من صلى نائماً"، يعني يقدر على الصلاة قاعداً، ولا يقدر على السجود؛ لأن الذي يقدر على السجود فليس له أن يصلّي نائماً على جنبه، فعقلنا بذلك أنه النائم القادر على أن يصلّي قاعداً يومي بالركوع والسجود فصلّي نائماً يومي بهما اختياراً منه لذلك فاستحق بذلك نصف أجر القاعد وهو ربع أجر القائم في هيئة القعود) انتهى.

وأخيراً أسرد حديث الترمذي وابن ماجه سرداً؛ خشية الإطالة: عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَمَّارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: (" إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ عَبْدٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ فِي مَالِهِ وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ ، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ وَعَبْدٍ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا ، وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالًا ، فَهُوَ صَادِقُ النَّيَّةِ ، يَقُولُ لَوْ كَانَ لِي مَالٌ ، لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنَيْتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ وَعَبْدٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، وَلَمْ يُؤْتِهِ عِلْمًا ، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ ، وَلَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيُنْفِقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ فَهَذَا بِأَحَبِّثِ الْمَنَازِلِ ، وَعَبْدٍ لَمْ يُؤْتِهِ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا ، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ ، فَهُوَ بِنَيْتِهِ ، فَوَزَّرَهُمَا سَوَاءٌ ").



١ - المعتصر من المختصر من مشكل الآثار (١/ ٦٣).

## الاقصر على بعض الأذكار

نجد بفضل الله أن للمسلم متسعاً في هذه المأثورات؛ فإذا لم يستطع قراءتها كلها؛ لضيق وقته، وكثرة انشغالاته ونحو هذا...، فيمكنه على قولها ولو مرة مرة؛ أخذاً بالقاعدة الفقهية: ما لا يدرك كله، لا يترك جله، بل بقول الله قبل ذلك: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: ١٦]، وبقوله ﷺ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاجْتِنَالِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رواه مسلم، ونرجو له الخير والحفظ؛ إذ قد أتى بما يستطيع، وهذا خير من الترك كله الذي ناقشناه في المبحث السابق.

وهناك خيار ثاني إذا ضاق وقته تماماً فيمكنه ترك الأذكار التي تقال مائة مرة، بالرغم أن فضلها عظيم، وأغلبها رواها البخاري ومسلم، لكن إذا كان ولا بد فاعلاً فليترك هذه الأذكار الطويلة.

وهناك خيار ثالث في هذا الحال، وذلك بأن يقتصر على قراءة أهم هذه الأذكار الماضية ك: (بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم)، و: (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)، ويعرف أفضلها وأهمها حسب ما ذكرته في الحاشية من فضل، وسأذكرها هنا اختصاراً للوقت.

## وأهم هذه الأذكار وأقلها لمن كان هذا حاله:

- ١- آية الكرسي صباحًا ومساءً.
- ٢- آخر آيتين من سورة البقرة لكن يكفي مساءً فقط.
- ٣- سورة الإخلاص، والفلق، والناس. ثلاثًا ثلاثًا، صباحًا ومساءً.
- ٤- "رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَسُولًا" يكفي مرة واحدة صباحًا ومساءً.
- ٥- "سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمَدَادَ كَلِمَاتِهِ"، ثلاث مرات، صباحًا ومساءً.
- ٦- "بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ"، ثلاث مرات، صباحًا ومساءً.
- ٧- "أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ" ثلاث مرات، صباحًا ومساءً.
- ٨- "اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاعْفُرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ"، مرة واحدة، صباحًا ومساءً.



## قضاء قراءة الأذكار

إذا حصل ونسي الأخ المسلم هذه الأذكار فليأت بها حين يذكرها، وذلك يجرؤه كأنما قرأها في وقتها؛ لأدلة كثيرة، ومنها: عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ" رواه مسلم، فكل يُرد -أو عبادة- نسيه الإنسان فله قضاؤه متى ذكره.

وفي شرح ابن بطال للبخاري قال معلقاً على الحديث: (وهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [سورة الانشقاق: ٢٥]، أي غير مقطوع بزمانة، أو كبر، أو ضعف، ففي هذا أن الإنسان يبلغ بنيته أجر العامل إذا كان لا يستطيع العمل الذي ينويه<sup>(١)</sup>، وفي فتح المنعم قال: ("من نام عن حزبه" أي عن ورده، أي عما اعتاد أن يتطوع به من صلاة أو ذكر أو قرآن)<sup>(٢)</sup>).

فعمم هنا كل ورد التزمه المؤمن وهو الحق الذي لا محيص عنها، وقد ذهب لهذا السندي في شرحه لسنن أبي داود: (والحزب بكسر الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة الورد وهو ما يجعل الإنسان وظيفة له من صلاة أو قراءة أو غيرها)<sup>(٣)</sup>.

١ - شرح صحيح البخاري . لابن بطال (٥ / ٤٥).

٢ - فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٣ / ٥٢٧).

٣ - فتح الورد في شرح سنن أبي داود (٢ / ٦٦).

وإذا كان قد أُجيز قضاء فرض الصلاة إذا تم نسيانها، أو النوم عنها فكيف بهذه النوافل، فهي من باب أولى إذن، وفي المتفق عليه قال صلى الله عليه وسلم: (( من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك)).

بل شرع القضاء والتدارك فيما هو أقل شأنًا من هذا ففي حديث عائشة رضي الله عنها: "إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره" (١)، ولقول الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [سورة طه: ١٤] فشرع إقامة الصلاة لمن نسيها، فمن باب أولى ما دونها، وفي المتفق عليه: (مَنْ نَامَ عَنِ صَلَاةٍ، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا اسْتَيْقَظَ وَمَنْ نَسِيَ صَلَاةً، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [سورة طه: ١٤]).

قال الإمام النووي في الأذكار: (ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت من ليل أو نهار، أو عقب صلاة أو حالة من الأحوال ففاته أن يتداركها ويأتي بها إذا تمكن منها ولا يهملها، فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرضها للتفويت، وإذا تساهل في قضائها سهّل عليه تضييعها في وقتها، وقد ثبت في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله

١ - رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه وأصله بتمامه وقصته: عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ"، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمِيَ لَكَفَاكُمُ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيُقِلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ، فَلْيُقِلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ".

عَلَيْهِ السَّلَامُ: "مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ" (١) أ.هـ.

وأخيراً فكتاب الله ﷻ بين أيدينا، وشاهد على ذلك: فعن الحسن في قول الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ ﴿٦٢﴾ [سورة الفرقان: ٦٢]، قال: (من عجز بالليل كان له من أول النهار مستعتب، ومن عجز بالنهار كان له من الليل مستعتب) (٢)، أي فرصة للتعويض، وشبهه لابن عباس: (من فاته شيء من الليل أن يعمله أدركه بالنهار ومن فاته شيء من النهار أن يعمله أدركه بالليل) (٣)، وعن قتادة قال: (إن المؤمن قد ينسى بالليل ويذكر بالنهار، وينسى بالنهار ويذكر بالليل) (٤).



- ١ - الأذكار للنووي (ص: ٥٤).
- ٢ - الدر المنثور - هجر (١١ / ٢٠٢).
- ٣ - المرجع السابق: (١١ / ٢٠١).
- ٤ - تفسير ابن أبي حاتم (٨ / ٢٧١٨).

## تقطيع قراءة الأذكار

قد يضايق المسلم وقتته، وتتكالب عليه أعماله، رغم حرصه على قراءة هذه المأثورات، ولا يريد تركها في أي وقت من الأوقات، لكنه يلجأ لتقطيعها كلما وجد فراغاً، فمثلاً في سيارته يقرأ جزءاً، ثم يقطعه اتصال، أو ينزل لمهمة ما، أو يأتيه أحد، أو في طريقه ماشياً لكن ينتهي الطريق ولم تنته المأثورات، ونحو هذه التقطيعات، ثم يقرأ ما تبقى منها بعد ذلك في وقت آخر، وكل ذلك جائز لا حرج، وإن كان الأفضل سردها في مجلس واحد، ووقت واحد، وقد قال النووي في شرحه لمسلم في حديث: ( وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةً مَرَّةً قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، لَمْ يَجِئْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ قَوْلَهُ أَوْ زَادَ ) قال: (وظاهر إطلاق الحديث أنه يحصل على الأجر المذكور في هذا الحديث من قال هذا التهليل مائة مرة في يومه سواء قاله متوالية، أو متفرقة في مجالس، أو بعضها أول النهار وبعضها آخره، لكن الأفضل أن يأتي بها متوالية في أول النهار؛ ليكون حرزاً له في جميع نهاره) (١) أ.هـ.



١ - شرح النووي على مسلم (١٧ / ١٧).

## آداب الأذكار

هو ذاك شرعنا الحنيف الذي يعلم أتباعه الأدب في كل شيء، سرًا وجهراً، فرادى وجماعات، في بيته أو في سوقه... حتى في خلواتهم وعند قضاء حوائجهم؛ فقد شرع النبي ﷺ للمسلم أن يستر عورته كما عند الترمذي: عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ ، قَالَ: " احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ " ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ ، قَالَ: " إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَأَفْعَلْ " فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: " فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْهُ " (١).

وفي الصلاة نلحظ محل سجودنا، ونكتف أيدينا في صدورنا، ولا نعبث بحركاتنا، وفي السجود نطيل سجودنا، ونطمئن في بقية أركان صلواتنا، وفي الدعاء نرفع أكفنا... إلخ والأدب مطلوب شرعًا مع الخلق، ومع الخالق ﷻ وهو الأهم، والأدب، بل الأوجب، وكل طاعتنا إنما هي أدب منا مع ربنا؛ ولهذا كانت العبادات عمومًا تدعو للأخلاق، بل هي ثمرتها فإن لم تنتج هذه الأخلاق فالعبادات ناقصة، أو مردودة فالصلاة مثلاً: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [سورة العنكبوت: ٤٥].

١ - ورواه أبو داود وابن ماجه وأحمد وحسنه الألباني.



وفي الحج قال: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [سورة البقرة: ١٩٧]، وفي الزكاة قال: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ ﴾ [سورة التوبة: ١٠٣].

وفي الصيام قال ﷺ: " إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَرْفُثْ ، وَلَا يَصْحَبْ وَلَا يَجْهَلْ وَلَا يَفْسُقْ وَلَا يُؤْذِي أَحَدًا فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ ، إِنِّي صَائِمٌ وَإِنْ كُنْتُ قَائِمًا فَاقْعُدْ " رواه البخاري ومسلم واحمد وغيرهم.

حتى أن من أدبنا مع ربنا ﷻ أننا ما إن نكمل العبادة حتى نفرح لذكره؛ خشية النقص في تلك العبادة ففي الصلاة نكملها ونستغفر وكأننا ارتكبنا جرماً: عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ")، (قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: كَيْفَ اسْتَغْفَرُ؟ ، قَالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ) رواه مسلم والترمذي.

وليس الاستغفار فقط بل وبقية اذكار الصلاة الأخرى، وفي كتاب الله خير شاهد على كمال الأدب بعد العبادات فبعد الصلاة: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ [سورة النساء: ١٠٣]، وبعد الجمعة وتلك الجموع المليونية المستجيبية لنداء الله تعالى كل أسبوع: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ

وَأَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ [سورة الجمعة: ١٠].

وبعد أداء مناسك الحج تلك الرحلة العظيمة والشاقة من أصقاع المعمورة: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [سورة البقرة: ٢٠٠]، وبعد مشعر عرفات وتلك الوقفة الخاضعة الذليلة: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾ [سورة البقرة: ١٩٨].

بل وفي أثناء الجهاد، ومعمة السيوف، وتطير الرؤوس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٤٥]، وما لم أذكره أكثر وعلى العموم فكل عبادة منا هي أدب مع ربنا، وتعليم لهذا الخلق العظيم، بل ثمرة كل تلك العبادات الأخلاق الفاضلة مع الخلق.

وهذا ابن المبارك يختصرها: (نحن إلى قليل من أدب أحوج منا لكثير من العلم)، وما ذاك إلا لكون الأدب ينفع ولو قل، ويرفع صاحبه ولو خف، بل عدمه ممقوت صاحبه، مذموم محروم حتى من القرب من الله ﷻ فكيف بالخلق الذين فُطروا على بغضه، و: (من تهاون

بالآداب عوقب بحرمان السنن، ومن تهاون بالسنن عوقب بحرمان الفرائض، ومن تهاون بالفرائض عوقب بحرمان المعرفة، وقيل: الأدب في العمل علامة قبول العمل<sup>(١)</sup>.

وإن من أهم الآداب التي ينبغي للمسلم أن يحرص عليها، ويتحراها هي آدابه عند ذكر الله ﷻ عموماً، وعند قراءة هذه التحصينات الصباحية والمسائية خصوصاً، لا أقول أن هذه الآداب التي سأسردها واجبة الالتزام والعمل، إنما هي مستحبة مندوب إليها، مفضلة فقط، وإليك هذه الآداب التي أغلبها اجتهدتها:

## ١ - الإخلاص لله ﷻ

وهو شرط قبول في كل عمل لا أدب و فقط، حتى قيل: "قل لمن لا يخلص لا يتعب"، وقد نبهنا ربنا ﷻ عليه في أول سورة في كتابه الكريم: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [سورة الفاتحة: ٥] فالعبادة مصروفة له ﷻ لا يجل لعبد أن يشرك معه غيره، وفي صحيح مسلم: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: (( قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمَلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ )).

بل يكفي زجرًا، وأشد تخويفًا أن من عمل بلا إخلاص فهو أول المعذبين يوم القيامة؛ لأنه عبد الناس باسم عبادة الله ﷻ: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

١ - مدارج السالكين (٢/ ٣٨١).

ﷺ - يقول : (( إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُفْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ ، فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ : جَرِيءٌ ! فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيقَالَ : عَالِمٌ ! وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيقَالَ : هُوَ قَارِئٌ ؛ فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ ، فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيقَالَ : جَوَادٌ ! فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ )) رواه مسلم (١) .

١ - والحديث رواه كثير من الرواة غير مسلم كأحمد والترمذي بروايات متعددة، وألفاظ متقاربة خير من ساق هذه الألفاظ، وجمعها في حديث واحد صاحب الجامع الصحيح للسنن والمسانيد: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ أَنْشُدْكَ بِحَقِّ وَبِحَقِّ لِمَا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لِأَحَدِثْتَنِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشَعَةً فَمَكَتَ قَلِيلًا ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: لِأَحَدِثْتَنِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَعَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشَعَةً أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: لِأَحَدِثْتَنِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَعَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشَعَةً أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: أَفْعَلُ ، لِأَحَدِثْتَنِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا مَعَهُ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَعَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشَعَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ حَارًّا عَلَى وَجْهِهِ فَأَسْنَدْتُهُ عَلَيَّ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: " حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيُقْضَى بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو اللَّهُ بِهِ رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي

## ٢ - تدبر ما يقرأ.

وما ذاك إلا أن قراءة لا تدبر فيها لا نفع فيها، ولا بركة لها، بل كأنه لا يبالي بعظمة ما يقرأ، ومن يقرأ له ﷺ، ولهذا ربنا ﷻ أمرنا بالتدبر في كتابه الكريم فقال: ﴿ كَتَبْنَا إِلَيْكَ مَبْرُوكًا لِيَتَذَكَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [سورة ص: ٢٩]، وكلما يتعلق بكتاب الله ﷻ فينبغي أن يحضر القارئ قلبه، وعقله معه، ولا ينشغل عنه بغيره، ولا يلتفت لسواه؛ كي يؤجر عليه وينفعه، وفي صحيح مسلم شرط عمل القلب في من قال: ("أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ")، وعند النسائي

سَبِيلَ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِي: أَمْ أَعْلَمْتَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟، قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيهَا عِلْمْتَ؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ فِيكَ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ فَكُنْتُ أَقْوَمُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: بَلْ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: هُوَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: إِنَّ فُلَانًا قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَمْ أَوْسَعَ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعُكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟، قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيهَا آتَيْتُكَ؟، قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ، وَأَتَصَدَّقُ وَمَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِي مَادَا قُتِلْتَ؟، فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ثُمَّ صَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَوْلَيْتَكَ الثَّلَاثَةَ أَوَّلَ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، قَالَ الْوَلِيدُ أَبُو عَثْمَانَ: فَأَحْبَبَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ الشَّامِيَّ دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فَعِلَ بِهَذَا هَذَا، فَكَيْفَ بَمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟، ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بَكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةَ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِيَ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ، وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا، وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾).

وأحمد: " مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ "، وسبق تفاصيل هذا في مبحث: عبادتنا بين الكيف والكم<sup>(١)</sup>.

### ٣ - معرفة معاني تلك الألفاظ.

لأن من لا يعرف المعنى لن تكون للكلمات جدوى، ولن تلامس القلب، ولن يخشع فيها للرب ﷻ، وبالتالي قد لا يحصل على النفع المرجو، فيلوك لسانه به لا يعرف ما يقول، ولو كانت رسالة من ملك لدقق في معرفة حروفها، وإدراك مقاصدها، ومعرفة تفاصيلها، والاستفسار عن ما خفي عليه منها..!.

أفلا يليق بما هو الله أن يعظمه هكذا!، وقديماً قيل: لا يقدرك من لم يعرفك، وفي مقدمة أحمد شاعر لكتاب ابن جرير الطبري قال: (كان أبو جعفر عليه السلام يقول: "إِنِّي لأعجبُ مَنْ قرأ القرآن ولم يعلم تأويله، كيف يلتدُّ بقراءته؟")<sup>(٢)</sup>.

### ٤ - الإقبال على هذه المآثورات برغبة.

وذلك يعني أن يعلم جدواها، وعظيم نفعها، وأهميتها لا على الجسد فقط بل على القلب وهو أهم، ويقتضي معرفة فضائل هذه الأذكار، والأجور المترتبة لمن قرأها، والآفات التي تبتعد عنه إن حافظ عليها، والشور التي تحتوشه إن تخلى عنها، ويمكنه أن

١ - راجع ص ١٥٦ من كتابنا هذا، وما سيأتي في آخر باب إن شاء الله تعالى.

٢ - تفسير الطبري (١ / ١٠).

يجد هذه الفضائل بحاشية الكتاب هذا، ولن يحتاج لمزيد جهد وبحث، والله الحمد، وله الشكر.

## ٥ - أن يكون على يقين بجدواها، وعظيم نفعها، وسر بركتها.

ولذلك النبي ﷺ شرط اليقين لمن يريد نفعها فقال: " مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا" <sup>(١)</sup> ، حتى إجابة الدعاء أيضًا: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ" ، قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْتِعْجَالُ؟، قَالَ: " يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي ، فَيَسْتَحْسِرُ" <sup>(٢)</sup> عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ " رواه البخاري ومسلم.

وعند الترمذي: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ " وصححه الألباني، وانظر لتكرار اليقين، وكأنه لا يكفي سواه، ولا يقوم مقامه غيره، وفي البخاري ومسلم: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ:

١ - رواه البخاري، وسبق في المأثورات، ونصه عند البخاري، والترمذي وأحمد: عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ - رضي الله عنه - عَنْ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: (" سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي ، فَاعْفُرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ").

٢ - بمعنى ينقطع وهي نظير قول الله ﷻ عن الملائكة: ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ( " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي إِذَا ظَنَّ بِي خَيْرًا فَلَهُ وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ (١) " ).

## ٦ - المحافظة عليها.

ومن أدمن طرق الباب ضمن الجواب، وقد ذم الله من شرع في عبادة ثم كسل عنها، ولم يتمها، ولم يرعها حق رعايتها: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِنِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٢٧﴾ [سورة الحديد: ٢٧].

وفي البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ( " أَكَلُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا ، وَإِنْ قَلَّ " )، وفي البخاري عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: ( قُلْتُ لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : حَدِّثِي بِي أَحَبِّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟ - قَالَتْ: " كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا " ).

١ - بمعنى عليه كقول الله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧].



قال ابن الجوزي رحمه الله شارحاً للحديث: (إنما أحب الدائم لمعنيين: أحدهما أن المقبل على الله عز وجل بالعمل إذا تركه من غير عذر كان كالمعرض بعد الوصل فهو معرض للدم، ولهذا ورد الوعيد في حق من حفظ آية ثم نسيها<sup>(١)</sup> وإن كان قبل حفظها لا يتعين عليه الحفظ ولكنه أعرض بعد المواصلة فلاقى به الوعيد.

وكذلك يكره أن يؤثر الإنسان بمكانه من الصف الأول؛ لأنه كالراغب عن القرب إلى الله عز وجل، ولهذا قال عليه السلام لعبد الله بن عمرو: لا تكونن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل<sup>(٢)</sup>، والثاني أن مداوم الخير ملازم للخدمة، فكأنه يتردد إلى باب الطاعة كل وقت فلا يُنسى من البر؛ لتردده، وليس كمن لازم الباب يوماً دائماً ثم انقطع شهراً كاملاً<sup>(٣)</sup>، حتى نقل الطيبي عن الصوفية قوله: (قوله: ((أدومها وإن قل)) بهذا الحديث ينكر أهل التصوف ترك الأوراد كما ينكرون ترك الفرائض)<sup>(٤)</sup>.

وقد قال النووي رحمه الله عن الحديث بعد سوقه له: (فيه الحث على المداومة على العمل وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع وإنما كان القليل الدائم خيراً من الكثير المنقطع لان

١ - الحديث أخرجه أبو داود، والترمذي عن أنس بن مالك قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَدَاةَ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْ يَتَبَّهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا»، وضعفه الألباني.

٢ - رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ".

٣ - كشف المشكل من حديث الصحيحين (ص: ١١٧٥).

٤ - شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (٤/ ١٢١٢).

بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والاخلاص والاقبال على الخالق سبحانه وتعالى ويثمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة<sup>(١)</sup>.

فضلاً عن أنه ربما يصيبه مكروه بتركه لها، وعدم محافظته عليها، وتقصيره فيها، كما حدث لأبان بن عثمان - كما تقدم معنا غير مرة - قال وهو يحدث عن أبيه عثمان - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - لَمْ تُصِبْهُ فِي يَوْمِهِ فُجَاءَةٌ بَلَاءٍ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِي لَمْ تُصِبْهُ فُجَاءَةٌ بَلَاءٍ فِي لَيْلَتِهِ، ثُمَّ ابْتَلِيَ أَبَانُ بِالْفَالِجِ، فَرَأَى رَجُلًا حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -، لَكِنْ نَسِيتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي هَذَا، فَلَمْ أَقُلْهُ لِيُمْضِيَ اللَّهُ قَدْرَهُ»، وفي رواية لأبي داود: «وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا» رواه أبو داود والترمذي وصححه مع الترمذي الحاكم والذهبي وابن حبان والألباني.

وقد حدثت للإمام القرطبي صاحب الجامع والتذكرة قصة مشابهة قال: "هذا خبرٌ صحيحٌ، وقولٌ صادقٌ علمناه دليلاً وتجربةً، فإنِّي منذ سمعته عملت به فلم يضرَّني شيءٌ إلى أن تركته، فلدغتني عقربٌ بالمدينة ليلاً، فتفكرتُ فإذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات".

١ - شرح النووي على مسلم (٦ / ٧١).

والحديث الآخر عند مسلم وغير عن أبي هريرة، أن رجلاً، من أسلم قال: ما نمت هذه الليلة، فقال النبي عليه السلام: " من أي شيء؟ " فقال: لدغني عقرب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، لم يضرك إن شاء الله " ، وفي رواية صححها الألباني: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من قال حين يمسي: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ثلاث مرات، لم تضره حية إلى الصباح».

وفي رواية للترمذي: "من قال حين يمسي ثلاث مرات: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره حمة تلك الليلة"، والحمة: هي لدغة كل ذي سم كالعقرب ونحوها، وقد أورد الترمذي عقب الحديث عن سهيل بن أبي صالح (أحد رواة) أنه قال: "كان أهلنا تعلموها، فكانوا يقولونها كل ليلة، فلدغت جارية منهم، فلم يجدها وجعاً"، فإذا ترك العبد هذه التحصينات أصابه ما أصاب أولئك، فضلاً عن اعتياده الترك فيكسل، قال الإمام النووي في أذكاره: (ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت من ليل أو نهار، أو عقب صلاة أو حالة من الأحوال ففاته أن يتداركها ويأتي بها إذا تمكن منها ولا يهملها، فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرضها للتفويت، وإذا تساهل في قضائها سهّل عليه تضييعها في وقتها)<sup>(١)</sup> أ.هـ.

وأصرح منه ما قاله ابن الجزري في متن العدة: (ومن كان له ورد معروف ففاته فليتداركه إذا أمكنه ليعتاد الملازمة عليه)<sup>(١)</sup>، وهذا المعنى الذي أريد أن أوصله هو الذي أراده النبي ﷺ بقوله: "مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ" رواه مسلم.

وأخيراً فالفقهاء يختلفون ماذا يلزم من بدأ في تطوع هل يجب إتمامه وإن تركه قضاءه، كما هو مذهب الحنفية والمالكية<sup>(٢)</sup>، أم هو أمير نفسه إن شاء أتم كما هو مذهب الجمهور، وإن شاء ترك، قال الإمام الشوكاني: (من أفطر في التطوع لم يجب عليه القضاء وإليه ذهب الجمهور وقال أبو حنيفة ومالك والحسن البصري ومكحول والنخعي أنه لا يجوز للمتطوع الإفطار ويلزمه القضاء إذا فعل)<sup>(٣)</sup>.

١ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين بشرح الشوكاني (ص: ٤٨).

٢ - ومذهب المالكية أخف في هذه من الحنفية؛ فهم لا يوجبون القضاء إلا إذا كان الفساد متعمداً، فإن كان لعذر فلا قضاء، أما الحنفية في القضاء على كل حال؛ أخذاً بعموم: ﴿وَلَا تُبْطَلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [مُحَمَّد: ٣٣]، وراجع: الموسوعة الفقهية الكويتية (١٢ / ١٦٠).

٣ - نيل الأوطار (٤ / ٢٧١).

## ٧- التطهر لها<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الشوكاني في شرحه المشهور تحفة الذاكرين عند حديثه عن هذا الأدب: (وجه هذا أن الذكر عبادة للرب سبحانه، والنظافة على العموم قد ورد الترغيب فيها والأمر بالبعد عن النجاسة كما في قوله تعالى: ﴿وَشِيَابَكَ فَطَهَّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [سورة المدثر: ٤-٥]، ولا شك أن القعود حال الدعاء في مكان متنجس يخالف آداب العبادة، كما في آداب الصلاة من تطهير مكانها.

وقد صح عنه عليه السلام كما في الصحيحين وغيرهما أنه قال في الذي لا يتنزه عن بوله أن عامة عذاب القبر منه<sup>(٢)</sup>، والحاصل أن التنزه عن ملابسة النجاسة مطلقاً مندوب إليه فتدخل حالة الدعاء تحت ذلك دخولاً أولياً وإن لم يرد ما يدل على هذا على الخصوص<sup>(٣)</sup> أ.هـ.

١ - وراجع ما سبق في عنوان: قراءة الأذكار والطهارة لها ص ١٦٨.

٢ - لعله رحمه الله يريد ما في البخاري ومسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ("مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - عليه السلام - بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - عليه السلام -: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ: بَلَى إِنَّهُ لَكَبِيرٌ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ" وفي رواية: "لَا يَسْتَتِرُهُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ")، أما حديث: أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - عليه السلام -: "اسْتَتِرْهُوا مِنَ الْبَوْلِ، فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ" فإنما هو عند الدارقطني وليس في الصحيحين.

٣ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٤٨).

وقد ورد في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ -  
 ﷺ - قَالَ: " أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ " ، فَلَقِيَهُ  
 رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، " فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى  
 الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ " ، وعند ابن ماجه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -  
 ﷺ - قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، " فَلَمْ يَرُدَّ  
 عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ ضَرَبَ بِكَفِّيهِ الْجِدَارَ فَتَيَّمَمَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ " ، وفي رواية بين النبي -  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لماذا لم يرد عليه: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:  
 " إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ " ،  
 لكن قد صحح الألباني حديث عائشة - ﷺ - قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا وَقَعَ بَعْضَ أَهْلِهِ فَكَسِلَ أَنْ يَقُومَ، ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ فَتَيَّمَمَ " فدل  
 هذا الحديث على أنه للاستحباب لا للوجوب، خاصة مع حديث: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُذَكِّرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ " رواه البخاري،  
 ومُسَلِّمٌ.

## ٨ - السواك.

وذلك أنه عند مناجاته لربه ﷻ تقترب الملائكة منه، وتدنو إليه، وهي تحب الطهور  
 والمتطهرين وفي صحيح مسلم: " فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ " ، والفقهاء  
 يتفقون على استحباب السواك عند قراءة القرآن وهو من ذكر الله وهذا من ذكره تعالى،

وكذلك عند كل صلاة كما أرشد لذلك النبي ﷺ (" لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ  
بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ")<sup>(١)</sup>.

على أن الأمر للاستحباب عند عامة الفقهاء، ولا يفهم من الحديث الأمر بقوله: (لولا  
أن أشق)؛ فقد قال الشافعي: (فيه دليل على أن السواك ليس بواجب؛ لأنه لو كان  
واجباً لأمرهم به شق عليهم أو لم يشق)<sup>(٢)</sup>.

وقد نقل الصنعاني سر استحبابه ﷺ للسواك عند الصلاة فقال: (قال ابن دقيق العيد  
السر فيه أي في السواك عند الصلاة أنا مأمورون في كل حال من أحوال التقرب إلى الله  
أن نكون في حالة كمال ونظافة؛ إظهاراً لشرف العبادة، وقد قيل إن ذلك الأمر يتعلق  
بالمملك وهو أنه يضع فاه على فم القارئ ويتأذى بالرائحة الكريهة، فسن السواك لأجل  
ذلك وهو وجه حسن، ثم ظاهر الحديث أنه لا يخص صلاة في استحباب السواك لها في  
إفطار ولا صيام)<sup>(٣)</sup>.

١ - رواه البخاري ومسلم، في رواية لأحمد: (" لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ،  
وَمَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسِوَاكِ ").

٢ - على أن بعض الفقهاء فهموا الوجوب قال الزرقاني (محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني) في شرح  
الموطأ: (وإلى القول بعدم وجوبه صار أكثر أهل العلم بل ادعى بعضهم فيه الإجماع لكن حكى أبو  
حامد وتبعه الماوردي عن إسحاق بن راهويه أنه قال هو واجب لكل صلاة فمن تركه عامدا بطلت  
صلاته وعن داود واجب لكن ليس شرطاً) انتهى من شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١/١٩٤).

٣ - سبل السلام للصنعاني (١/٤١).

ولالإمام الشوكاني تعليل أخص من الأول حيث قال: (الذكر عبادة باللسان، فتنظيف الفم عند ذلك أدب حسن، ولهذا جاءت السنة المتواترة بمشروعية السواك للصلاة<sup>(١)</sup>)، والعلة في ذلك تنظيف المحل الذي يكون الذكر به في الصلاة، وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم لما سلم عليه بعض الصحابة تيمم من جدار الحائط، ثم رد عليه<sup>(٢)</sup> وإذا كان هذا في مجرد رد السلام فكيف بذكر الله سبحانه فإنه أولى بذلك!<sup>(٣)</sup>.

## ٩ - استقبال القبلة

والسبب أن القبلة هي مقصد العابدين، واتجاه المصلين، ومهوى أفئدة الموحدين، لا في الصلاة كشرط من شروطها، بل وفي غيرها من العبادات والطاعات عند عامة الفقهاء، ومن ذلك الذكر وهو من أرفعها، بل ما الصلاة إلا ذكر الله ﷻ وفي صحيح مسلم وغيره: (إنَّ

- ١ - كالحديث المتقدم: "لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ" رواه البخاري ومسلم.
- ٢ - يريد حديث أبي جهم عبيد الله بن الحارث بن الصمّة الأنصاري - ﷺ - قَالَ: " أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ نَحْوِ بئرِ جَمَلٍ " ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، " فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ " ، وعند ابن ماجه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - قَالَ: قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، " فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ ضَرَبَ بِكَفِّهِ الْجِدَارَ فَتَيَّمَمَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ " ، رواه البخاري ومسلم، وعند أبي داود وابن ماجه وأحمد عن المهاجر بن قنفذ - ﷺ - قَالَ: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فِي رِوَايَةٍ: (وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، " فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ قَالَ لِي: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي مِنْ أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَدُكَّرَ اللَّهُ عَلَى غَيْرِ وُضُوئِهِ").
- ٣ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٤٩).



هَذِهِ الصَّلَاةُ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ لَا يَحِلُّ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِمَّا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ (١) ، هَذَا فَضْلًا عَنْ مَا وَرَدَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ وَحَسَنِهِ الْأَبْيَانِيِّ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " نَنْ لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّدًا ، وَإِنَّ سَيِّدَ الْمَجَالِسِ قُبَالَةُ الْقِبْلَةِ " .

## ١٠ - طلب العون من الله تعالى على الذكر

وهذا نبينا ﷺ كان يلزم بعد الصلاة قول: " اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ ، وَشُكْرِكَ ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ " وأوصى بذلك معاذ بن جبل (٢) ، ولولا عون الله ﷻ لنا لما تمكنا من ذكره، وشكره، وعبادته، وكم ضل كثير من الناس عن هذا السبيل بالرغم سهولته: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٥] ، ولهذا نقرأ في كل

١ - رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: بينما أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه، ما شأنكم تنظرون إلي؟، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه، والله ما كهرني ولا ضربني، ولا شتمني، قال: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء، لا يحل فيها شيء من كلام الناس، إِمَّا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ " .

٢ - الحديث عند النسائي وأبي داود وأحمد عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: (" أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِيَدِي فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ " فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أُحِبُّكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ ، لَا تَدْعَنَّ أَنْ تَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ ، وَشُكْرِكَ ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ " .

ركعة من الصلاة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [سورة الفاتحة: ٥] فنحتاج لاستعانة ربنا ﷻ ليسر لنا ذكره، ويرطب ألسنتنا بذلك، وما الهداية إلا هديته، ولهذا أهل الجنة يلهمون الذكر كما تنتفس ضرورة: "يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفْسَ" رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

## ١١- أن يقرأها خالياً

كون ذلك أقرب لحضور قلبه، وإخلاصه لربه، وأبعد عن الرياء، وأحب إلى المولى ﷻ، وعند الحاكم: "مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَبِيبَةٌ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ"، وليس في هذا فحسب بل وفي كل عمل صالح؛ ففعل دمعة تنزل منه فيفلق للأبد: فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" رواه الترمذي والحاكم وصححه الألباني.

ولأحمد والبيهقي والحاكم: "حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ بَكَتْ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ، وَحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" وصححه الألباني، وللطبراني وصححه الألباني: عَنْ معاوية بن حيدة - رضى الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "ثَلَاثَةٌ لَا تَرَى أَعْيُنُهُمُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ غَضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ - عز

١ - وقامه: عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَنْفَلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ» قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: «جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفْسَ».

وجل - "، فضلاً عن فوزه بواحد من السبعة الذين يظلمهم الله ﷺ في ظله يوم لا ظل إلا ظله: "وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ حَالِيًّا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ" رواه البخاري ومسلم.

## ١٢- لا يكثر من الالتفات

والسبب أن ذلك يعد إخلالاً بالأدب مع الرب ﷻ الذي هو في حضرته، ومنشغلاً بذكره، ومنقطعاً به عن من سواه، ولهذا في الصلاة لا الالتفات بل كلها شغل: " إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا"<sup>(١)</sup>، وفي البخاري ومسلم والنسائي وأبي داود وأحمد عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ( " رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُجَامَةً فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَعَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهُهُ فَحَكَهَا بِيَدِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ مَا بَأْسُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَحَّعُ أَمَامَهُ؟ ، أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَحَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ " قَالَ: فَحَشَعْنَا ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ " قَالَ: فَحَشَعْنَا ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ " قُلْنَا: لَا أَيُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: " فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يَبْصُقُ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى).

١ - رواه البخاري ومسلم وغيرها وتماه عندهم عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قَالَ: (كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ ، وَنَأْمُرُ بِحَاجَتِنَا) وفي رواية: (كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - " وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا " ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ " وَهُوَ يُصَلِّي ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَوْجِدَةٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَلَسْتُ ، " حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيَّ، وَإِنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَوْجِدَةٍ عَلَيَّ فَقَالَ: " إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا وَإِنَّ اللَّهَ - عز وجل - يُحَدِّثُ فِي أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ ، وَإِنَّهُ قَدْ أَحَدَثَ مِنْ أَمْرِهِ: أَنَّ لَا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا بِالْقُرْآنِ وَذَكَرِ اللَّهُ ").

وفي رواية: (فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ وَلَا يَبْصُقَنَّ أَحَدُكُمْ عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ كَاتِبَ الْحَسَنَاتِ عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ لِيَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ إِنْ كَانَ فَارِعًا أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ فِي رَايَةٍ: أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى فَيَدْفِنُهَا أَوْ خَلْفَهُ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَتَّقِلْ هَكَذَا: ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ " ) وفي رواية: (فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَفِي ثَوْبِهِ ثُمَّ لِيُخْرِجَ بِهِ).

وكل هذه آداب في الصلاة وهي رأس الذكر ويدخل كل ذكر في هذه الآداب، وأخيراً فالالتفات مع الذكر هو استبدال الأذن وقد ذم الله بذلك أعداءه: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصِلَهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [سورة البقرة: ٦١].

### ١٣- سردها في مجلس واحد وعدم تقطيعها

وذلك كونها أشبه بعبادة واحدة متصلة، تفعل في وقت واحد، ومكان واحد دون تقطيع لا على أزمان ولا أماكن وأعيان، فضلاً على أن قطعها قد يؤدي لنسيان بقيتها، ولهذا النبي ﷺ حث الأمة على الانتباه لمثل هذه التي قد تقع من المسلم بسبب الشيطان ووساوسه ففي الحديث الصحيح: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا).

وفي رواية: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ ، أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَذَكَرَهُ حَوَائِجَهُ ، فَيَقُومُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا ، فَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ أَتَاهُ فَلَا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ ، حَتَّى يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا )<sup>(١)</sup> ، أو عدم الاكتراث بها ولو مع الزمن، والخير عادة، والشر لاجبة<sup>(٢)</sup> .

تَعَوَّدَ فِعَالِ الحَيْرِ جَمْعًا فَكُلُّ مَا تَعَوَّدَهُ الْإِنْسَانُ صَارَ لَهُ حُلْفًا<sup>(٣)</sup> .

١ - رواه النسائي وأبو داود والترمذي وابن حبان وأحمد وتمامه: نَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : ( " حَلَّتَانِ لَا يُخَصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَلَا وَهُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلًا ، يُسَبِّحِ اللَّهَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا " قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : " وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَعْقُدُهُنَّ بِيَدِهِ ) وفي رواية: ( يَعْقُدُ التَّسْبِيحَ بِيَمِينِهِ ) - قَالَ: فِتْلِكَ حَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ ، وَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، سَبَّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَحَمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فِتْلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِائَةٍ سَبَّحَةً؟ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلًا؟ قَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ ، فَيَقُولُ: ادْكُرْ كَذَا ادْكُرْ كَذَا ) وفي رواية: ( إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ ، أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَذَكَرَهُ حَوَائِجَهُ ، فَيَقُومُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا ، فَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ أَتَاهُ فَلَا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ ، حَتَّى يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا " .

٢ - وهو حديث عند ابن ماجه والبيهقي مرفوع لرسول الله ﷺ وحسنه الألباني : عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : " الْحَيْرُ عَادَةٌ وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ وَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ " ، وذكره ابن عبد البر في معرض كلامه أنه ليس بحديث، كما نقله ابن مفلح: (وقالوا العادة طبيعة ثابته، وقالوا الحير عادة، والشر لجاجة، ذكره ابن عبد البر قال وكان يقال والله لا أنساك حتى أنسى العوم، وذلك أن الإنسان إذا تعلم السباحة لم ينسها، وقد قيل لي عن بعض من تولع بشرب الحمر وألفها وعشقها وأزاد الكف عن ذلك وزجر نفسه فحلف بالطلاق الثلاث أنه ما بقي يشربها فعلمته عادته وطبيعته على أن خالع زوجته وشربها وهذا وأمثاله معروف لمن نظر في أحوال الناس) الآداب الشرعية - ابن مفلح (٣/ ٢٤٨) .

٣ - البيت الشعري للوزير الصالح ابن هبيرة الحنبلي .

## ١٤ - قراءتها وفمه خالياً من أكل القات (١).

كون المخزن قد لا يقدر على نطق كامل الحروف كما هي، ثم هو من باب مقابلة الله بهذه العبادة والشعيرة المباركة شعيرة المآثورات على أحسن الهيئات، وأكمل الصفات، ولذا أجمع الفقهاء على أن الأكل والشرب من مبطلات الصلاة، وهي ذكر كما سمي الله الجمعة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾﴾ [سورة الجمعة: ٩].

١ - القات نبتة يتعاطها كثير من اليمنيين للحصول على الكيف (السعادة)، والتنشيط للعمل، مع أنها مصنفة عالمياً ضمن الممنوعات مثلها مثل المخدرات، حتى أن منظمة الصحة العالمية كلفت خبراء بدراسته استغرقت سبع سنوات فخرجوا بنتيجة منعه عالمياً، فهو مصنف لديها من المخدرات، وقد اتفق على تحريم القات المؤتمرون في المؤتمر الإسلامي العالمي لمكافحة المخدرات والمسكرات المنعقد في المدينة المنورة بدعوة من الجامعة الإسلامية في تاريخ ٢٧ - إلى نهاية ١٤٠٢/٥/٣٠ هـ والذي شارك فيه ممثلون من سبع عشرة دولة إسلامية وكان من توصيات المؤتمر المذكور الفقرة الثالثة عشرة ونصها: "يقرر المؤتمر بعد استعراضه ما قدم إليه من بحوث حول أضرار القات الصحية والنفسية والخلقية والاجتماعية والاقتصادية أنه من المخدرات المحرمة شرعاً ولذلك فإنه يوصي الدول الإسلامية بتطبيق العقوبة الإسلامية الشرعية الرادعة على من يزرع أو يروج أو يتناول هذا النبات الخبيث... " مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (٢٧ / ٦١)، وانظر: القات حكمه الشرعي وأضراره (ص: ٦) لفضيلة الشيخ أحمد بن يحيى النجمي، وهي محل خلاف بين علماء اليمن لكن لا لوم على من يخزن منهم، ولا أرى أخذ الفتوى منه حول القات، ولا ريب أن للهوى دوره، خاصة وأن أغلب من ذاق القات (المولعي) موته أيسر عليه من تركه، ولا عصمة لأحد، ولا نطق في أحد، لكني على يقين أن القات آفة اليمن الأولى، وكارثتها العظمى، وآفيونها القاتل!

وهذه المأثورات ذكر، ولا يشك عاقل في أن القات نوع أكل، وأما ما ينسب لشيخنا العمراني - رحمه الله رحمة واسعة - من جواز الصلاة بالقات الخفيف في الفم فقد تراجع عنها، والشوكاني لا يصح هذا القول عنه.

### ١٥ - أن يكون على وجه الخيفة

أي الخوف من عدم القبول، ورد العمل على صاحبه، وعدم نظر الله إليه، وقبوله إياه، وهذه صفة أهل الإيمان الذين يسارعون إلى الخيرات، الذين ينافسون للوصول إلى أرفع الدرجات: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦١﴾ [سورة المؤمنون: ٦٠-٦١]، وفي الترمذي وابن ماجه: عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ آيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾، فَقُلْتُ: أَهْمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟، قَالَ: " لَا يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ يَصُومُونَ، وَيُصَلُّونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ، أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ "، هذا مع قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ [سورة المائدة: ٢٧].

## ١٦- أن يكون: ﴿ وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾

وذلك من باب العمل بالآية الكريمة: ﴿وَأذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٥]، قال ابن كثير رحمه الله عند تفسيره للآية: (يستحب أن يكون الذكر لا يكون نداء ولا جهراً بليغاً؛ ولهذا لما سألو رسول الله ﷺ فقالوا: أقرب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [سورة البقرة: ١٨٦] <sup>(١)</sup>، وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال: رفع الناس أصواتهم بالدعاء في بعض الأسفار، فقال لهم النبي ﷺ: "أيها الناس، أربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً؛ إن الذي تدعونه سميع قريب <sup>(٢)</sup>" <sup>(٣)</sup>.

- ١ - رواه الترمذي وأبو داود والدارقطني وصححه الألباني ونصه: النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - : قال : قال رسول الله ﷺ «الدُّعَاءُ: هو العبادة، وقرأ ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [ غافر : ٦٠ ] فقال أصحابه : أقرِيبُ ربُّنا فنناجيه ، أم بعيد فنناديه ؟ فنزلت ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [ البقرة : ١٧٦ ] .»
- ٢ - الحديث في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّهُ مَعَكُمْ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ تَبَارَكَ اسْمُهُ ، وَتَعَالَى جَدُّهُ".
- ٣ - تفسير ابن كثير (٣ / ٥٣٩).



والسبب أن الجهر الزائد مؤد لقلة التفكير، والذكر الخافت جدًّا مؤد لعدم التفكير أيضًا فيقرأ وهو سرعان الذهن، فكان الصواب هو التوسط كما عبّر الله ﷻ: ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ﴾.

## ١٧- الحرص على قراءة الأذكار مجوِّدة

وذلك أدعى لحضور الذهن، وأقرب لخشوع القلب، وذرف الدمع، والفترة تدعو لهذا، وخير شاهد أن كثيراً من الناس يفتعون لسماع هذه المأثورات من القراء، بل وأجملهم صوتاً، بالرغم هم يحفظونها، وما ذاك إلا كون الصوت الحسن يزيد لها حسناً وجمالاً، ولا نكارة في ترتيل وتجويد غير القرآن عند العلماء، بل بعضهم يرى الوجوب ويعد غيره لحناً؛ لأن (الأصل في اللغة العربية أن تنطق مجوِّدة؛ لأن العرب ما نطقت كلاماً إلا مجوِّداً، فبالأولى إذا نطقت الأحاديث أن تقرأها أيضاً مجوِّدة، وإذا ذكرت الله سبحانه وتعالى فأكمل الأحوال أن تكون في ذكرك مراعيًا قواعد التجويد في ذكر الله سبحانه وتعالى.

يقول الشيخ عطية الأجهوري في حاشيته على شرح الزرقاني للمنظومة البيقونية: فائدة: قال الإمام محمد بن محمد البديري الدمياني في آخر شرحه لهذه المنظومة المباركة ما نصه: وأما قراءة الحديث مجوِّدة كتجويد القرآن من أحكام النون الساكنة والتنوين والمد والقصر وغير ذلك فهي مندوبة كما صرح به بعضهم، لكن سألت شيخي خاتمة المحققين الشيخ علي الشبراملسي تغمد الله تعالى بالرحمة حالة قراءتي عليه صحيح الإمام البخاري عن ذلك

فأجابني بالوجوب، وذكر لي أنه رأى ذلك منقولاً في كتاب يقال له: (الأقوال الشارحة في تفسير الفاتحة).

وعلل الشيخ حينئذ ذلك بأن التجويد من محاسن الكلام، ومن لغة العرب، ومن فصاحة المتكلم، وهذه المعاني مجموعة فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن تكلم بحديثه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعليه مراعاة ما نطق به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال العلامة القاسمي رحمه الله تعالى في قواعد التهذيب: ولا يخفى أن التجويد من مقتضيات اللغة العربية؛ لأنه من صفاتها الذاتية، ولأن العرب لم تنطق بكلمة إلا مجودة، فمن نطق بها غير مجودة فكأنه لم ينطق بها، فليس هو في الحقيقة من محاسن الكلام، بل من الذاتية له، فهو إذاً من طبيعة اللغة، لذلك من تركه وقع في اللحن الجلي؛ لأن العرب لا تعرف الكلام إلا مجوداً<sup>(١)</sup>.

وربنا يحب الصوت الحسن، ولذلك يستمع للنبي الحسن صوته بما أنزل عليه كما في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ " بمعنى ما استمع، وعند النسائي وغيره وصححه الألباني: وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " ( رَيُّنَا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ؛ فَإِنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا )"، بل بالغ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك؛ لأهمية التحسين فقال كما في البخاري: عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ ".

## ١٨ - اتباعها بغيرها من الأذكار

وذلك قدوة بما نجد في كتاب الله تعالى فما إن يكون المسلم في عبادة أو انتهى من عبادة حتى يحثه بغيرها، ويشغله بسواها، ويدعوه لنيل ما عداها؛ بغية رضاه ﷻ، خاصة ذكر الله تبارك تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ [سورة الشرح: ٧]، وفي تفسير ابن كثير: ( عن ابن مسعود: إذا فرغت من الفرائض فانصب في قيام الليل. وعن ابن عباس نحوه. وفي رواية عن ابن مسعود: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ بعد فراغك من الصلاة وأنت جالس، وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾، يعني: في الدعاء، وقال زيد بن أسلم، والضحاك: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ﴾ أي: من الجهاد ﴿فَانصَبْ﴾ أي: في العبادة. ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [سورة الشرح: ٨]، قال الثوري: اجعل نيتك ورجبتك إلى الله، عز وجل) (١) انتهى.

ولذا نجد في الصلاة: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [سورة النساء: ١٠٣]، وفي الجمعة: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الجمعة: ١٠]، بالرغم أن الجمعة كلها ذكر: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ

١ - تفسير ابن كثير (٨ / ٤٣٣).

إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ [سورة الجمعة: ٩]، وقل عن الحج ومشاعره ومع هذا قال:  
 ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْ سِكِّكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ  
 ذِكْرًا﴾ [سورة البقرة: ٢٠٠]، بل قل عن الجهاد ومواجهة الموت الحقيقي ومع هذا  
 قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا  
 لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ [سورة الأنفال: ٤٥]، فكيف لا نذكره ﷺ وقت رخائنا..!

## ١٩- عدم المنّ على الله ﷺ بعبادة الذكر

وفوق ما تقدم من قيامه لربه ﷺ في عبادته، وانتصابه لخالقه فيما أمره، وكفه عن ما زجر  
 عنه فإنه لا يحل له أن يمن على ربه بعبادته، ولا يستكثرها بل يستقلها: ﴿وَلَا تَمَنَّ  
 تَسْتَكْثِرُ﴾ [سورة المدثر: ٦]، يقول ابن جرير الطبري بعد أن ساق بسنده للحسن  
 البصري: ( عن الحسن، في قوله: ﴿وَلَا تَمَنَّ تَسْتَكْثِرُ﴾ قال: لا تمنن عملك تستكثره  
 على ربك)، وبسند آخر عن الحسن: (لا تمنن تستكثر عملك الصالح) (١).

ثم ماذا عن تافه عمله أمام عمل الملائكة الذين لم يعرفوا سوى عبادة ربه ﷺ بدون أن  
 يفتروا، ومع هذا يقولون يوم القيامة جميعاً ساجدهم، وقائمهم، وراكعهم...: " فَتَقُولُ  
 الْمَلَائِكَةُ: سُبْحَانَكَ مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ"، وللترمذي: عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ:  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (" إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاؤُ

وَحَقَّقَ لَهَا أَنْ تَنْتَظِرَ مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ ، إِلَّا وَمَلَكَ وَاضِعُ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ فَذَلِكَ قَوْلُ الْمَلَائِكَةِ: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ، وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ، وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾ ("، فما هي عبادتنا، وذكرنا... عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجِرُّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى يَوْمٍ يَمُوتَ هَرَمًا فِي مَرَضَةٍ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لَحَقَّرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ، وفي رواية: " لَوْ أَنَّ عَبْدًا حَرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى أَنْ يَمُوتَ هَرَمًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، لَحَقَّرَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَلَوْ أَنَّ يَرُدُّ إِلَى الدُّنْيَا كَيْمَا يَزْدَادَ مِنَ الْأَجْرِ وَالْثَوَابِ " رواه أحمد وصححه الألباني.


## ٢٠ - عدم اتخاذها عادة بل عبادة متجددة

وتحويل العبادات إلى عادات مصيبة كثير من المسلمين والمسلمات، لا في هذه المأثورات وحدها، بل في أغلب الطاعات، ولو استشعر أنها عبادة، وأنها ليست أعمالاً روتينية لخشع لله ﷻ فيها، ورعاها حق رعايتها، وحرص عليها، ونفعته، وانتفع بها.

وقولنا هذا لا يعرض قوله ﷺ المتقدم عند ابن ماجه والبيهقي وحسنه الألباني: عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " الْحَيْرُ عَادَةٌ وَالشَّرُّ لِحَاجَةٍ وَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ " ، إنما الحديث يريد من تعود الخير صار له سجية، ويكره الشر فطرة، ومن تعو الشر لا يستطيع الانفكاك عنه، ويصبح مدمناً له.

وأخيراً: هذه جملة من الآداب الشرعية عند قراءة هذه المآثورات الصباحية والمسائية فينبغي على المسلم مراعاتها، والحرص على العمل بها، وملازمتها أثناء قراءته لهذه الأذكار؛ كي ينتفع بها، ويرى بركتها، ويؤجر عليها، ويستمر في تأديتها، ويرفعه الله بِحَوْلِهِ عند درجات.

وليحرص المسلم على التأدب مع الله ﷻ في كل طاعة يؤديها؛ ليضمن قبولها، وينفعه الله بها عاجلاً وآجلاً، لا هذه الطاعة فقط.



## أحاديث فضائل الأعمال

يرخص كثير من المحدثين في أحاديث فضائل الأعمال<sup>(١)</sup> من جهة روايتها، ومن جهة العمل بها، فلا يشترطون في روايتها شروط الصحيح، ولا في العمل بها، بل كما قال غير واحد منهم كأحمد بن حنبل وما يروى عنه: «إذا جاء الحلال والحرام شددنا في الأسانيد، وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد»<sup>(٢)</sup>، وتروى عن يحيى بن سعيد القطان، قال النووي: «ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية سوى الموضوع من الضعيف، والعمل به من غير بيان ضعفه في غير صفات الله تعالى والأحكام، كالحلال والحرام، ومما لا تعلق له بالعقائد والأحكام».

بل نقل الهيثمي الاتفاق على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقال: «قد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ لأنه إن كان

١- ومعها السير، والمغازي، والملاحم، والتاريخ، والفتن، وأشراط الساعة، وتفسير القرآن الكريم، فيتساهلون في ذلك، ولا يطبقون شروط الحديث الصحيح عند روايتها.

٢- النكت على مقدمة ابن الصلاح - الزركشي (٢/ ٣٠٩)، وتام كلام الزركشي: (قال العباس بن محمد "سئل أحمد بن حنبل - وهو على باب أبي النضر هاشم بن القاسم - فقيل له يا أبا عبد الله ما تقول في موسى بن عبيدة ومحمد بن إسحاق؟ فقال أما موسى بن عبيدة فلم يكن به بأس ولكن حدث بأحاديث مناكير عن عبد الله بن دينار عن النبي صلى الله عليه و سلم وأما محمد بن إسحاق فرجل يكتب عنه هذه الأحاديث يعني المغازي ونحوها فأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما وقبض أصابع يديه الأربع") النكت على مقدمة ابن الصلاح - الزركشي (٢/ ٣٠٩).

صحيحًا في نفس الأمر، فقد أعطي حقه من العمل به، وإلا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم ولا ضياع حق للغير»<sup>(١)</sup>.

وكذا نقل الاتفاق النووي في مقدمة الأربعين النووية حيث قال: (وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ)، وقال الرملي في فتاواه ناقلًا عن النووي وغيره الإجماع لا مجرد الاتفاق: (قَدْ حَكَى النَّوَوِيُّ فِي عِدَّةٍ مِنْ تَصَانِيفِهِ إِجْمَاعَ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَى الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي الْفَضَائِلِ وَنَحْوَهَا خَاصَّةً وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَحَادِيثُ الْفَضَائِلِ لَا يَحْتَاجُ فِيهَا إِلَى مَنْ يَحْتَاجُ بِهِ وَقَالَ الْحَاكِمُ سَمِعْتُ أَبَا زَكْرِيَّا الْعَنْبَرِيَّ يَقُولُ الْخَبْرُ إِذَا وَرَدَ لَمْ يُحْرَمِ حَلَالًا وَلَمْ يُحَلَّلْ حَرَامًا وَلَمْ يُوجِبْ ؛ حُكْمًا وَكَانَ فِيهِ تَرْغِيبٌ أَوْ تَرْهِيْبٌ أَعْمَضَ عَنْهُ وَتُسَوِّهُلُ فِي رَوَايَتِهِ ، وَلَفْظُ ابْنِ مَهْدِيٍّ فِيْمَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَدْحَلِ إِذَا رَوَيْنَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْأَحْكَامِ شَدَّدْنَا فِي الْأَسَانِيدِ وَانْتَقَدْنَا فِي الرِّجَالِ ، وَإِذَا رَوَيْنَا فِي الْفَضَائِلِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ سَهَّلْنَا فِي الْأَسَانِيدِ وَسَاخَطْنَا فِي الرِّجَالِ .

وَلَفْظُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي رَوَايَةِ الْمَيْمُونِيِّ عَنْهُ : الْأَحَادِيثُ الرَّقَائِقُ يُحْتَمَلُ أَنْ يُتَسَاهَلَ فِيهَا حَتَّى يَجِيءَ شَيْءٌ فِيهِ حُكْمٌ وَقَالَ فِي رَوَايَةِ عِيَّاشٍ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ : رَجُلٌ نَكْتُبُ عَنْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ يَعْنِي الْمَعَارِيزِ وَنَحْوَهَا ، وَإِذَا جَاءَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ أَرَدْنَا قَوْمًا هَكَذَا وَقَبَضَ أَصَابِعَ يَدَيْهِ الْأَرْبَعِ .

١ - وراجع كتاب: منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٢٩٣).



وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ كَلَامَ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ مُوَافِقٌ لِكَلَامِ الْأَئِمَّةِ وَهُوَ خَارِجٌ بِقَوْلِهِمْ مِنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ الْمُرَادَ الْأَعْمَالَ وَعَلِمَ أَيْضًا أَنَّ الْمُرَادَ بِفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ وَفِي مَعْنَاهَا الْقَصَصُ وَنَحْوُهَا<sup>(١)</sup>.

ولا أرى نقل الاتفاق إلا مجازفة؛ فالخلاف واسع في المسئلة بين محرم مطلقاً في الفضائل وغيرها كابن العربي، وقبله يحيى بن معين، ومن المتأخرين الألباني، ومبيح مطلقاً في الأحكام والفضائل وغير ذلك كأحمد<sup>(٢)</sup> وأبي داود، وقائل بالجواز بشروط وهو المختار، والمذكور تفصيلاً هنا، ورأى الأكثر<sup>(٣)</sup>.

١ - فتاوى الرملي (٦/ ٢٧٦).

٢ - قال ابن القيم في إعلام الموقعين: «الأصل الرابع من أصول الإمام أحمد التي يبني عليها فتاويه: الأخذ بالمرسل، والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس، وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر، ولا ما في رواه متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه، ولا قول صاحب، ولا إجماعاً على خلافه: كان العمل به عنده أولى من القياس» أ.هـ.

٣ - وملكتبة المشكاة بحث طيب في هذا وملخصه: (في هذه المسئلة ثلاثة آراء: الرأي الأول: أن يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً، أي في الحلال والحرام، وغيره بشرط أن لا يوجد غيره، ولم يكن من الأدلة ما يعارضه، ومن اشتهر عنهم هذا الرأي الإمام أحمد بن حنبل، وأبو داود وغيرهما، ولكن الإمام ابن تيمية في منهاج السنة يقول: «قولنا: إن الحديث الضعيف خير من الرأي، ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن، كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم وأمثالهما ممن يحسن الترمذي حديثه أو يصححه»، الرأي الثاني: لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً لا في فضائل الأعمال، ولا في الحلال والحرام، ونسب هذا الرأي إلى القاضي أبي بكر بن العربي، والشهاب الخفاجي، والجلال الدواني، ومن توسع في هذا الرأي، والعمل به الإمام اللكنوي في «ظفر الأمانى بشرح خلاصة

## معنى فضائل الأعمال

والمراد بفضائل الأعمال <sup>(١)</sup> هي الأعمال والأقوال الصالحة التي يرجو المؤمن فيها الثواب؛ لسعة فضل الله ﷻ وعظيم رحمته، وإن وردت عن النبي ﷺ بضعف، ومنها أذكار الصباح والمساء.

قال ابن تيمية في مراد العلماء بفضائل الأعمال: (مرادهم بذلك: أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن، والتسبيح والدعاء، والصدقة والعتق، والإحسان إلى الناس، وكراهة الكذب والخيانة، ونحو ذلك فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة، وثوابها، وكراهة بعض الأعمال وعقابها: فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب، أو تخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أن التجارة تريح لكن بلغه أنها تريح ربها كثيرا فهذا إن صدق نفعه، وإن كذب لم يضره؛ ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات، والمنامات، وكلمات السلف، والعلماء، ووقائع العلماء ونحو ذلك) <sup>(٢)</sup>.

الجرجاني»، وفي رسالته «الأجوبة الفاضلة»، وكذلك الخطيب في «الكفاية» وابن عدي في كتابه «الكامل»، الرأي الثالث: وهو مذهب جماهير المحدثين والفقهاء وغيرهم، وحكى الاتفاق عليه الإمام النووي، والشيخ علي القاري، والإمام ابن حجر الهيتمي) حكم قبول الحديث الضعيف في فضائل الأعمال لمكتبة المشكاة (ص: ٣-٦).

١ - وتوجد مؤلفات جامعة في ذلك ككتاب: فضائل الأعمال لضياء الدين محمد بن عبد الواحد السعدي المقدسي المتوفى: ٦٤٣هـ. والترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين.

٢ - مجموع الفتاوى (١٨ / ٦٥).

وقبول مثل هذه هو مذهب أكثر الفقهاء، وصنيع كثير من الأئمة الفضلاء في كتبهم  
المثلى كالنووي في الأذكار<sup>(١)</sup>، وابن تيمية في الكلم الطيب، وابن القيم في الوابل الصيب،  
وزاد المعاد، وابن الجزري في عدة الحصن الحصين، والشوكاني في شرحه لعدة الحصن الحصين:  
تحفة الذاكرين، وغيرهم كثير من الأئمة الأعلام.

وللعلم فليست فضائل الأعمال وحدها تجري عليها هذه القاعدة، بل لا يتشدد العلماء  
في رواية غيرها من الأبواب -سوى الحلال والحرام- كباب السير، والمغازي، والتاريخ،  
والنفسير، والفتن والملاحم، وأشراط الساعة، والترغيب والترهيب، وكذا فضائل الأعمال كما  
ذكر ذلك ابن الصلاح في نكته، والسيوطي في تدريره.

١ - قال رحمه الله: ( [فصل]: قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويُستحب العمل في  
الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعًا، وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع  
والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياطٍ في  
شيء من ذلك، كما إذا وردَ حديثٌ ضعيفٌ بكرهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب أن ينتزّه  
عنه ولكن لا يجب. وإنما ذكرتُ هذا الفصل لأنه يجيء في هذا الكتاب أحاديثٌ أنصتُ على صحتها أو  
حسنها أو ضعفها، أو أسكتُ عنها لذهول عن ذلك أو غيره، فأردتُ أن تتقرر هذه القاعدة عند  
مُطالع هذا الكتاب)أ.هـ. الأذكار للنووي (ص: ٤٧).

## شروط العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال

على أنهم ﷺ حين أجازوا ذلك وتساهلوا في روايتها لم يتركوا الأمر لا زمام له، ومباحًا لكل أحد، بل شرطوا شروطًا، وحددوا الضوابط التي تمثل سورًا عظيمًا، وسدًا منيعًا من توغل الكذبة على خير البرية ﷺ وهي <sup>(١)</sup>:

**الشرط الأول:** أن لا يكون الحديث المروي في فضائل الأعمال شديد الضعف، وإنما ضعفه من قبيل المختلف فيه بين محدث وآخر، أو له شواهد ومتابعات، أما ما كان فيه راو متهم بكذب، أو متروك حديثه، أو ضعيف جدًا، أو مطروح الحديث فمثل هذه الأحاديث كالجسد الميت لا يقويها شيء مادام وروحها لا وجود له أصلًا.

**الشرط الثاني:** أن يكون قد دل على الحديث أصل في كتاب الله ﷻ، أو سنة رسوله ﷺ، فجاء يؤكد ذلك الفضل، كطاعة الوالدين، وفضل الصلاة، وصلاة الضحى، ومن قال لا إله إلا الله، ومن قال كذا فله كذا من الحسنات...

**الشرط الثالث:** أن لا يعتقد العامل به ثبوته عن رسول الله ﷺ بيقين، وإنما أشبه باحتياط، وتحصيلًا للثواب، ومن باب إذا لم ينفع لم يضر.

**الشرط الرابع:** أن لا يتعلق بصفات الله تعالى، ولا بأمر من أمور العقيدة، ولا بحكم من أحكام الشريعة من الحلال والحرام ونحوها، وإنما في فضائل الأعمال، والسير <sup>(١)</sup>.

وأختم هذا المبحث بفتوى لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ حيث قال: (قول أحمد بن حنبل: إذا جاء الحلال والحرام شددنا في الأسانيد، وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال: ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به؛ فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي، ومن أخبر عن الله أنه يحب عملاً من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم).

ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره بل هو أصل الدين المشروع<sup>(٢)</sup>، وإنما مرادهم بذلك: أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن، والتسبيح والدعاء، والصدقة والعتق، والإحسان إلى الناس، وكراهة الكذب والخيانة، ونحو ذلك.

١ - (وقد بين الإمام ابن حجر العسقلاني شروطاً في ذلك مما يجعل رأيه موضعاً لأصحاب هذا الرأي، وهي: الأول: أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلظه، نقل العلائي الاتفاق عليه. الثاني: أن يندرج تحت أصل معمول به. الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط، وهذا - أي الشرط الثاني والثالث - ذكرهما ابن عبد السلام وابن دقيق العيد) حكم قبول الحديث الضعيف في فضائل الأعمال لمكتبة المشكاة (ص: ٣-٦).

٢ - قال النووي في الأذكار ص ٢٧: (قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً، وأما الأحكام: كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق، وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك، كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب أن ينتزه عنه، ولكن لا يجب) أ.هـ..

فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة، وثوابها، وكراهة بعض الأعمال وعقابها: فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به، بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب، أو تخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أن التجارة تريح لكن بلغه أنها تريح ربحا كثيرا فهذا إن صدق نفعه، وإن كذب لم يضره؛ ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات، والمنامات، وكلمات السلف، والعلماء، ووقائع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرد إثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره.

ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب والترجئة والتخويف، فما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان في نفس الأمر حقا أو باطلا، فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه؛ فإن الكذب لا يفيد شيئا، وإذا ثبت أنه صحيح أثبتت به الأحكام وإذا احتمل الأمرين روي لإمكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه.

وأحمد إنما قال: إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، ومعناه: أنا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يحتج بهم في ذلك قول من قال: يعمل بها في فضائل الأعمال إنما العمل بها العمل بما فيها من الأعمال الصالحة مثل التلاوة والذكر والاجتناب لما كره فيها من الأعمال السيئة.

ونظير هذا قول النبي ﷺ في الحديث الذي رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: " بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"، مع قوله ﷺ في الحديث الصحيح:

( إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم )<sup>(١)</sup> ، فإنه رخص في الحديث عنهم ، ومع هذا نهى عن تصديقهم وتكذيبهم ، فلو لم يكن في التحديث المطلق عنهم فائدة لما رخص فيه وأمر به ، ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار لما نهى عن تصديقهم ؛ فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه في مواضع .

فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديراً وتحديداً مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك ؛ لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي بخلاف ما لو روي فيه من دخل السوق فقال : لا إله إلا الله كان له كذا وكذا فإن ذكر الله في السوق مستحب لما فيه من ذكر الله بين الغافلين كما جاء في الحديث المعروف :  
"ذاكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس"<sup>(٢)</sup> .

فأما تقدير الثواب المروي فيه فلا يضر ثبوته ولا عدم ثبوته ، وفي مثله جاء الحديث الذي رواه الترمذي : (من بلغه عن الله شيء فيه فضل فعمل به رجاء ذلك الفضل أعطاه الله ذلك وإن

١ - رواه أبو داود ، وأحمد وغيرهما ، ونصه : عَنْ أَبِي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : " إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْذِبُوهُمْ وَقُولُوا : آمَنَّا بِاللَّهِ وَكُتِبَهِ وَرُسُلِهِ ؛ فَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكْذِبُوهُمْ ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ " .

٢ - قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٢ / ٤١٠) : أخرجه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر بسند ضعيف وقال " في وسط الشجر " .

لم يكن ذلك كذلك<sup>(١)</sup> ، فالحاصل: أن هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب، ثم اعتقاد موجه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي<sup>(٢)</sup> انتهى.



١ - قال السيوطي في الأحاديث الموضوعة الآلي المصنوعة (١ / ١٩٦) لا يصح أبو رجاء كذاب انتهى، وقال عنه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١ / ٦٤٧): (موضوع) انتهى.

قلت: غريب من الإمام ابن تيمية أن ينقل هذا الحديث الذي فيه دعوة لرواية الموضوعات، وقبول الأباطيل باسم إرادة الخير، والحصول على الثواب، فما من أحد شاء أن يبتدع إلا عوّل على مثل هذا الحديث، والواجب قطع الشبهات أمثاله عن العوام بل سفهاء الأقسام الذين يريدون إبطال شرعنا بموضوعات أعداء أمتنا!.

٢ - مجموع الفتاوى (١٨ / ٦٥).



## الحرص على العمل بأحاديث الفضائل

من أعظم ما يميز ديننا، ومما اصطفاه الله ﷻ لأمتنا، ومن فضله علينا، وإرادته الخير لنا أن جعل لنا أعمالاً يسيرة ندرك بها أجوراً كبيرة، وعظيمة، وجليلة، ومن ذلك فضائل الأعمال عموماً<sup>(١)</sup>.

والأذكار الصباحية والمسائية خصوصاً، وقد تقدم معنا كثير من هذا كحديث أبي هريرة -  
ﷺ - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " رواه البخاري ومسلم، وأيضاً: عن أبي هريرة -  
ﷺ - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ،

١ - كما في حديث مسلم والترمذي وأبي داود: عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ - ﷺ - قَالَ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُدَّامَ أَنْفُسِنَا ، نَتَنَاوَبُ رِعَايَةَ إِبِلِنَا ، فَكَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الْإِبِلِ ، فَرَوَّحْتُهَا بِالْعَشِيِّ فَأَدْرَكْتُ " رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَتَيْتُ يَحْدِثُ النَّاسَ " فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ فِي رِوَايَةٍ: ( مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسَبِّحُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ ، فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ ، إِلَّا انْفَتَلَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا لَيْسَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ " فَقُلْتُ: بَخِ ، مَا أَجُودَ هَذِهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ: أَلَيْ قَبْلَهَا يَا عُثْبَةُ أَجُودُ مِنْهَا ، فَتَنَظَّرْتُ ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - ﷺ - فَقُلْتُ: مَا هِيَ يَا أَبَا حَفْصٍ؟ ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَالَ أَنْفَا قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ وَضُوئِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ ).

وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " رواه مسلم .

ومثله ما رواه النسائي وصححه إسناده الألباني: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْعَدَاةِ مِائَةً تَسْبِيحَةً ، وَهَلَّلَ مِائَةً تَهْلِيلَةً ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " ، وكذلك ما رواه أحمد والترمذي والنسائي وغيرهم: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، كُفِّرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " .

وأخرج البخاري ومسلم عن أبي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَحَمْدَهُ فِي يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " .

ومنه في غير موضوع أذكار الصبح والمساء: عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً " رواه مسلم ، وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " رواه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وصححه الألباني .

وعند أبي داود وأحمد وصححه الألباني: عَنْ زَيْدِ بْنِ حَالِدِ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ، وفي البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ، وفيهما أيضا: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا ، وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ، والأحاديث في هذا تحتاج لمجلد خاص.

وهنا يقول الإمام النووي: (اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقا بل يأتي بما تيسر منه، لقول النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته: "إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ" (١) (٢).

وهي خسارة حقيقية، وغبن فاحش أن يعرض المؤمن عن مثل هذه النفحات، ولا يقبل، ولا يقبل على مثل هذه الخيرات من رب الأرض والسموات؛ فلحظة تختصر له عمل سنة وزيادة!.

١ - الحديث في البخاري ومسلم وغيرها بألفاظ متعددة جمعها صاحب كتاب: الجامع الصحيح للسنن والمسانيد: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ (" حَظَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا " ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ، " فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْهُ " ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لَوْ قُلْتُمْ نَعَمْ ، لَوَجِبَتْ وَلَوْ وَجِبَتْ ، لَمْ تَقُومُوا بِهَا ، وَلَوْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا عُدِّبْتُمْ بِلِ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ سُؤَالِهِمْ ، وَاحْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ").

٢ - الأذكار للنووي (ص: ٤٧).

وانظر لنموذج الحرص على العمل بسنة الحبيب ﷺ وهو الإمام أحمد رحمه الله فقد كان شديد الاتباع والتبوع لسنة العدنان عليهم الصلاة والسلام ، حتى أنه ﷺ مرة احتجم وأعطى الحجام ديناراً<sup>(١)</sup> ، ففعل الإمام أحمد كما فعل ﷺ؛ لأنه بلغه عنه ذلك.

وفي أيام المحنة اختبأ عند صديقه إبراهيم بن هانئ النيسابوري ثلاثة أيام ثم أصر على الخروج إلى محباً آخر رغم ما يكاد له جهنم، ثم علل أن النبي ﷺ هكذا صنع في غار حراء لما هاجر ﷺ لم يزد عن ثلاثة أيام.



١ - رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس: "عَنِ النَّبِيِّ ﷺ اِحْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَّ".

## تنبيه حول ما ورد في فضائل الأعمال

قد يظن بعض الناس خطأً أنما ورد من أحاديث في فضائل الأعمال هي مشجعة على العمل السيء، وأنه بإمكان أحد أن يفعل ما بدا له من المحرمات ثم يقول: سبحان الله وبحمده مائة فيُغفر له ذنبه، ونحو هذه الأحلام الإبليسية، والأوهام الشيطانية، والحقيقة أنها دافعة للمؤمن للعمل الصالح، ورافعة له، لا مانعة حابسة من التزود من خيرات كهذه، ونفحات مثل تلك، وتسره ولا تغره، وأما البطال الذي يتخذ مثل هذه الأحاديث هزواً ولعباً فيأثم على تلاعبه، ولا يؤجر على قوله ولا فعله، ويكفيه أن الله جَلَّالاً قال: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة المائدة: ٢٧]، وهل هو كذلك حتى يضمن القبول، وبالتالي فلن يفعل ما شاء ثم لن يلاقي إلا ما ساء!.



## وجوب أخذ الأسباب مع المأثورات

واهم من اتكل على هذه الأذكار الصباحية والمسائية - رغم أهميتها - وترك بذل الأسباب التي تعبدنا ربنا ﷻ بها، وأمرنا بالأخذ بها وأمثالها، وجعلها سنة كونية، وحقيقة لا محيص عنها، وفطرة لا جدال فيها: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ ﴿٦٢﴾ [سورة الأحزاب: ٦٢]، وقال وَعَجَّلَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَاتَّبَعَ سَبَبًا﴾ ﴿٨٥﴾ [سورة الكهف: ٨٥]، ثم كررها ﷺ عند أخذه بالسبب ثانية: ﴿ثُمَّ اتَّبَعَ سَبَبًا﴾ ﴿٨٩﴾ [سورة الكهف: ٨٩]، وثالثة: ﴿ثُمَّ اتَّبَعَ سَبَبًا﴾ ﴿٩٢﴾ [سورة الكهف: ٩٢].

وأعاب الله ﷻ من لم يأخذ بسنة التوكل مهما كان إيمانه، وانشغاله بطاعة ربه، وتفانيه في ذلك: فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ ﴿١٩٧﴾ [سورة البقرة: ١٩٧]، رواه البخاري.

١ - خلاف فيه هل كان ملكًا صالحًا، أم نبيًا ملكًا والجمهور على الأول، وقد أخرج أبو داود والبيهقي وابن المنذر والحاكم وصححه وكذا الألباني: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا أَذْرِي تُبْعُ الْعَيْنَا كَانَ أَمْ لَا؟ ، وَمَا أَذْرِي دُو الْقَرْنَيْنِ أَنْبِيَاءَ كَانَ أَمْ لَا؟ ، وَمَا أَذْرِي الْخُدُودُ كَفَارَاتٍ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا؟ " .

وأما نبينا ﷺ فيكفي قوله في حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلِقُ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ؟، أَوْ أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟، قَالَ: " اَعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ"، رواه الترمذي، ولما ذكر ﷺ الطاعون قال: "فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا" (١).

وفي البخاري: " وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ"، والأحاديث في هذا أكثر من أن تحصر، فيجب وجوباً شرعياً على المسلم أن يأخذ بأسباب الله الكونية التي جعلها ضرورة في الحياة، مع أخذه بالأسباب الشرعية كقول النبي ﷺ: " مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَمْ تُصِبْهُ فِي يَوْمِهِ فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي لَمْ تُصِبْهُ فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ فِي لَيْلَتِهِ" (٢).

١ - رواه البخاري ومسلم وتماه: عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: (" الطَّاعُونَ رَجُزٌ أَوْ عَذَابٌ عُذِّبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا").

٢ - رواه أبو داود والترمذي وصححه مع الترمذي الحاكم والذهبي وابن حبان والألباني من المتأخرين: عن أبان بن عثمان - رحمه الله - : عن أبيه عثمان رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَمْ تُصِبْهُ فِي يَوْمِهِ فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي لَمْ تُصِبْهُ فُجَاءَةٌ بِلَاءٍ فِي لَيْلَتِهِ، ثُمَّ ابْتَلِيَ أَبَانَ بِالْفَالِجِ، فَرَأَى رَجُلًا حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، لَكِنْ نَسِيتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي هَذَا، فَلَمْ أَقُلْهُ لِيُمِضِيَ اللَّهُ قَدْرَهُ»، وفي رواية لأبي داود: «وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا» وقد حدثت للإمام القرطبي صاحب الجامع والتذكرة قصة مشابهة قال: "هذا خبرٌ صحيحٌ، وقولٌ صادقٌ علمناه دليلاً وتجربةً، فإنِّي منذ سمعته عملت به فلم يضرني شيءٌ إلى أن تركته، فلدغنتي عقربٌ بالمدينة ليلاً، فتفكرتُ فإذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات".

وكذلك قوله عليه السلام للرجل الذي لدغته عقرب: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَجُلًا، مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: مَا نَمْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: " مِنْ أَيِّ شَيْءٍ؟ " فَقَالَ: لَدَغَتْني عَقْرَبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ " .

وفي رواية صححها الألباني: عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «من قال حين يمسي: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ثلاث مرات، لم تضره حية إلى الصباح»، وفي رواية للترمذي: " مَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ حُمَةٌ تَلِكُ اللَّيْلَةَ " <sup>(١)</sup> .

والحقيقة فإن الأذكار هذه أشبه بالأدعية من حيث قد يستجيب الله تعالى له فوراً، أو يدفع عنه سوءاً كان سينزل به، أو يؤتبه الله أجره في الآخرة، فعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: (" مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ " وفي رواية: " مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْصُبُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ يَسْأَلُهُ مَسْأَلَةً إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا مَا لَمْ يَعَجَّلْ " ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَجَلْتُهُ؟ ، قَالَ: " يَقُولُ: دَعْوَتْ وَدَعْوَتْ ، وَلَا

١ - رواه مسلم وغيره، وفي رواية للترمذي: " مَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ حُمَةٌ تَلِكُ اللَّيْلَةَ " ، والحُمَةُ: هي لدغة كل ذي سم كالعقرب ونحوها، وقد أورد الترمذي عقب الحديث عن سهيل بن أبي صالح (أحد رواة) أنه قال: " كان أهلنا تعلموها، فكانوا يقولونها كل ليلة، فلُدغَت جارية منهم، فلم يجد لها وجعاً ". عَنْ حَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: " إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ " رواه مسلم.



أُراه يُسْتَجَابُ لي " فَقَالُوا: إِذَا نُكْتِرُ ، قَالَ: " اللَّهُ أَكْثَرُ " ( رواه أحمد والبيهقي والحاكم وصححه وكذا الألباني).



## إعمال القياس في حديثي أبي أمامة

### وجويرية

وأعني بحديث أبي أمامة رضي الله عنه ما جاء عند الطبراني، وابن حبان، وأحمد: عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: ( " رَأَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا أُحْرِكُ شَفَتَيْ فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا أَمَامَةَ؟ " ، قُلْتُ: أَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: " أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَكْثَرُ أَوْ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِكَ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ، وَالنَّهَارَ مَعَ اللَّيْلِ؟، أَنْ تَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ كُلِّ شَيْءٍ، وَتَقُولَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: " تُعَلِّمُهُنَّ عَقَبَكَ مِنْ بَعْدِكَ " ) وصححه الألباني.

وما شهد له من حديث عائشة بنت سعد بن أبي وقاصٍ عَنْ أَبِيهَا أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوَى أَوْ حَصَى تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ « أُحْرِكُ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ ». فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ » رواه الترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي وغيرهم.

والمراد بالقياس هنا هو ذلك السؤال الذي يسألني كثير من السائلين والذي مفاده: هل يجوز لي أن أقول: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ (أو غيرها من أنواع الذكر غير الوارد في حديث أبي أمامة) عَدَدَ مَا خَلَقَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةً مَا خَلَقَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَدَدَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةً مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةً مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ؟

بالرغم أصل حديث أبي أمامة ليس هكذا - كما سبق - إنما هو: "سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةً مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةً مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةً مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَتَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: "تَعَلَّمُهُنَّ عَقَبَكَ مِنْ بَعْدِكَ".

وقد سبق نص الحديث قريباً، والراجع أن ذلك جائز لا حرج منه؛ لما ورد في الحديث السابق بعد حديث أبي أمامة وهو حديث عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها أنه دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوَى أَوْ حَصَى تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ «أُخْبِرُكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ». فَقَالَ «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ» رواه الترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي وغيرهم.

فلاحظ أن النبي ﷺ في حديث عائشة بنت سعد قد وسع أكثر من توسيعه في حديث أبي أمامة رضي الله عنه المحصور بالتسبيح والتحميد، فكأن الأمر فيه سعة والحمد لله، ولا ينبغي التحجير على من أحب الزيادة لنيل الفضل، ومن أراد الاحتياط والاقترار على الوارد فذاك، لكن لا ينبغي أن ينكر على غيره؛ فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ولا تحجير لفضله ﷺ، وهو يعطي خلقه على قدر نواياهم، وحبهم له، وتعلقهم به ﷺ، ولا ريب أن الذاكر هنا لم يرد غير ذلك.

### حديث جويرية

ويجري مثل هذا الخلاف، والترجيح سواء بسواء في مسألة أخرى هي: هل يمكن قول: "الحمد لله عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته"، أو غير هذا من أنواع الذكر كالله أكبر عدد خلقه... أو أستغفر الله... بالرغم أن الحديث مقيد بلفظ سبحان الله وبجمده كما في حديث جويرية - زوج النبي ﷺ - ﷺ - : أن رسول الله ﷺ - خرج من عندها بكرة، حين صلى الصبح وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة، فقال: «ما زلت على الحالة التي فارقتك عليها؟» قالت: نعم، فقال النبي ﷺ - : «لقد قلت بعدك أربع كلمات، ثلاث مرات، لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته». وفي رواية قالت: «مر بها رسول الله ﷺ - حين صلى العداة - أو بعدما صلى - فذكر نحوه» غير أنه قال: «سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته» رواه مسلم.



## إشراك النية في قراءة الأذكار

هذه الأذكار -الصباحية والمسائية- عبادة مستقلة، فلا يكفي عنها قراءة أذكار بعد الصلاة، فيقرأ المسلم أذكار بعد صلاة الفجر كآية الكرسي والإخلاص والمعوذتين ثم ينوي بذلك لأذكار الصلاة وأذكار الصباح؛ لأن تلك عبادة مستقلة، وهذه عبادة مستقلة، مثلها مثل صلاة الظهر فلا تصح عن صلاة العصر أو العشاء، فلا يقل إنسان متساويات في العدد!، ومع هذا فلو فعل فرجوا له الخير لكن ليس بأفضل، ومثل ذلك لو قرأ بآخر آيتين من البقرة في صلاة المغرب أو الفجر فلا يعتبر تلك القراءة مجزئة عن قراءتهما ثانية في المأثورات.



## قراءة المأثورات نيابة عن أهله

يمكن لقارئ هذه المأثورات أن يقرأها نيابة عن مثل أبنائه، وزوجته، ووالديه وذلك بنيتة، فيشركهم في قراءته خاصة إن كانوا أميين، أو صغاراً؛ لحديث البخاري وغيره عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: (" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُعَوِّدُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، يَقُولُ: أُعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يُعَوِّدُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ").

وقياساً - أو من باب الاستحسان عند الأحناف - على وصول ثواب العمل للميت؛ ففي صحيح مسلم: عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ وَتَرَكْتُ تِلْكَ الْوَلِيدَةَ فَقَالَ: " وَجِبَ أَجْرُكَ وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ " ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ: (صَوْمٌ شَهْرَيْنِ أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ ، قَالَ: " صُومِي عَنْهَا " ، قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ " ، قَالَ: " نَعَمْ ، حُجِّي عَنْهَا " <sup>(١)</sup> .

ولما في البخاري ومسلم: عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ " ، وعندهما أيضاً: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ ، فَقَالَ: " لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ

١ - وبعض ألفاظه عند أبي داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه.

تَقْضِيهِ عَنْهَا؟ " ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى " ، وللبخاري: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: تُؤْفِيَتْ أُمُّ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ - رضي الله عنه - وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا ، فَأَتَى النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُؤْفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ ، قَالَ: " نَعَمْ " ، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمِحْرَافَ صَدَقَةٌ عَنْهَا " ، ولمسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - : إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ ، فَهَلْ يُكْفِرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ ، قَالَ: " نَعَمْ " ، والأحاديث في الباب أكثر من أن تحصر هنا فلا نطيل.

أما عن الفقهاء فأشير إشارة بسيطة، وعن رجل واحد فقط، بالرغم المسألة مشبعة لا يخلو منها كتاب فقهي عادة، وأقتصر على الإمام السيوطي في كتابه: شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور حيث قال رحمته: (اختلف في وصول ثواب القراءة للميت فجمهور السلف والأئمة الثلاثة على الوصول <sup>(١)</sup>).

وخالف في ذلك إمامنا الشافعي؛ مستدلًا بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [سورة النجم: ٣٩]، وأجاب الأولون عن الآية بأوجه:

أحدها: أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [سورة الطور: ٢١]، أدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء.

١ - يريد الحنفية، والمالكية، والحنابلة، ومن غريب المسائل هذه المسألة؛ إذ صار الشافعية يبيحون قراءة القرآن وغيره على الموتى، ويرون وصول كل ثواب أهدى عليه من الأحياء، بينما خالف من كان يجيز وهم الحنابلة، وأعني بهم حنابلة العصر، أو من يدعون ذلك بالرغم هم أبعد من مذهب أحمد رحمه الله من المشرق منه للمغرب، وإن زعموا!.

الثاني: أنها خاصة بقوم إبراهيم وقوم موسى عليه السلام، فأما هذه الأمة فلها ما سعت وما سعي لها قال عكرمة.

الثالث: أن المراد بالإنسان هنا الكافر، فأما المؤمن فله ما سعى وما سعي له، قاله الربيع بن أنس.

الرابع: ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل، فأما من باب الفضل فجاز أن يزيده الله تعالى ما شاء، قاله الحسين بن الفضل.

الخامس: أن اللام في ﴿لِلْإِنْسَانِ﴾ بمعنى على<sup>(١)</sup>، أي: ليس على الإنسان إلا ما سعى. واستدلوا على الوصول بالقياس على ما تقدم من الدعاء والصدقة والصوم والحج والعتق<sup>(٢)</sup>؛ فإنه لا فرق في نقل الثواب بين أن يكون عن حج أو صدقة أو وقف أو دعاء أو قراءة،

١ - هذا على مذهب الكوفيين القائلين بتناوب حروف الجر بعضها عن بعض، ومثله قول الله: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [سورة الإسراء: ٧] أي فعلية، ومثله قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّتْكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [سورة طه: ٧١] أي على جذوعها، وهو القول الراجح، خلافاً لمذهب البصريين الذين يرون عدم التناوب، ثم يؤولون؛ ليستقيم اللفظ، أو يضمّنون الفعل غيره، وانظر: لسان العرب (٧ / ٢١٠)، والجنى الداني في حروف المعاني (ص: ٦)، وتاج العروس من جواهر القاموس (١٨ / ٥٠٢)، وللعلم فليست حروف الجر وحدها تتناوب بل وحروف الحلق أيضاً، فيقال بدلاً عن نعم نحّم، باعتبار أن الحاء نابت مناب العين، والمسألان مشهورتان خاصة عند أهلها.

٢ - وقد نقل غير واحد من الفقهاء الإجماع على وصول ثواب هذه للميت فكيف تصل هذه وتحجب غيرها، ومن نقل الإجماع النووي في شرحه لصحيح مسلم المسمى بالمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج فقال: (الصدقة عن الميت تنفع الميت، ويصله ثوابها، وهو كذلك بإجماع العلماء، وكذا أجمعوا



وبالأحاديث الآتي ذكرها<sup>(١)</sup> وهي وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلاً، وبأن المسلمين ما زالوا في كل عصر يجتمعون ويقرؤون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعاً<sup>(٢)</sup>.

بل أبعد من ذلك ما يبده كثير من المتشددين، والمتعصبين الذين خلت عقولهم من العلم والحلم، فضللوا الفقهاء الكبار، حتى من يزعمون انتسابهم لمذاهبهم، وهذا السيوطي يقول في شرح الصدور بشرح حال الموتى والناس وغيرهم، وقال الزعفراني سألت الشافعي رحمه الله عن القراءة عند القبر؟ فقال: لا بأس به، وقال النووي رحمه الله في شرح المهذب: يستحب لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن، ويدعو لهم عقبها، نص عليه الشافعي، واتفق عليه الأصحاب، وزاد في موضع آخر: وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل، وكان الإمام أحمد بن حنبل ينكر ذلك أولاً حيث لم يبلغه فيه أثر، ثم رجع حين بلغه<sup>(٣)</sup> أ.هـ.



على وصول الدعاء، وقضاء الدين بالنصوص الواردة في الجميع، ويصح الحج عن الميت إذا كان حج الإسلام) شرح النووي على مسلم (٧/ ٩٠)، ثم نقل خلاف الفقهاء في غير الإجماعات السابقة. ١ - تجدها في الكتاب المذكور: شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور (ص: ٣٠٣)، للسيوطي، تحقيق عبد المجيد طعمة، حلب، الناشر دار المعرفة، سنة النشر ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، مكان النشر لبنان.

٢ - شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور (ص: ٣٠٢).

٣ - المرجع السابق: (ص: ٣٠٣).

## مسح البدن بعد قراءة المأثورات

يناقش هذه المسألة الفقهاء كثيراً في باب الدعاء، وحكم المسح على الوجه بعده، ونرى بعض الناس أيضاً يمسح على وجهه وسائر بدنه بعد قراءة أذكار الصلاة، وأذكار الصباح والمساء، وهي من الدعاء؛ لاشتمال أغلبها على الدعاء، أو طلب المغفرة<sup>(١)</sup>.

والمسألة محل خلاف واسع لا يحل التضييق فيها، أو تبديع الناس بسببها، خاصة وقد وردت أحاديث صححها بعض المحدثين، وإن ضعفها آخرون، فعلى سبيل المثال فهذا ابن حجر في بلوغ المرام لما ذكر حديث عمر رضي الله عنه قال: (وَلَهُ شَوَاهِدُ مِنْهَا)، ثم ساق الحديث: عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ: - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - إِذَا مَدَّ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، لَمْ يَرُدَّهُمَا، حَتَّى

١ - كحديث: (اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ)، وحديث: (أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ)، وكذلك: (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ)، وما سبق من رقم ١١ حتى ١٥: (اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ أَبَوِي لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبَوِي لَكَ بَدَنِي، فَاعْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ)، (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي)، (اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ وَأَنْ أَقْتَرَفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أَجْرُهُ إِلَى مُسْلِمٍ)، (يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ).

يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ - أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْهَا: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ <sup>(١)</sup>، وَمَجْمُوعُهَا يَفْتَضِي أَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ <sup>(٢)</sup>.

وبعضهم يصحح ما ورد خارج الصلاة كالبيهقي: " فأما مسح اليدين بالوجه عند الفراغ من الدعاء، فلست أحفظه عن أحد من السلف في دعاء القنوت، وإن كان يروى عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة، وقد روي فيه عن النبي - ﷺ - حديث فيه ضعف"، يريد الحديث السابق الذي حسنه ابن حجر.

وقد أنكره الإمام مالك - أي: مسح الوجه - وكرهه سفيان، ولم يسمع أحمد فيه بشيء <sup>(٣)</sup>، غير أن ابن الجزري استحب المسح للوجه بعد الدعاء عمومًا ومنه الذكر فقال: (ويمسح وجهه بيديه بعد الفراغ من الدعاء)، ثم علّق الشوكاني شارحًا: (أقول وجهه ما أخرجه أحمد وأبو داود عن مالك بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها، فإذا فرغتم فامسحوا وجوهكم"، وأخرجه أيضا

١ - يريد حديث: عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - : أن رسول الله - ﷺ - قال : « لا تسئروا الجُدْرَ ، وَمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بَعْدَ إِذْنِهِ فَإِنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ ، سَلُوا اللَّهَ بِبُطُونِ أَكْفِكُمْ وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهورِهَا ، فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَامسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ»، وضعفه أبو داود بقوله بعد روايته: رُوي هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ كُتِلَتْ وَاهِيَةٌ، وَهَذَا الطَّرِيقُ أَمْثَلُهَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا. ورواه البيهقي أيضا.

٢ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام (ص: ٤٦٤)، رقم الحديث: ١٥٦٧، بتقييم سمير بن أمين الزهري.

٣ - في السنن الكبرى (٢ / ٢١٢).

الترمذي وابن ماجة وابن حبان والحاكم من حديثه وأخرجه الترمذي والحاكم أيضا من حديث عمر رضي الله عنه (١).

ونجد صاحب مرقاة المصابيح يرد على من قال بالتضعيف، ويستشهد بكلام ابن حجر قائلاً: ( قال ابن حجر رأيت ذلك في حديث وهو الإفاضة عليه مما أعطاه الله تعالى تفاعلاً بتحقيق الإجابة، وقول ابن عبد السلام لا يسن مسح الوجه بهما ضعيف؛ إذ ضعف حديث المسح لا يؤثر، لما تقرر أن الضعيف حجة في الفضائل اتفاقاً (٢) (٣)، وعللوا الرفع بقولهم: فإنها تنزل عليها آثار الرحمة فتصل بركتها إليها (٤).

أما القسطلاني فعلم المسح بقوله: ( وحكمة مسح الوجه بهما التفاضل بإصابة ما طلب، وتبركاً بإيصاله إلى وجهه الذي هو أعلى الأعضاء وأولاهها، فمنه يسري إلى سائر الأعضاء) (٥)، وكأنه يؤيد المسح، ولا يرى فيه مانعاً.

١ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين للشوكاني (ص: ٥٩).

٢ - تقدم الحديث حولها، وخلاف العلماء فيها في مبحث: أحاديث فضائل الأعمال.

٣ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/ ١٢٩).

٤ - المرجع السابق.

٥ - شرح القسطلاني إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٩/ ١٩٧)، ويشبه تعليقه تعليلاً صاحب المفاتيح في شرح المصابيح للشيرازي حيث قال: (وعلته: أنه نزلت الرحمة على بطن كفى الداعي، فليمسح بها وجهه؛ لتصل البركة والرحمة إلى وجهه، وهذا شيء يقبله المؤمن عن الاعتقاد تصديقاً لرسول الله - عليه السلام - فيما قاله) المفاتيح في شرح المصابيح (٣/ ١٢٨).

غير أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقول: "وأما مسح وجهه بيديه فليس عنه فيه إلا حديث أو حديثان لا تقوم بهما حجة".

**والخلاصة:** أن المسح إما أن يكون داخل الصلاة أو خارجها، فأما خارج الصلاة فقد نُقل الاتفاق على استحبابه، قال صاحب مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح للتبريزي وشرحه للمباركفوري: (وفيه استحباب مسح اليدين بالوجه عقب الدعاء، واتفقوا على ذلك خارج الصلاة)<sup>(١)</sup>.

وإن نُقل خلاف في الحقيقة عن بعض الحنفية، وبعض المالكية لكن المذهب استحبابه، وأما داخل الصلاة فالجمهور على عدم استحبابه؛ لعدم النص في الصلاة، ولأنها عبادة مفتقرة للدليل، وأجازه الحنابلة، وقول للشافعية؛ لعموم الدليل<sup>(٢)</sup>.

وبالتالي فالمأثورات والمسح عليها يدخل في عموم الاتفاق السابق بالجواز فمن مسح على بدنه بعد قراءة المأثورات؛ تبركاً بما قرأ، ورقية على نفسه فذاك جائز لا حرج منه، ولا ينبغي الإنكار عليه بوجه من الوجه.

خاصة وقد ورد في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ ان يفعل ذلك قبل النوم إذا قرأ السور التي في المأثورات السابقة ففي البخاري ومسلم عن عائشة - رضي الله عنها - (" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -

١ - مرعاة المفاتيح للتبريزي وشرحه للمباركفوري (٧ / ٧٢٥).

٢ - انظر الموسوعة الفقهية الكويتية (٤٢ / ٣٦٦) و(٤٥ / ٢٦٦)، و(٤٥ / ٢٦٧).

صلى الله عليه وسلم - كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ " ، قَالَتْ عَائِشَةُ: " فَلَمَّا اشْتَكَيْ، كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ " ، وانظر إليه ﷺ على حرصه على هذا المسح حتى في اعتلاله وآخر لحظات حياته من الدنيا، والتحاقه بأبي هو وأمي ﷺ بالرفيق الأعلى؛ وما ذاك إلا لفضل المسح، وبركته، ونفعه.



## رفع اليدين عند قراءتها كالدعاء

ومن رفع يديه عند قراءة المآثورات كهيئة الدعاء ثم يمسح بهما وجهه وبدنه كما سبق فلا ينكر عليه في كل ذلك، ولا حرج من فعله؛ لما تواتر عنه عليه السلام من رفعه حال الدعاء، قال الصنعاني: (وقد ثبت رفع اليدين عند الدعاء في عدة أحاديث وصنف المنذري في ذلك جزءاً، وقال النووي: قد جمعت فيها نحواً من ثلاثين حديثاً من الصحيحين أو أحدهما وذكرها في أواخر باب صفة الصلاة من شرح المهذب) <sup>(١)</sup>.

وساق تلك الأحاديث الأثيوبية في البحر المحيط ثم قال في نهاية سوقه لها: (قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين مما سبق من الأحاديث والآثار أن رفع اليدين في الدعاء مشروع، بل هو من أسباب إجابة الدعاء، كما بُين ذلك في حديث سلمان -رضي الله عنه-: "إن ربكم حيي كريم، يستحي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفراً". فلا ينبغي للداعي أن يُهمل رفع يديه في دعائه رجاء القبول) <sup>(٢)</sup>.

والرفع في الدعاء هو مذهب أكثر الفقهاء، وإن ورد عن مالك كراهته؛ لخوف عقدي كما قال القرطبي في المفهم: (روي عن مالك كراهة رفع الأيدي في شيء من الأشياء، ووجهه: مخافة اعتقاد الجهة!) <sup>(٣)</sup>.

١ - سبل السلام (٢ / ٧٩).

٢ - البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (١٣ / ١٨٩).

٣ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٨ / ١٩).

ومن المتأخرين ابن عثيمين حيث يقول في شرحه لبلوغ المرام: (وللدعاء آداب كثيرة منها: رفع اليدين عند الدعاء؛ فإن النبي ﷺ قال: "إن الله حييٌ كريم يستحي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفرًا"، فقله: "إذا رفع إليه يديه" يدل على أن رفع اليدين من أسباب إجابة الدعاء) (١).

وهذه المأثورات أكثر ما فيها أدعية كما في حديث: (رَبِّ أَسْأَلُكَ حَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَحَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ)، و: (اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ)، وأيضًا: (اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ).

كذلك: (اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاعْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ)، وكذلك: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رُوعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعِظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي).



وأيضاً: (اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَهَ وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ) <sup>(١)</sup>، أو طلب عفو الله ﷻ وحمایته لقارئها كما سبق.



١ - وانظر الفصل الثاني ص ٤٦ منه.

## التفاضل بين قراءة القرآن والأذكار

مما لا يشك فيه مسلم، ولا ينازع أيضًا فيه عاقل، أن أعظم الذكر قراءة كتاب الله ﷻ، وقد أجمعت على ذلك الأمة، وإنما الأمر الذي يحتاج بيان هو: أن قراءة القرآن لا يحصرها وقت، ولا يضيق عليها شيء في العادة - غير فاقد الطهارة الكبرى، والحمام وأمثاله-، أما الأذكار كأذكار الصباح والمساء، وترديد الأذان، وأمثال هذه فإنها عبادات محصورة بوقت إذا انقضى انتهت.

بينما القرآن يمكن قراءته في كل وقت، فلهذا تقدم قراءة الأذكار الوقتية على قراءة القرآن، وقراءتها أفضل من هذه الناحية؛ لكونها تفوت، والعبادات المحصورة بوقت مقدمة على العبادات التي لا يحصرها وقت، وفي الفتوحات الربانية: (ما ورد من الذكر مختصًا بمكان أو زمان أو حال كأذكار الطواف وليلة الجمعة وحال النوم فلاشتغال به أفضل من الاشتغال بالتلاوة)<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين: (وهكذا ما وردت به السنة من الأذكار في الأوقات وعقيب الصلوات فإنه ينبغي الاشتغال بما ورد عنه ﷺ؛ فإن إرشاده إليه يدل على أنه أفضل

١ - الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية لمحمد بن علان الصديقي الشافعي (٣/ ٢٢٧).

من غيره<sup>(١)</sup>، وفي مطالب أولي النهى: (الاشتغال بالمأثور من الذكر في محله كأدبار الصلوات

أفضل من تلاوة القرآن في ذلك المحل)<sup>(٢)</sup>.



١ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٥٠).

٢ - مطالب أولي النهى لمصطفى السيوطي الرحبياني (١/ ٦٠٣).

## التفاضل بين الأذكار

لقد لفت انتباهي، وشد همتي، وقوي عزمي للعلم منذ سنوات الطفولة؛ إذ أن كلمات من عالم يعرف فضلها يسبق سنوات من عمل جاهل لا يعرف ما يقدم مما يؤخر، ولا يؤدي ما حقه التقديم، ولا يؤخر ما حقه التأخير، إنه حديث جويرية - زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - - : « أن رسول الله - ﷺ - خرج من عندها بُكْرَةً ، حين صلى الصبح وهي في مسجدها ، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة ، فقال : « ما زلت على الحالة التي فارقتكِ عليها؟ » قالت: نعم، فقال النبي - ﷺ - : « لقد قلتُ بعدك أربع كلمات، ثلاث مراتٍ، لو وُزِنَتْ بما قلتُ منذ اليوم لوزنتهنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَى نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ. » وفي روايةٍ قالت: « مرَّ بها رسولُ الله - ﷺ - حين صلى العَدَاةَ - أو بعدما صلى - فذكر نحوه » غير أنه قال: « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ » رواه مسلم.

أضف لذلك حديث عائشة بنتِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ عن أبيها أنَّه دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوَى أَوْ حَصَى تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ « أَخْبِرْكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ ». فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ » رواه الترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي وغيرهم.

ففي هذين الحديثين دعوة نبوية لتتبع تلك الأحاديث الفاضلة، وتقديمها على المفضولة، واختصار الوقت والجهد في قولها، والحرص على الإكثار منها، وجعلها على طرف لسانه، رطباً بها، حريصاً ذلك المسلم عليها.

وهأنذا أسعى لترتيب أهم تلك الأذكار التي ينبغي للمسلم أن يجعلها في سلم أولوياته، وعلى رأس لسانه، وأكثر حديثه، وخير جليس لديه، وأعظم أنيس عنده، ويجعل نصب عينيه، وحافزه ما في البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (" قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِ ظَنِّ بِي حَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذُكِّرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَالٍ ذُكِّرْتُهُ فِي مَالٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً ").

وكذلك حديث أبي سعيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ شَعَلَهُ الْقُرْآنُ وَذَكَرَنِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ" رواه الترمذي والدارمي والبيهقي، وكذلك لي جعل دافعه وصية رسول الله ﷺ للأعرابي: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (قَالَ أَعْرَابِي لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ مِنْهَا أَنْشَبْتُ بِهِ، قَالَ: " لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ - عز وجل - ") رواه ابن ماجه والترمذي، وأولاً وأخيراً قول الله: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [سورة البقرة: ١٥٢].

١ - الفاضل الأول: تكاد تتفق كلمة العلماء أن أفضل الذكر بعد كتاب الله تعالى هي كلمة التوحيد؛ ففي سنن الترمذي وغيره: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " أَفْضَلُ الدِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " (١).

١ - ورواه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان، وصححه الألباني وتماهه: وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " أَفْضَلُ الدِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ " وفي رواية: أَفْضَلُ الدِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الشُّكْرِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ .

وفي معنى الحديث السابق قوله - ﷺ - : " خَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " رواه أحمد .

وحديث : " أَمْرُكَ بِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعْنَ فِي كِفَّةٍ ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ ، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلَقَةً مُبْهَمَةً لَقَصَمْتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " (١) .

وعند أحمد في مسنده: عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْحَسَنَاتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ ، قَالَ : " هِيَ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ " وصححه الألباني .

وحسن الألباني ما في مسند أحمد وأبي داود: عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ قَالَ : قَالَ لَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مَرَضِهِ : قَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئًا كُنْتُ أَكْتُمُكُمْوهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُحَدِّثْكُمْوهُ إِلَّا أَنْ تَتَكَلَّمُوا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ " .

وللترمذي والنسائي والبخاري والبزار: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " مَا قَالَ عَبْدٌ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَطُّ مُخْلِصًا ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى تُفْضِيَهُ إِلَى الْعَرْشِ ، مَا اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ " .

١ - رواه الحاكم وأحمد وصححه شعيب الأرنؤوط وتمامه: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا - ﷺ - لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِأَبْنِهِ : إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ ، أَمْرُكَ بِإِثْنَيْنِ ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ ، أَمْرُكَ بِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعْنَ فِي كِفَّةٍ ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ ، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلَقَةً مُبْهَمَةً لَقَصَمْتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ " .

وعند الترمذي وابن ماجه: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَقَهُ رَبُّهُ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَأَنَا أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، قَالَ اللَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ اللَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ اللَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا لِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ، لَمْ تَطْعَمُهُ النَّارُ " وفي رواية: " لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ " .

وعند النسائي: عَنْ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مُخْلِصًا بِهَا رُوحَهُ، مُصَدِّقًا بِهَا قَلْبَهُ لِسَانَهُ، إِلَّا فُتِنَ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَى قَائِلِهَا، وَحَقٌّ لِعَبْدٍ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَهُ سُؤْلَهُ "، وصححه الألباني.

وفي البخاري ومسلم وغيرهما: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ " )، وَفِي أُخْرَى: مَنْ قَالَ عَشْرَ مَرَّاتٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُجِيبِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَتْ لَهُ عِدْلَ أَرْبَعِ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ " (١) .

وللبخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه - وسلم - قال: (" مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمِ مِائَةِ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي ، كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ ") (١) .

وفي سنن النسائي، ومسنند أحمد عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مَعِيَ مَرَّةً: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلَمْ يُدْرِكْهُ أَحَدٌ كَانَ بَعْدَهُ، إِلَّا بِأَفْضَلٍ مِنْ عَمَلِهِ " يَعْنِي: إِلَّا مَنْ عَمَلَ بِأَفْضَلٍ مِنْ عَمَلِهِ، وَصَحَّحَهُ شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطِ .

وللنسائي وأحمد وابن حبان: عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غُفِرَ لَكَ مَعَ أَنَّهُ مَعْفُورٌ لَكَ؟ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " وَحَسَنَهُ الأَرْنَؤُوطِ .

١ - بعضها عند أحمد وابن ماجه .



٢- الفاضل الثاني: ثم يأتي بعدها عند الجمهور أخواتها الثلاث كما في مسند أحمد وغيره: وَعَنْ سَمُرَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَفْضَلُ الْكَلَامِ بَعْدَ الْقُرْآنِ - وَهُنَّ مِنَ الْقُرْآنِ - أَرْبَعٌ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» .

وفي صحيح مسلم عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ " (١).

ولمسلم: (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، تَمْلَأُنِ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)، وفي رواية لابن ماجه: (وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ ، يَمَلَأُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ).

وعند ابن ماجه وأحمد: عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ( " إِنَّ مِمَّا تَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ مِنْ تَسْبِيحِهِ وَتَحْمِيدِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ يَنْعَطِفْنَ حَوْلَ الْعَرْشِ ، هُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيٍّ النَّحْلِ ، تُذَكِّرُ بِصَاحِبِهَا أَلَّا يُجِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَزَالَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ شَيْءٌ يُذَكِّرُ بِهِ؟ " ) وصححه الألباني.

وفي صحيح مسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " لِأَنَّ أَقْوَلَ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ " .

١ - وعند النسائي والبيهقي وصححه الألباني: وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ " .

ومسلم أيضاً: عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مُعَقَّبَاتٌ <sup>(١)</sup> لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً ، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً " .

وعند مسلم أيضاً: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " ، وهذا الذكر لهذا الفاضل وللذي قبله.

وللبخاري ومسلم وأبي داود وبعض الألفاظ صحت لغيرهم: عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رضي الله عنه - قَالَ: (جَاءَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ <sup>(٢)</sup> بِالْأَجُورِ وَبِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا ، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ فَقَالَ: " كَيْفَ ذَاكَ؟ " قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالِ

١ - أي تقال أعقاب ( بعد ) الصلوات.

٢ - المراد بهم الأغنياء، وعموم أصحاب الأموال الفائضة، وكانوا ينفقونها رخيصة في سبيل الله وليس كحال كثير من أغنياء اليوم ممن لا يعرف الاكتناز لا الإنفاق ولا حول ولا قوة إلا بالله، بل يضحكون على من ينفق بأنه يلعب بماله!، ويخوفونه بالفقر، والخسارة المالية والله يقول عن أمثالهم: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١٨﴾ [سورة البقرة: ٢٦٨]، ويطئن المكنتفين لأموالهم: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٢١﴾ [سورة سبأ: ٢٩]، ويقول: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ [سورة الأنفال: ٦٠]، بل يعدهم أعظم وعد وأهمه بأن لا خوف ولا حزن يلحقهم وفي كل شيء لا مالياً وحسب: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْإِتْيَانِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٧٧﴾ [سورة البقرة: ٢٧٤].

يُحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ وَيُجَاهِدُونَ ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَّصِدَّقُ ، وَيُعْتَمِرُونَ وَلَا نُعْتَمِرُ  
وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " أَفَلَا أَعَلَّمْتُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ  
سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ  
مَا صَنَعْتُمْ ؟ " ، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: " تُسَبِّحُونَ اللَّهَ حَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا  
وَتَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدُونَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرُونَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً وَتُحْتَمِنُونَ بِهَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " فَرَجَعَ فَقَرَأَ  
الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ  
بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ  
يُرْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ " .

وللترمذي والنسائي وأحمد: عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (" أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ دُبُرَ  
كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنَحْمَدَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنُكَبِّرُهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ " فَأُتِيَ رَجُلٌ  
مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَنَامِهِ فَقِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرْتُمْ نَبِيَّكُمْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟ ،  
قَالَ: " أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ  
مِائَةٌ " قَالَ: سَبِّحُوا حَمْسًا وَعِشْرِينَ ، وَاحْمَدُوا حَمْسًا وَعِشْرِينَ ، وَكَبِّرُوا حَمْسًا وَعِشْرِينَ ،  
وَهَلِّلُوا حَمْسًا وَعِشْرِينَ ، فَتِلْكَ مِائَةٌ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
- فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ ) وفي رواية:  
(افْعَلُوا كَمَا قَالَ الْأَنْصَارِيُّ " ) وصححه الألباني .

وللترمذي والنسائي وأبي داود وابن حبان وأحمد: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (" حَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا  
رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَلَا وَهِيَ يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ قَلِيلًا ، يُسَبِّحِ اللَّهَ فِي  
دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا " - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : "   
وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْقِدُهُنَّ بِيَدِهِ ) وفي رواية: ( يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ  
بِيَمِينِهِ - قَالَ: فَتِلْكَ حَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَالْفُ وَحَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ وَإِذَا أَوَى

إِلَى فِرَاشِهِ ، سَبَّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَحَمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَبَلَكَ مِائَةً بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِائَةٍ سَيِّئَةٍ؟ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ قَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا) وفي رواية: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ ، أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَذَكَرَهُ حَوَائِجَهُ، فَيَقُومُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا، فَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ أَتَاهُ فَلَا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ ، حَتَّى يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا ").

وعند النسائي والحاكم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " حُدُّوا جُنَّتَكُمْ " ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ عَدُوِّ حَضْرٍ؟ ، قَالَ: " لَا ، بَلْ مِنَ النَّارِ " ، قُلْنَا: مَا جُنَّتُنَا مِنَ النَّارِ؟ ، قَالَ: " سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدِّمَاتٍ ، وَمُعَقِّبَاتٍ ، وَمُجَنَّبَاتٍ ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ " وصححه الألباني.

ورى الطبري وصححه الألباني: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ " .

ولأحمد وابن حبان والنسائي والحاكم: عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " بَخٍ بَخٍ حَمْسٌ مَا أَنْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَقَّى لِلْمَرَّةِ الْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ " ) وصححه الألباني.

وفي سنن النسائي وابن ماجه ومسنده أحمد: عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: مَرَّ بِي ذَاتَ يَوْمٍ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّي قَدْ كَبُرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدُنْتُ ، فَمَرَّنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ ، قَالَ: " سَبِّحِي اللَّهَ

مائة تَسْبِيحَةٍ ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ رَقِيَّةٍ تُغْتَقِنُهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ تَحْمِيدَةٍ ، تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَبَّرِي اللَّهَ مِائَةَ تَكْبِيرَةٍ ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ ، وَهَلَّلِي اللَّهَ مِائَةَ تَهْلِيلَةٍ ، قَالَ ابْنُ حَلْفٍ: أَحْسِبُهُ قَالَ: تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَلَا يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لِأَحَدٍ مِثْلُ عَمَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتَ بِهِ " وصححه الألباني .

وفي صحيح مسلم: عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: " أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ " ، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ ، قَالَ: " يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ ، تُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ " .

وللنسائي وأحمد والحاكم: عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِشْرِينَ حَسَنَةً ، أَوْ حَطَّ عَنْهُ عِشْرِينَ سَيِّئَةً ، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ ، كُتِبَتْ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً ، وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً " وصححه الألباني .

وللترمذي وأحمد وصححه الألباني: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرَّ بِشَجَرَةٍ يَابِسَةٍ الْوَرَقِ ، فَضَرَبَهَا بِعَصَاهُ فَتَنَاطَرَ الْوَرَقُ ، فَقَالَ: إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، تَنْفُضُ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةَ وَرَقَهَا " .

وفي الترمذي وأحمد: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَقْرَى أُمَّتِكَ مِنِّي " .

السَّلَامَ ، وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ الثَّرْبَةِ ، عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَأَنَّهَا قِيَعَانُ ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا :  
سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ " )  
وصححه الألباني .

وروى ابن ماجه في سننه، والحاكم في مستدرکه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - " أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا الَّذِي  
تَغْرِسُ؟ " ، قُلْتُ: غِرَاسًا لِي، قَالَ: " أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غِرَاسٍ خَيْرٍ لَكَ مِنْ هَذَا؟ " ،  
قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ  
أَكْبَرُ، يُغْرِسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجْرَةً فِي الْجَنَّةِ " وصححه الألباني .

ولأحمد والترمذي والنسائي: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ،  
وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، كُفِّرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " )  
وصححه الألباني .

وفي الطبراني وصححه الألباني: عَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " قَالَ رَجُلٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، فَأَعْظَمَهَا الْمَلَكُ أَنْ يَكْتُبَهَا، وَرَاجَعَ  
فِيهَا رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فَقِيلَ لَهُ: اكْتُبْهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي كَثِيرًا " .

وعند الطبراني، وابن حبان، وأحمد: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ( " رَأَيْتُ  
النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا أُحْرِكُ شَفَتَيْ فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا أُمَامَةَ؟ " ،  
قُلْتُ: أَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: " أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَكْثَرُ أَوْ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِكَ اللَّيْلِ مَعَ  
النَّهَارِ، وَالنَّهَارَ مَعَ اللَّيْلِ؟، أَنْ تَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ  
مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ مَا فِي الْأَرْضِ  
وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ،

وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَتَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup> ثُمَّ قَالَ: " تَعَلَّمْتُهُنَّ عَقِبَكَ مِنْ بَعْدِكَ " وصححه الألباني.

وسبق ما يعم الفاضل الأول والثاني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ يُحْمَلُ عَلَيْهَا، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، لَمْ يَجِئْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ قَوْلَهُ أَوْ زَادَ " رواه النسائي وصححه الألباني.

ومن التكبير صيغة أخرى رواها مسلم: عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ " ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فِي رَايَةٍ: "لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا " قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ ذَلِكَ.

وما حوى التهليل، والتكبير، والحوقة<sup>(١)</sup> التي ستأتي حديث الترمذي وأحمد: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا عَلَى الْأَرْضِ أَحَدٌ

١ - زاد الطبراني: " وتسبح مثل ذلك وتكبر مثل ذلك "، وهي زيادة مهمة سبق بحثها.

يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِلَّا كُفِّرَتْ عَنْهُ حَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ" وحسنه الألباني.

### تنبيهات فقهية في الفاضل الثاني:

ولا يفوتني هنا - خاصة ونحن في كتاب يهتم بفقه هذه الأذكار - أن ابنه علي ثلاث مسائل:

### المسألة الأولى: هل تجزئ هذه التسيبحات عن قراءة الفاتحة؟.

والحقيقة أن الفاتحة ركن من أركان الصلاة عند جماهير الفقهاء، والقرآن الكريم وقراءته لا بديل عنه في الصلاة، وإنما يذكر الفقهاء المسألة في أبواب بعينها؛ ترخصاً لرجل لا يحسن قراءة الفاتحة، ولا يمكنه تعلمها كأن يكون كبيراً في السن، أو أسلم حديثاً؛ وذلك لحديث: ابن أبي أوفى، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزئُنِي عَنِ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ - قَالَ سُفْيَانٌ: أَرَاهُ قَالَ: - وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

وفي رواية: ابن أبي أوفى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَا أَحْسِنُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، فَعَلَّمَنِي شَيْئًا يُجْزئُنِي مِنْهُ، فَقَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، قَالَ: هَذَا لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي،

١ - وقال الجوهري: الحولقة، وهي اختصار عند العرب بطريق "النحت" لكلمة: لا حول ولا قوة إلا بالله، وهي اختصارات مشهورة في بعضها خلاف، قال ابن حجر: (هذا عادة العرب أن الكلمة إذا تكررت على ألسنتهم اختصروها؛ ليسهل تكررها بضم بعض حروف إحداها إلى الأخرى كالحولقة والحيلة والبسلة وكالتهيل فإنه مأخوذ من لا إله إلا الله يقال هيا إلى الرجل وهلل إذا قال ذلك) أ.هـ. ومثلها الحسيلة، والبسلة، والسبحلة، والهليلة، ولي رسالة في هذا الأسلوب العربي.



وَأَرْحَمَنِي، وَأَرْزُقْنِي، وَعَافِنِي»، وفي ثالثة وكلهن لابن حبان حسنهن الألباني: ابن أبي أوفى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، فَعَلَّمَنِي مَا يُجْزئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» قَالَ: هَذَا لِلَّهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَأَرْحَمَنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَأَرْزُقْنِي»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ مَلَأَ يَدَيْهِ خَيْرًا»، والحديث رواه أبوداود والنسائي وأحمد والبيهقي والدارقطني والحاكم وصححه (١).

١ - يقول د. سالم مدني في بحثه القيم الذي عنوانه ب: حكم صلاة المسلم الحديث الذي لا يحسن قراءة سورة الفاتحة باللغة العربية: (إذا لم يجد من يقتدي به، ولا يحسن شيئاً من القرآن، لكن يحسن الذكر، فللعلماء الآراء الآتية:

الرأي الأول: يجزئه ثلاث كلمات، وهن: التحميد، والتهليل، والتكبير، وما زاد، فمستحب؛ لأنه وردت أحاديث أخرى تكرر فيها ذكر التحميد والتهليل والتكبير، ولم يذكر فيها التسبيح والحوقة، فدل ذلك على وجوب الثلاث الأول، واستحباب الأخيرين.

الرأي الثاني: يلزمه أن يقول هذه الكلمات الخمس: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ لورود الخبر بذكرها، فلا يلزمه الزيادة على الخمس الأول؛ لأن النبي ﷺ اقتصر عليها.

الرأي الثالث: يلزمه زيادة كلمتين على الكلمات الخمس السابقة؛ حتى تكون كعدد آيات سورة الفاتحة. الرأي الرابع: إن لم يحسن قول جميع أو بعض هذه الكلمات، فيقول ما يحسن منها، ويلزمه تكرار ما يحسن منها بقدرها، كمن يحسن بعض الفاتحة.

الرأي الخامس: لا يتعين شيء من الذكر، بل يجزيه جميع الأذكار من التهليل والتسبيح والتكبير وغيرها. وهو الصحيح عند الشافعية؛ لأن ذكر الكلمات الخمس في الخبر على سبيل التمثيل، لا الاقتداء، فيجزئه أي ذكر) حكم صلاة المسلم الحديث الذي لا يحسن قراءة سورة الفاتحة باللغة العربية (ص: ٩).

## المسألة الثانية: هل تجزئ هذه التسيّحات عن سجود التلاوة؟.

يناقش الفقهاء هذه المسألة كثيراً في باب سجود التلاوة، وما يجزئ عنه، فيذكرون أن هذه التسيّحات مجزئة عن سجود التلاوة، خاصة وأن أكثر الفقهاء يشترط الطهارة لسجود التلاوة، فهذا الذكر ينوب عن السجود في هذا الموضع خاصة، وغيره عامة، ولا دليل لهم في هذا، ولا مستند لكلامهم، إلا أن يكون القياس على ما سبق في الأحاديث المذكورة في المسألة الأولى، ولم أجد من استدل بذلك بعد بحثي لكن أظن ذلك.

وقد أورد أصحاب الموسوعة الفقهية الكويتية ردّاً على هؤلاء بعد نقلهم عن القليوبي من الشافعية قوله: (يقوم مقام السجود للتلاوة أو الشكر ما يقوم مقام التحية لمن لم يرد فعلها ولو متطهراً وهو: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر،) قال الشيرازي: سئل ابن حجر عن قول الشخص: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٥]، عند ترك السجود لآية السجدة لحدث أو عجز عن السجود، كما جرت به العادة عندنا، هل يقوم الإتيان بها مقام السجود كما قالوا بذلك في داخل المسجد بغير وضوء أنه يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر . . إلخ؛ فإنها تعدل ركعتين كما نقله الشيخ زكريا في شرح الروض عن الإحياء<sup>(١)</sup>، فأجاب بقوله: (إن ذلك لا أصل له، فلا يقوم مقام السجدة، بل يكره له ذلك إن قصد القراءة. ولا يتمسك بما في الإحياء.

١ - ولم أر غيره رحمه الله ذكره، وكلهم نقلوا عنه، وهو شيء أحدثه، وفي إحيائه (إحياء علوم الدين) كثير من هذه، ولذا العلماء حذروا منه مع عظمتهم من جهة!.

أما أولاً: فلأنه لم يرد فيه شيء، وإنما قال الغزالي: إنه يقال إن ذلك يعدل ركعتين في الفضل، وقال غيره: إن ذلك روي عن بعض السلف، ومثل هذا لا حجة فيه بفرض صحته، فكيف مع عدم صحته.

وأما ثانياً فمثل ذلك لو صح عنه عليه السلام لم يكن للقياس فيه مسأغ؛ لأن قيام لفظ مفضول مقام فعل فاضل محض فضل، فإذا صح في صورة لم يجوز قياس غيرها عليها في ذلك.

وأما ثالثاً: فلأن الألفاظ التي ذكرها في التحية فيها فضائل وخصوصيات لا توجد في غيرها<sup>(١)</sup> انتهى.

### المسألة الثالثة: هل تجزئ هذه التسيبحات عن تحية المسجد؟.

وهذه المسألة تشبه ما سبق، لكنها شديدة الغرابة؛ فقد نقل الغزالي في الإحياء أن هذه التسيبحات تكفي قراءتها، وتغني قائلها عن ركعتي تحية المسجد، ففي الموسوعة الكويتية: (نقل عن الغزالي في الإحياء وغيره أن من قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أربع مرات، قامت مقام تحية المسجد، فينبغي استعماله في أوقات النهي لمكان الخلاف، واستحسنه الخطاب)<sup>(١)</sup>.

وسبق النقل والتعليل: (فإنها تعدل ركعتين كما نقله الشيخ زكريا في شرح الروض عن الإحياء)، وهو مما لا دليل عليه لا من قريب ولا من بعيد، غير أن الأحياء ملية بمثل هذه الغرائب، والاستحسانات العجائب، بل والأباطيل مما خالف الدليل وكل المذاهب.

١ - الموسوعة الفقهية الكويتية (٢١ / ٢٤٦).

الفاضل الثالث: ثم يأتي التسييح عموماً، وسبحان الله وبحمده خصوصاً، وقد مرت أحاديث عن التسييح الذي هو عبادة المخلوقات، وهذه أخرى عن سبحان الله وبحمده: عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْكَلَامِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ - عز وجل -؟، قَالَ: " مَا اصْطَفَاهُ لِمَلَائِكَتِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، ثَلَاثًا تَقُولُهَا " رواه مسلم.

وعند الحاكم وأحمد: " وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ " (١).

وفي البخاري ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ " وختم به البخاري صحيحه.

وعند الطبراني وغيره وصححه الألباني: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " مَنْ هَالَهُ اللَّيْلُ أَنْ يُكَابِدَهُ ، وَبَخَلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ ، وَجَبْنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُقَاتِلَهُ ، فَلْيُكَبِّرْ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فَإِنَّهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَبَلٍ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ يُنْفَقَانِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عز وجل - " .

١ - وصححه شعيب الأرنؤوط وتماه: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِأَبْنِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ، أَمْرُكَ بِإِثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، أَمْرُكَ بِإِلَهِ إِلَّا إِلَهُ اللَّهِ، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعْنَ فِي كِفَّةٍ ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ ، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْفَةً مُبْهَمَةً لَقَصَمْتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ " .

وروى الترمذي وابن حبان وصححه الألباني: وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ " ، وفي رواية: " مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ " .

وعند مسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: " مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ " .

وروى النسائي والبيهقي وصححه الألباني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ " .

وحديث جويرية - زوج النبي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً ، حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ ، فَقَالَ : « مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟ » قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوُزِنَتْهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَرَضَى نَفْسِهِ ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ » رواه مسلم .

وحديث عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها أنه دخل مع رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوَى أَوْ حَصَى تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ « أُخْبِرُكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ » . فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلَا

حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ» رواه الترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي وغيرهم، والأحاديث في فضلها كثيرة.

٤ - الفاضل الرابع: لا حول ولا قوة إلا بالله ففي صحيح مسلم: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: " سَمِعَنِي النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟"، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُلْ: " لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ " .

وعند أحمد والترمذي والنسائي: عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْدُمُهُ، " فَأَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " وَقَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، قَالَ: " فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ " ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: " لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ " وحسنه الأرنؤوط.

ولأحمد والنسائي والحاكم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي خُلٍّ لِبَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْكَ الْمُكْتَبُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: حَتَّى يَكْفِيَهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ " ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ " فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسَلَّمَ " ( وصححه الألباني.

وللطبراني وصححه الألباني: عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " أَكْثَرُوا مِنْ عَرَسِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّهُ عَذَبٌ مَأْوَاهَا، طَيِّبٌ تُرَابُهَا، فَأَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِهَا لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ " .

٥- الفاضل الخامس: الاستغفار بألفاظه، وأدعيته عموماً، وسيد الاستغفار على وجه الخصوص: فعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (" سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي ، فَاغْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، قَالَ: وَمَنْ قَاهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِفًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَاهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِفٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ") رواه البخاري.

وصحح الألباني حديث عبادة بن الصّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ اسْتَعْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ حَسَنَةً " .

وللترمذي وأبي داود والحاكم والبيهقي: عَنْ أَبِي يَسَارٍ زَيْدٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ " .

وفي رواية الحاكم والطبراني: " مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثًا ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ ، وَإِنْ كَانَ فَارًّا مِنَ الرَّحْفِ " وصححهما الألباني.

وللبهقي وصححه الألباني: عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسْرَهُ صَحِيفَتُهُ، فَلْيَكْتُرْ فِيهَا مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ " .



وعند ابن ماجه: وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا " وصححه الألباني.

وفي مسند الإمام أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنَّ أَوْفَقَ الدُّعَاءِ أَنْ يُقُولَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي يَا رَبِّ، فَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي، إِنَّكَ أَنْتَ رَبِّي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا أَنْتَ " وصححه الأرنؤوط.

وفي المتفق عليه: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي ، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي ، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " .

ومسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدْعُو فِي سُجُودِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةَ وَجِلَّتِهِ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَافِيَّتَهُ وَسِرَّهُ " .

وفي مسلم أيضاً، وبعض ألفاظه عند أحمد، والنسائي، والترمذي: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - رضي الله عنه - قَالَ: (" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ ، وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ اللَّهُمَّ طَهِّرْني بِالتَّلْجِ وَالبَرْدِ وَالمَاءِ البَارِدِ ، اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنُوبِ وَالمُخْطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الوَسْخِ ) وفي رواية: ( مِنَ الذَّنْسِ ) .

وللبخاري ومسلم: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بَعْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ : " قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ " .

وصح عند الألباني ما رواه الطبراني: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : " مَا دَنَوْتُ مِنْ نَبِيِّكُمْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ أَوْ تَطَوُّعٍ إِلَّا سَمِعْتُهُ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ لَا يَزِيدُ فِيهِنَّ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُنَّ : " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ ، اللَّهُمَّ أَنْعِشْنِي وَاجْبِرْنِي ، وَاهْدِنِي لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ ، فَإِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ " .

ولأحمد وابن حبان: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ ، وَامْرَأَةٍ مِنْ قَيْسٍ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ أَحَدُهُمَا : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي " ، وَقَالَ الْآخَرُ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : " اللَّهُمَّ اسْتَهْدِيكَ لِأَرْشَدِ أَمْرِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي " وصححه الأرنؤوط .

وعند النسائي وأحمد وابن حبان عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رضي الله عنه - أَنَّ حُصَيْنًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، لَعَبْدُ الْمُطَلِّبِ كَانَ خَيْرًا لِقَوْمِهِ مِنْكَ ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ ، وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ ، " فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ " ، فَقَالَ لَهُ : مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ ؟ ، قَالَ : " قُلْ : اللَّهُمَّ قِنِي شَرِّ نَفْسِي ، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي " ، قَالَ : فَاَنْطَلَقَ فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : إِنِّي أَتَيْتُكَ فَمُلْتِ لِي : قُلْ : اللَّهُمَّ قِنِي شَرِّ نَفْسِي وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي ، فَمَا أَقُولُ الْآنَ ؟ ، قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ ، وَمَا عَلِمْتُ وَمَا جَهَلْتُ " وصححه الأرنؤوط .

وفي الترمذي وأحمد: عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: "كَانَ يُعَدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةً مَرَّةً مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقُومَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ" وفي رواية: "إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ".

٦- الفاضل السادس: الصلاة على النبي ﷺ، وكيفي المصلي عليه ﷺ شرقاً، وفضلاً أن الله ﷻ يصلي عليه: فروى مسلم في صحيحه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا " .

روى أحمد والنسائي: عَنْ أَبِي طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (" أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا طَيِّبَ النَّفْسِ، يُرَى فِي وَجْهِهِ الْبَشْرُ " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْبَحْتَ الْيَوْمَ طَيِّبَ النَّفْسِ ، يُرَى فِي وَجْهِكَ الْبَشْرُ ، فَقَالَ: " أَجَلٌ ، إِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا " ) وفي رواية: " إِنَّهُ جَاءَنِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ يَا مُحَمَّدُ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ ، إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ ، إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا؟ " وصححه الألباني.

وعندهما أيضاً مع تصحيح الألباني: عَنْ عُمَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي صَلَاةً مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ " .

ولأحمد والحاكم: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه - قَالَ: (" حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَتَوَجَّهَ نَحْوَ صَدَقْتِهِ فَاتَّبَعْتُهُ فَدَخَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَحَرَّ سَاجِدًا ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ - عز وجل - قَدْ قَبِضَ نَفْسَهُ فِيهَا " ، فَذَنُوتُ مِنْهُ فَجَلَسْتُ ، " فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ " ، قُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ: " مَا شَأْنُكَ؟ " ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَجَدْتُ سَجْدَةً حَشِيشٌ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ - عز وجل - قَدْ قَبِضَ نَفْسَكَ فِيهَا ، فَقَالَ: " إِنَّ جِبْرِيلَ - عليه السلام - أَتَانِي فَبَشَّرَنِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ - عز وجل - يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ ، صَلَّى عَلَيَّ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ ، سَلَّمْتُ عَلَيَّ ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ - عز وجل - شُكْرًا " ) وصححه الألباني .

وعند ابن ماجه وأحمد: عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : (" مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيَّ ، إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ يُصَلِّي عَلَيَّ ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ ، أَوْ لِيَكُنْزٌ " ) وصححه الألباني .

وللترمذي وابن حبان: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : (" أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً " ) وصححه الألباني .

وعند البيهقي وابن حبان وابن ماجه: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : (" أَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ ، فَإِنَّ صَلَاةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً ، كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً " ) وصححه الألباني .

ولأحمد وابن حبان: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : (" إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ " ) وصححه الألباني .

وللترمذي والحاكم: عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْثَرُ الصَّلَاةِ عَلَيْكَ ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي <sup>(١)</sup>؟، فَقَالَ: " مَا شِئْتَ " ، قُلْتُ: الرَّبْعُ؟، قَالَ: " مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ " قُلْتُ: النِّصْفَ؟، قَالَ: " مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ " ، قُلْتُ: فَالثُّلُثَيْنِ؟، قَالَ: " مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ " ، قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟، قَالَ: " إِذَا تُكْفَى هَمَّكَ ، وَيُعْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ " وصححه الألباني.

وعند الترمذي والنسائي وأحمد: عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " الْبَخِيلُ مَنْ ذَكَرْتُ عِنْدَهُ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " <sup>(٢)</sup> وصححه الألباني.

وفي ابن ماجه والطبراني: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ ذَكَرْتُ عِنْدَهُ فَانْسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِيءٌ طَرِيقَ الْجَنَّةِ " وصححه الألباني.

وعند أبي داود والترمذي والنسائي: عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (" بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَاعِدٌ " ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَلَمْ يُمَجِّدِ اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " عَجِلْ هَذَا ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: "

١ - والصلاة هنا بمعنى الدعاء، وهو أصل الصلاة في اللغة.

٢ - قال الشوكاني رحمه الله معلقاً بعد أن ساق الحديث: (تعريف المسند إليه يقتضي الحصر فينبغي حمله على أنه الكامل في البخل لأنه نحل بما لا نقص عليه فيه ولا مؤنة مع كون الأجر عظيماً والجزاء موفراً قال الفاكهاني وهذا أقبح بخل وشح لم يبق بعده إلا الشح بكلمة الشهادة وفي الحديث دليل على وجوب الصلاة عليه ﷺ عند ذكره) انتهى من: تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين (ص: ٣٧).

عَجَلَتْ أَهْيَهَا الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمَجِيدِ رَبِّهِ - عز وجل -  
وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدَ مَا شَاءَ " قَالَ: ثُمَّ صَلَّى  
رَجُلٌ آخَرُ بَعْدَ ذَلِكَ فَمَجَّدَ اللَّهَ ، وَحَمِدَهُ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ:  
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " أَهْيَهَا الْمُصَلِّي ، ادْعُ بِحُبِّ وَسَلْ تُعْطَ " ( وصححه  
الألباني .

وللبهقي وصححه الألباني: عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ ،  
حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - " .

وللترمذي: عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ  
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ ، حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ - ﷺ - " -  
وصححه الألباني .

٧- الفاضل السابع: " سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَرِضَا نَفْسِهِ ، وَزِنَةَ  
عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ ؛ لقوله ﷺ في حديث ابن عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما -  
قَالَ: " خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ عِنْدِ جُؤَيْرِيَةَ بُكْرَةَ حِينَ  
صَلَّى الصُّبْحَ ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ ،  
فَقَالَ: مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا؟ " ، قَالَتْ: نَعَمْ ، قَالَ النَّبِيُّ -  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَوْ  
وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَرِضَا  
نَفْسِهِ ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ " ، وفي رواية: " سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ،  
سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ " -  
رواه مسلم وغيره .

٨- الفاضل الثامن: " الله أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، الحَمْدُ اللهُ كَثِيرًا، الحَمْدُ اللهُ كَثِيرًا، الحَمْدُ اللهُ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا؛" لما ورد في صحيح مسلم: عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ اللهُ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ " ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: " عَجِبْتُ لَهَا، فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فِي رِوَايَةٍ: (لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا) " ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ ذَلِكَ.

وكان ﷺ يجعلها من أذكار استفتاحه لصلاته صَلَّوْا وَسَلَامَةً عَلَيْهِ فَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ دَخَلَ الصَّلَاةَ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، الحَمْدُ اللهُ كَثِيرًا، الحَمْدُ اللهُ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، سُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ مِنَ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنُفْخِهِ " رواه أبو داود وابن حبان وأحمد.

٩- الفاضل التاسع: " حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ "، ويكفي في فضلها أن النبي ﷺ وصحابته الكرام رَضُوا اللهُ عَلَيْهِمْ وَرَضُوا عَلَيْهِمْ وَأَمْرَهُمُ اللهُ أَن يَقُولُهَا فِي شِدَائِدِ مَوَاقِفِ حَيَاتِهِمْ: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [سورة آل عمران: ١٧٣]؛ فكان جزاؤهم وجزاء من اعتصم بالله تعالى بقول هذه الكلمة: ﴿فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللهِ﴾

وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ [سورة آل عمران: ١٧٤]، وفي البخاري عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: (كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُقْبِيَ فِي النَّارِ: ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيْمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [سورة آل عمران: ١٧٣]) رواه البخاري.

وهي التي أمر النبي ﷺ بقولها في حال السماع بما لا يرضي، أو ما فيه خوف عموماً، أو أي عجز: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: (" كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقُرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقُرْنُ وَحَتَّى جَبَهَتَهُ ، وَأَصْعَى السَّمْعَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ " ، فَسَمِعَ ذَلِكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَتَنَقَّ عَلَيْهِمْ، (فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ - ﷺ -: " قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ") رواه الترمذي وأحمد.

١٠ - الفاضل العاشر والأخير: "إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ"، وكفى بها فضلاً أنها سبب الرحمة، وجلب الهداية، وفوق ذلك صلاة رب البرية على قائلها ﷺ: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [سورة البقرة: ١٥٦-١٥٧].

وفي صحيح مسلم، وأحمد، وأصحاب السنن بروايات جمعها صاحب الجامع الصحيح: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ كَ قَالَتْ: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، اللَّهُمَّ



أَجْرَنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَأَخْلَفَ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ ، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا " قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَمَّا حَضَرَتْ أَبَا سَلَمَةَ الْوَفَاةُ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِلَى مَنْ تَكَلَّمِي؟ ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ لِأُمِّ سَلَمَةَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَلَمَّا تُوَيِّ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ ، أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَتْ: " أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخْطُبُنِي لَهُ " فَقُلْتُ: أَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَا مِثْلِي تُنْكِحُ ، أَمَّا أَنَا فَلَا وَكَلَدٍ فِيَّ وَأَنَا غَيُورٌ ، وَذَاتُ عِيَالٍ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ: " ازْجِعْ إِلَيْهَا فَعُلْ لَهَا: أَمَّا قَوْلُكَ إِنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، فَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَ غَيْرَتَكَ وَ أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ سِنًا، وَالْعِيَالُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكَ شَاهِدًا، فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَائِكَ شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ يَكْرَهُ ذَلِكَ " فَقَالَتْ لِابْنَتِهَا: يَا عَمْرُ، قُمْ فَزَوِّجِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَزَوَّجَهُ " فَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَارْسَلْ إِلَيْهَا بِرَحَاءَيْنِ وَجَرَّةٍ لِلْمَاءِ " .

وهي العوض عن الولد، والمتسببة في جنة الخلد، والبيت فيها عند الرب فعن أبي موسى الأشعري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " إِذَا مَاتَ وَكَلَدُ الْعَبْدِ ، قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: قَبِضْتُمْ وَكَلَدَ عَبْدِي؟ ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ ، فَيَقُولُ: قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ ، فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، وَسَمُّهُ بَيْتَ الْحَمْدِ " رواه الترمذي وأحمد وابن حبان وصححه الألباني.

## لفتة:

وهذه الفاضلات من الأذكار رتبها، واخترتها هنا إنما هو باجتهاد شخصي بحت، لم أر أحدًا رتبها، وفعلت ما فعلت للأدلة السابقة، ولا ضير على من لم يأخذ بها، أو قدّم أو أخر، وإنما لداعي كثرة الأسئلة حول الموضوع جعلت العنوان.

ثم لم أذكر أفضل هذه الأذكار في القرآن الكريم، واقتصرت على السنة النبوية، وإلا بلا ريب ففي القرآن الكريم ما هو أفضل من بعضه وإن كل كتاب الله فاضل، غير أن الله قال: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [سورة الزمر: ٥٥]، وهنا جاءت صيغة أفعل ﴿أَحْسَنَ﴾، ك:

أولاً: سورة الإخلاص التي قراءتها مرة يعدل ثلث القرآن في الأجر والفضل كما وردت به الأحاديث الصحيحة ومنها:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " ( احشُدُوا، فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلْثَ الْقُرْآنِ " ، فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، " ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ حَتَّى حَتَمَهَا ثُمَّ دَخَلَ " ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: إِنِّي أَرَى هَذَا حَبْرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَذَاكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ، " ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ لَكُمْ: سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلْثَ الْقُرْآنِ، أَلَا إِنَّ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلْثَ الْقُرْآنِ " ) رواه مسلم.

٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعَ رَجُلًا رَجُلًا قَامَ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ - وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَاهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ " رواه البخاري.

٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِأَصْحَابِهِ: " أَيْعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ " ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، وَقَالُوا: أَيْنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: " ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ " )، رواه البخاري ومسلم، وفي رواية لأحمد: " إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ ، فَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ " .

٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (أَقْبَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ اللَّهُ الصَّامِدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " وَجَبَتْ " فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ، قَالَ: " الْجَنَّةُ " )، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَ الرَّجُلَ فَأُبَشِّرَهُ، فَاتَّزَتْ الْعَدَاءُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفَرَّقْتُ أَنْ يَفُوتَنِي، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الرَّجُلِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ ذَهَبَ) رواه الترمذي والنسائي وأحمد.

٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمِنُهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتِحَ سُورَةٌ يَقْرَأُ هُمْ فِي الصَّلَاةِ فَقَرَأَ بِهَا افْتَتَحَ بِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ بِسُورَةٍ

أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَقْرَأُ بِهَذِهِ السُّورَةِ ، ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزَأُ حَتَّى تَقْرَأَ بِسُورَةِ أُخْرَى، فَأَمَّا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا ، وَإِنَّمَا أَنْ تَدْعَهَا وَتَقْرَأَ بِسُورَةِ أُخْرَى، قَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحَبَبْتُمْ أَنْ أُؤَمِّكُمْ بِهَا فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ - وَكَانُوا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ ، وَكَرِهُوا أَنْ يُؤَمَّهُمْ غَيْرُهُ - " فَلَمَّا أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - " أَحْبَبُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: " يَا فُلَانُ، مَا يَحْمِلُكَ أَنْ تَقْرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟ " ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُحِبُّهَا ، لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " إِنْ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ " ، رواه البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم.

٦- عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " مَنْ قَرَأَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ " رواه أحمد وصححه الألباني.

ثانياً: سورة الفاتحة؛ فهي أعظم سورة في كتاب الله ﷻ ومن الأحاديث الواردة في فضلها، والتي أراها بها تستحق الفاضل الثاني بعد الإخلاص:

١- عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَلَمْ أُجِبْهُ حَتَّى صَلَّيْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ: " مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي؟ " ، (فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي ، فَقَالَ: " أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [سورة الأنفال: ٢٤] ،

ثُمَّ قَالَ لِي: لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ  
أَخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ " ،  
قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَمْ تَقُلْ لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ  
سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ ، فَقَالَ: " ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ [سورة الفاتحة: ٢] ، هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ،  
وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ " (رواه البخاري).

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفَرَأَ  
عَلَيْهِ أَبِي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أُمَّ الْقُرْآنِ - : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلَ  
اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ ، وَلَا فِي الزَّبُورِ ، وَلَا فِي الْقُرْآنِ  
مِثْلَهَا إِنَّهَا أُمَّ الْقُرْآنِ ، وَأُمَّ الْكِتَابِ ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَالْقُرْآنُ  
الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيَتْهُ ) (رواه الترمذي والنسائي وأحمد، وأصله  
في البخاري).

٣- وَصَحَّحَ الْأَلْبَانِيُّ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أُوتِيَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -  
الْأَلْوَاحَ ، وَأُوتِيَتْ الْمَثَانِي " .

٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَسِيرٍ لَهُ فَنَزَلَ ، وَنَزَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ  
إِلَى جَانِبِهِ ، " فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟ ،  
فَتَلَا عَلَيْهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ [سورة  
الفاتحة: ٢]" ، (رواه النسائي وابن حبان والحاكم وصححه وكذا  
الألباني).

٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: " بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ ، لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ ، لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِّرْ بُنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ ، فَاتِحَةُ الْكِتَابِ ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ " ، رواه مسلم .

٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: ( " مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ ، فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ " ) ، ( فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ ، فَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ نِصْفَيْنِ لِي ، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ: ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَتَيْتَنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ: ﴿ مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ ، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي ، فَإِذَا قَالَ: ﴿ مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ ، قَالَ: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ (٧) قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ " ) ، رواه مسلم ، وبعض ألفاظه عند النسائي وأحمد وابن ماجه .

٧- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ ، فَلَدِغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، فَلَمْ يَنْفَعَهُ شَيْءٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ ، فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ ، إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَرْقِي وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّقُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى بَجَعَلُوا لَنَا جُعَلًا فَصَاحُواهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْعِغَمِ ، فَاِنْطَلَقَ يَنْفُلُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾﴾ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ ، فَاِنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ شَاةً ، وَسَقَاهُمْ لَبَنًا فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اأَقْسِمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَنَذْكُرَ لَهُ الَّذِي كَانَ ، فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرُوا لَهُ ، " فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟ ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ أَصَبْتُمْ ، اأَقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا " رواه البخاري ومسلم.

ثالثاً: آية الكرسي؛ لكون النبي ﷺ قد جعلها أفضل آية في كتاب الله ﷻ بينما سورة الفاتحة هي أفضل سورة، ومن أدلة كونها الفاضل الثالث:

١- عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : " يَا أَبَا الْمُنْدَرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ " ، فُكُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْمُنْدَرِ، أَتَدْرِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ ، قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ " فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي صَدْرِي وَقَالَ: لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْدَرِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ لَهَا لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ، تُقَدِّسُ الْمَلِكَ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ " ) رواه مسلم.

٢- عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (كَانَ لَنَا جُرْنٌ فِيهِ تَمْرٌ، وَكُنْتُ أَنْعَاهُدُهُ، فَوَجَدْتُهُ يَنْقُصُ، فَحَرَسْتُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِدَابَّةِ كَهَيْئَةِ الْعُلَامِ الْمُحْتَلِمِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلَامَ، فُكُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟، حِينَ أَمَّ إِنْسٌ؟، قَالَ: حِينَ، فُكُلْتُ: فَنَاوَلَنِي يَدَكَ فَنَاوَلَنِي يَدَهُ ، فَإِذَا يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُ كَلْبٍ، قُلْتُ: هَكَذَا خَلَقَ الْجِنَّ؟ ، قَالَ: لَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنُّ مَا فِيهِمْ أَشَدُّ مِنِّي، فُكُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: بَلَعْنَا أَنَّكَ رَجُلٌ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ فَأَحْبَبْنَا أَنْ نُصِيبَ مِنْ طَعَامِكَ، فُكُلْتُ لَهُ: فَمَا الَّذِي يُجِيرُنَا مِنْكُمْ؟ ، قَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ ، إِذَا قُلْتَهَا حِينَ تُصْبِحُ ، أُجِرْتَ مِنَّا إِلَى



أَنْ تُمَسِّيَ، وَإِذَا قُلْتَهَا حِينَ تُمَسِّي، أُجِرْتَ مِنَّا إِلَى أَنْ تُصْبِحَ، قَالَ أَبِي: فَعَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرْتُهُ خَبْرَهُ، فَقَالَ: " صَدَقَ الْحَبِيثُ " رواه النسائي وابن حبان والحاكم.

٣- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (كَانَتْ لِي سَهْوَةٌ فِيهَا تَمْرٌ، فَكَانَتْ تَجِيءُ الْعُغُولُ فَتَأْخُذُ مِنْهُ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: " اذْهَبْ، فَإِذَا رَأَيْتَهَا فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " قَالَ: فَأَخَذْتُهَا، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلْتُهَا، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: " مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ "، فَقُلْتُ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَقَالَ: " كَذَبْتَ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ "، قَالَ: فَأَخَذْتُهَا مَرَّةً أُخْرَى فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلْتُهَا، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: " مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ "، فَقُلْتُ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، فَقَالَ: " كَذَبْتَ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ "، قَالَ: فَأَخَذْتُهَا فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِتَارِكِكِ حَتَّى أَذْهَبَ بِكِ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ: أُرْسِلْنِي وَأَعْلِمْكَ شَيْئًا تَقُولُهُ فَلَا يَفْرُبُكَ شَيْءٌ، آيَةَ الْكُرْسِيِّ أَفْرَأَهَا فِي بَيْتِكَ، فَلَا يَفْرُبُكَ شَيْطَانٌ وَلَا غَيْرُهُ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: " مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ "، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَتْ، فَقَالَ: " صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ " رواه الترمذي وأحمد.

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَحْفَظُ زَكَاةَ رَمَضَانَ " ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ ، قَالَ: فَحَلَيْتُ عَنْهُ ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟ " ، فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا ، فَرحمتهُ فَحَلَيْتُ سَبِيلَهُ ، قَالَ: " أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ " ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " إِنَّهُ سَيَعُودُ " ، فَرَصَدْتُهُ ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: دَعْنِي ، فَإِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ ، لَا أَعُودُ ، فَرحمتهُ فَحَلَيْتُ سَبِيلَهُ ، فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟ " ، فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَعِيَالًا ، فَرحمتهُ فَحَلَيْتُ سَبِيلَهُ ، قَالَ: " أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ " ، فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ ، ثُمَّ تَعُودُ ، قَالَ: دَعْنِي وَأَعْلِمَكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا ، قُلْتُ: مَا هِيَ؟ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ

شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ ، فَحَلَّيْتُ سَبِيلَهُ ، فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟ " ، فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا ، فَحَلَّيْتُ سَبِيلَهُ ، قَالَ: " مَا هِيَ؟ " ، قلتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ ، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَفْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ نَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ " ، قلتُ: لَا ، قَالَ: " ذَاكَ شَيْطَانٌ " رواه البخاري ومسلم.

٥ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، فِي سُورَةِ ثَلَاثٍ: الْبَقْرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ ، وَطِهِ " قال القاسم أبو عبد الرحمن: فالتمسُّها فوجدت في " سورة البقرة " آية الكرسي: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ وفي " سورة آل عمران " فاتحتها: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وفي " سورة طه " ﴿ وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ ﴾ (" رواه ابن ماجه والحاكم وصححه الألباني.

٦- عَنْ أَبِي دَرِّ الْعِفَارِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَيْكَ أَفْضَلُ؟ ، قَالَ: " آيَةُ الْكُرْسِيِّ، مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةٍ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ ، كَفَضْلِ تِلْكَ الْفَلَاةِ عَلَى تِلْكَ الْحَلْقَةِ " رواه ابن حبان وصححه وكذا الألباني.

٧- عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ذُبِرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ " رواه النسائي والطبراني وصححه الألباني.

رابعاً: المعوذتان (الفلق، والناس)، وهما بمجموعهما في المرتبة الرابعة؛ لما ورد في فضلها من أحاديث صحيحة منها:

١- وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: تَبِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ رَاكِبٌ، فَجَعَلْتُ يَدَيَّ عَلَى قَدَمِهِ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَنِي سُورَةَ هُودٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، إِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ سُورَةً أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ وَلَا أَبْلَغَ عِنْدَهُ مِنْ أَنْ تَقْرَأَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تُفَوِّتَكَ فِي صَلَاةٍ فَافْعَلْ " رواه ابن حبان وأحمد وصححه الألباني.

٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما -  
 قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " أَقْرَأُ يَا  
 جَابِرُ " ، فَقُلْتُ: وَمَاذَا أَقْرَأُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ؟ ، قَالَ: " أَقْرَأُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ  
 الْفَلَقِ﴾ ، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ  
 النَّاسِ﴾ " فَقَرَأْتُهُمَا ، فَقَالَ: " أَقْرَأُ بِهِمَا ،  
 وَلَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا " رواه النسائي وابن حبان.

٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (حَرَجْنَا فِي  
 لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ ، وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ ، نَطَلَبُ رَسُولَ  
 اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا فَحَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ  
 بِيَدِي ، فَقَالَ: قُلْ " ، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ:  
 " قُلْ " ، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ: " قُلْ " ،  
 فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ ، قَالَ: " قُلْ: ﴿قُلْ هُوَ  
 اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تُمَسِّي وَحِينَ  
 تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ  
 " (رواه الترمذي وأحمد).

٤- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ:  
 (بَيْنَمَا أَنَا أَقُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه  
 وسلم - راحلته في غزوة ، إِذْ قَالَ: " يَا عُقْبَةُ  
 بَنَ عَامِرٍ ، أَلَا أَعْلَمُكَ سُورًا مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ  
 وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ  
 مِثْلَهُنَّ؟ ، لَا يَأْتِيَنَّ عَلَيْكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا ،

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ  
الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾  
ثُمَّ قَالَ: مَا تَعَوَّذَ بِمِثْلِهِنَّ أَحَدٌ قَالَ: فَلَمْ يَرِنِي  
رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - أُعْجِبْتُ  
بِهِمَا فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه  
وسلم - لِصَلَاةِ الصُّبْحِ أَمَّنَّا بِالْمُعَوَّذَتَيْنِ فَلَمَّا  
فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - مِنْ  
الصَّلَاةِ التَّتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا عُقْبَةُ، كَيْفَ  
رَأَيْتَ؟ أَفَرَأَى بِهِمَا كَلِمًا نَمَتَ وَقُئِمْتَ فَمَا تَعَوَّذَ  
مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا " قَالَ عُقْبَةُ: فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ  
إِلَّا قَرَأْتُهُنَّ فِيهَا، وَحَقَّقَ لِي أَنْ لَا أَدْعَهُنَّ، "  
وَقَدْ أَمَرَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه  
وسلم - " (رواه النسائي وأبو داود وأحمد.

٥ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - (" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى  
الله عليه وسلم - كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ  
لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا:  
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ  
الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾  
جَمِيعًا، ثُمَّ يَمْسُحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ،  
يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ  
جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ " قَالَتْ  
عَائِشَةُ: " فَلَمَّا اشْتَكَيْ، كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ  
ذَلِكَ بِهِ " (رواه البخاري ومسلم.

٦- عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: (" لَدَعَتِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَقْرَبٌ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ مَا تَدْعُ نَبِيًّا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا لَدَعَتْهُمْ اقْتُلُوهَا فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، وَجَعَلَ يَمْسُحُ عَلَيْهَا وَيَقْرَأُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ") رواه ابن ماجه والطبراني والبيهقي وصححه الألباني.

٧- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتْ الْمُعَوَّذَاتَانِ فَلَمَّا نَزَلَتَا ، أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا " رواه الترمذي وصححه الألباني.

ونقف هنا في باب تفاضل الأذكار؛ كي لا يطول بنا الباب، فنخرج عن مضمون الكتاب، والله أعلم بالصواب، وله المرجع والمآب.



## الذكر بدون تحريك الشفتين

قد اتفق الفقهاء على أن القراءة لا تعد قراءة مجزئة إلا إذا تلفظ بها القارئ بلسانه، وإلا فهو مجرد تفكّر فقط، يثاب عليه بقدره، ولا يعتبر قد أدى ذلك الذكر، أو ما وجب عليه كقراءة الفاتحة مثلاً، فمن قرأ الأذكار سرّاً في نفسه دون أن يلفظ بها بلسانه وشفتيه فلم يقرأها أصلاً، وفي كشف اللثام شرح عمدة الأحكام: ( قال ابن أبي داود في كتابه "تحفة العباد وأدلة الأوراد": اتفق العلماء على أنه لا يُحسب للذاكر شيء من الأذكار الواردة حتى يتلفظ به، بحيث يُسمع نفسه إذا كان صحيح السمع<sup>(١)</sup> .

بل نقل الدهلوي عن الفقهاء أن الذكر محصور على اللسان: (قال الفقهاء: الذكر إنما يكون باللسان، وأدناه أن يُسمع نفسه)<sup>(٢)</sup> .

وأكد النووي رحمته على عدم احتساب الأجر، وعدم الاعتداد بها، وذلك في الأذكار حيث قال: (الأذكار المشروعة في الصلاة وغيرها، واجبة كانت أو مستحبة لا يُحسب شيء منها، ولا يُعتدّ به حتى يتلفظ به، بحيث يُسمع نفسه إذا كان صحيح السمع لا عارض له)<sup>(٣)</sup> .

١ - شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي ، (٦ / ٥٨٣).

٢ - لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدّهلوي الحنفي (٥ / ٢٧).

٣ - الأذكار (ص: ٥٥).



وفي المجموع قال مبيناً حد الجهر، ناقلاً مذهب الشافعي، واتفق الشافعية عليه: ( وأدنى الإسرار أن يسمع نفسه إذا كان صحيح السمع ولا عارض عنده من لغط وغيره، وهذا عام في القراءة والتكبير والتسبيح في الركوع وغيره، والتشهد والسلام والدعاء، سواء واجبها ونفلها، لا يحسب شيء منها حتى يسمع نفسه إذا كان صحيح السمع ولا عارض، فإن لم يكن كذلك رفع بحيث يسمع لو كان كذلك، لا يجزيه غير ذلك، هكذا نص عليه الشافعي، واتفق عليه الأصحاب )<sup>(١)</sup>.

وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: ( لا يعتد بشيء مما رتب الشارع الأجر على الإتيان به من الأذكار الواجبة أو المستحبة في الصلاة وغيرها حتى يتلفظ به الذاكر ويسمع نفسه إذا كان صحيح السمع، وذلك لأن قول النبي ﷺ في أكثر من مناسبة بأن من قال كذا كان له من الأجر كذا لا يحصل له ذلك الأجر إلا بما يصدق عليه معنى القول ، وهو لا يكون إلا بالتلفظ باللسان . ولا يحصل ذلك عند الجمهور بمجرد تحريك اللسان بغير صوت أصلاً بل لا بد من صوت ، وأقله أن يسمع نفسه، وفي الحديث القدسي: (أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركت شفثاه)<sup>(٢)</sup>.

غير أن الخلاف حاصل في هل يلزم سماع نفسه كما هو مذهب الجمهور، أم يكفي أن يجري اللفظ على لسانه وشفثه دون أن يسمع نفسه كما هو مذهب المالكية<sup>(٣)</sup>، وقد علق

١ - المجموع ( ٢٩٥/٣ ) .

٢ - الموسوعة الفقهية الكويتية ( ٢١ / ٢٤٩ ) .

٣ - فتاوى واستشارات الإسلام اليوم ( ١ / ٢٦٦ ) .

الشوكاني في شرحه للحصن الحصين على قول ابن الجزري: (ولا يعتد له بشيء مما رتبته الشارع على قوله حتى يتلفظ به ويسمع نفسه)،.

فقال الشوكاني معلماً: (أقول أما باعتبار التلفظ فهو معلوم من أقواله صلى الله عليه وسلم المصرحة بأن من قال كذا كان له من الأجر كذا فلا يحصل له ذلك الأجر إلا بما يصدق عليه معنى القول وهو لا يكون إلا بالتلفظ باللسان وأما اشتراط أن يسمع نفسه فلم يرد ما يدل عليه لأنه يصدق القول بمجرد التلفظ وهو تحريك اللسان وأن لم يسمع نفسه فينظر ما وجه الاشتراط مع أنه قد تقدم الحديث الذي في الصحيحين المذكور في أول هذا الكتاب بلفظ فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي فإذا كان مجرد الذكر النفسي مقتضياً للثواب فكيف لا يكون الذكر اللساني الذي قد صدق عليه أنه قول مقتضياً للثواب والحاصل أنه لا وجه لهذا الاشتراط لا باعتبار أصل الثواب ولا باعتبار كماله بل قد يكون التدبر والتفهم بما لا يسمع النفس من الأذكار أتم وأكمل<sup>(١)</sup> أ.هـ.

وما قاله الشوكاني رجّحه كثير من المحققين، وهو اختيار ابن تيمية وتلميذه ابن القيم

صلى الله عليه وسلم جميعاً<sup>(٢)</sup>.

١ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين للشوكاني (ص: ٤٩).

٢ - (يكون باللسان لا بالقلب وحده، وهو مستفاد من قوله: ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ﴾؛ لأنّ معناه: ومتكلماً كلاماً دون الجهر، ويكون المراد بالآية الأمر بالجمع في الذكر بين اللسان والقلب، كما حقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره من أهل العلم، وقد نظر له رحمه الله بقوله صلى الله عليه وسلم فيما روى عن ربه أنّه قال: "من ذكرني في نفسي ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم"، وهذا يدخل فيه ذكره باللسان في نفسه، فإنّه جعله قسيم الذكر في الملاء وهو نظير قوله: ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ مِنْ الْقَوْلِ﴾، والدليل على ذلك أنّه قال: ﴿بِالْعُدْوِ وَالْأَصَالِ﴾، ومعلوم أنّ ذكر الله المشروع بالغدوّ

وبالتالي فلا يكفي القارئ للمأثورات، وللقرآن الكريم، ولكل ذكر على وجه العموم، الذكر بالقلب دون اللسان، وعدم تحريك الشفاه به، ولا يعد به لا في قراءة القرآن ولا في ذكر الرحمن، وهذا هو المعقول؛ إذ كيف تعد قراءة ولم يخرج الحروف من مخرجها، أين الواو مثلاً، والميم، والباء وغيرها من الحروف، التي يلزم معها اضطراب، وضم، وكسر للفك، يراه من بُعد كما يراه من قُرب...!



والأصل في الصلاة وخارج الصلاة هو باللسان مع القلب، مثل صلاتي الفجر والعصر، والذكر المشروع عقب الصلاتين، وما أمر به النبي ﷺ وعلمه وفعله من الأذكار والأدعية المأثورة من عمل اليوم والليلة المشروعة طرقي النهار بالغدو والأصل) فقه الأدعية والأذكار (١/ ٥٨).

## شروط الانتفاع بهذه الأذكار<sup>(١)</sup>

ولا يفوتني وأنا على وشك الانتهاء من هذا الكتاب أن أبين بأن الأهم في المأثورات حضور الفكر مع الذكر، لا مجرد الهد باللسان مع خلاء القلب عنها؛ فذاك يتعبه وقد لا ينفعه - إلا أن يشاء الله -، والله وعَجَلِك في كتابه الكريم قد جمع بين الذكر والفكر فقال: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾﴾ [سورة آل عمران: ١٩١].

ولهذا النبي ﷺ أشار لذلك في حديث سيد الاستغفار السابق<sup>(٢)</sup>: (من قالها موقفًا بها)، وربنا ﷻ لا يستجيب من قلب غافل لاه، وفي الحديث الصحيح: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ( " ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ

١ - وراجع ما كتبه في هذا الكتاب بعنوان:، عبادتنا بين الكيف والكم ص ١٥٦، وآداب الأذكار ص ١٩٢.

٢ - الحديث رقم ٩ في الفصل الثاني والذي رواه البخاري وغيره ولفظ البخاري: عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : (سَيِّدُ الْأَسْتِغْفَارِ، أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتِطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوؤُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوؤُ لَكَ بِدُنْيِي، فَاعْفُرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، إِلَّا أَنْتَ قَالَ مَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُصْبِحُ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُمْسِي مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ).

بِإِجَابَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ" (رواه الترمذي وأحمد والحاكم وحسنه الألباني).

وفي الأثر حين لم يستجب الله لرجل فسأل موسى عليه السلام رب العالمين لم لم يُجَب فقال الله ﷻ: "إن لسانه معي، وقلبه بيد غيري"، وحال الرجل هذا هو حال الكثير؛ إذ ترى أحدهم يلزم القراءة للرقية \_مثلاً\_ لكن لا يرى أثراً، وقد وردتني من هذه الأسئلة ما لا يحصى، وماذا إلا لمفارقة القلب اللسان، وخواء القلب وفراغه مما ينطق بلسانه، وتراه يقول الذكر مرارًا وتكرارًا لا يعي ما يقول، ولا يخطر بباله ما حرك بلسانه!

ولا يحصل للإنسان عظيم الأجر إلا باستحضار ما يقول بلسانه، ولقد قال ابن القيم رحمه الله في الفوائد: "وأفضل الذكر وأنفعه ما واطأ القلب اللسان، وكان من الأذكار النبوية، وشهد الذاكر معانيه، ومقاصده".

بل ربنا ﷻ يقول: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [سورة ق: ٣٧]، فالأصل أن يعيش المؤمن مع ذكره، ويترنم بها من منطلق وجهه الشديد، وإيمانه العميق، وعمله الدقيق الذي وصفه به ربه الجليل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٢].

وبصفته محببًا ذليلاً خائفًا: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ  
وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة  
الحج: ٣٤-٣٥].

مع خشوع كامل، وخضوع تام عند قراءة هذه الأذكار وعموم الأذكار؛ كي لا يتشبه بأهل  
الكتاب الفجار: ﴿\* أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا  
نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ  
قُلُوبُهُمْ وَكثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الحديد: ١٦] <sup>(١)</sup>.

مع طمأنينة لما رتله بلسانه: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ  
تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الرعد: ٢٨]، مع حرص للتحقق بقوله المولى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ  
أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ  
تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ ءَمَّنَ يَشَاءُ  
وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الزمر: ٢٣].



١ - وفي صحيح مسلم: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية :  
﴿\* أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ إلا أربع سنين).

## الأذكار بين مواطنة القلب وجري اللسان

وغير بعيد عن الكلام السابق ما في هذا المبحث، وإن كان هذا يجمع بين القلب واللسان، وضرورة اتفاقهما معًا، ونجد في الموسوعة الفقهية نقل الاتفاق على أهمية ذلك:

(وقد اتفق العلماء على أن الذكر باللسان وبالقلب جميعًا أفضل من الذكر باللسان وحده دون مواطنة القلب، أي مع عدم إجرائه على القلب تسيبًا كان، أو تهليلًا أو غيرهما، وأفضل من إمرار الذكر على القلب دون نطق باللسان، أما في حال انفراد أحد الذكرين عن الآخر فقد اختلف أيهما أفضل، فقيل: ذكر القلب أفضل، وإليه ذهب النووي في أذكاره وابن تيمية، وابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة، وقيل: لا ثواب في الذكر بالقلب وحده، نقله الهيتمي عن عياض، والبلقيني، وقيل: ذكر اللسان مع الغفلة عن المعنى يحصل به الثواب، وهو أفضل من الذكر بالقلب وحده؛ لأن في ذكر اللسان امتثالًا لأمر الشرع من حيث الذكر؛ لأن ما تعبدنا به لا يحصل إلا بالتلفظ به بحيث يسمع نفسه، بخلاف الذكر بالقلب وحده فلا يحصل به الامتثال.

وهذا كله في الذكر القلبي بالمعنى المبيّن، أما الذكر القلبي بمعنى تذكّر عظمة الله عند أوامره ونواهيه، وإرادة الفعل الذي فيه رضاه فيفعله، أو الذي فيه سخطه فيتركه، والتفكر في عظمة

الله وجبروته، وآياته في أرضه وسماواته ومصنوعاته، فقال عياض: هذا النوع لا يقاربه ذكر اللسان، فكيف يُفضله، وفي الحديث: "خير الذكر الخفي"<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

والمراد هنا الجزء لا الأجزاء، وما سبق في المبحث قبل السابق (الذكر بدون تحريك اللسان) إنما هو في الأجزاء، أي هل يسمى ذاكرةً لله تعالى، بحيث نقول سقط عنه الذكر الفلاني، أو القراءة الفلانية، أم لا يعد كذلك، أما هنا فيناقش الفقهاء مسألة هل له ثواب بإمرار الذكر على اللسان دون القلب، أو العكس، أو اجتماعهما كما هو الاتفاق السابق أنه الأفضل.

وللإمام ابن حجر في فتح الباري عند تبويب البخاري باب فضل ذكر الله يقول: (الذكر يقع تارة باللسان ويؤجر عليه الناطق، ولا يشترط استحضاره لمعناه، ولكن يشترط أن لا يقصد به غير معناه، وإن انضاف إلى النطق بالذكر بالقلب فهو أكمل، فإن انضاف إلى ذلك استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم الله تعالى، ونفي النقائص عنه، ازداد كمالاً، فإن وقع ذلك في عمل صالح مهما فُرض من صلاة أو جهاد أو غيرها ازداد كمالاً، فإن صحيح التوجه وأخلص لله تعالى في ذلك فهو أبلغ الكمال.

وقال الفخر الرازي: المراد بذكر اللسان الألفاظ الدالة على التسييح والتحميد والتمجيد، والذكر بالقلب التفكير في أدلة الذات والصفات، وفي أدلة التكليف من الأمر والنهي، حتى يطّلع على أحكامها، وفي أسرار مخلوقات الله، والذكر بالجوارح هو أن تصير

١ - رواه أحمد، وابن حبان، والبيهقي، وتماهه: "خير الذكر الخفي، وخير الرزق ما يكفي" وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير، والترغيب والترهيب.

٢ - الموسوعة الفقهية الكويتية (٢١ / ٢٢٦).



مستغرقة في الطاعات، ومن ثم سمي الله الصلاة ذكراً فقال: ﴿ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [سورة الجمعة: ٩]، ونقل عن بعض العارفين قال: الذكر على سبعة أنحاء: فذكر العينين بالبكاء، وذكر الأذنين بالإصغاء، وذكر اللسان بالثناء، وذكر اليدين بالعطاء، وذكر البدن بالوفاء، وذكر القلب بالخوف والرجاء، وذكر الروح بالتسليم والرضاء<sup>(١)</sup>.

وفي فتاوى ابن حجر (لكن هنا الهيثمي وهناك العسقلاني<sup>(٢)</sup>) أنه: (سئل رحمته الله: عن قول النووي \_ لطف الله \_ به في آخر باب مجالس الذكر من شرح مسلم: ذكر اللسان مع حضور القلب أفضل من ذكر القلب انتهى، فهل يؤخذ من كلامه أنه إذا ذكر الله بقلبه دون لسانه

١ - فتح الباري - ابن حجر (١١ / ٢٠٩).

٢ - يقع خلط كبير بين ابن حجر العسقلاني الذي هو أقدم ميلادًا بلا ريب من ابن حجر الهيثمي بالثناء، وإن كانا من بلد واحد هي مصر القاهرة، ومذهبهما شافعي، لكن العسقلاني هو أحمد بن علي بن محمد بن حجر شهاب الدين أبو الفضل الكناني العسقلاني المعروف بابن حجر العسقلاني ولد بالقاهرة في ثاني عشر شعبان سنة ٧٧٤هـ، وتوفي بها سنة ٨٥٢هـ، من أشهر تلامذته السيوطي، والسخاوي (وهو من ترجم له في كتابه "الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر")، وأشهر شيوخه البلقيني، وابن الملتن، والعراقي، والهيثمي بالثناء (وسياتي في هذه الحاشية للفرق بينه وبين الهيثمي بالثناء).

- وأما ابن حجر الهيثمي فهو متأخر عن الأول، وذلك أنه توفي بمكة المكرمة سنة ٩٧٤هـ، أي بعد ابن حجر العسقلاني بقرابة قرن من الزمان، واسمه: أحمد بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي المصري، من أشهر كتبه الزواجر عن اقتراف الكبائر، وهو الذي ألف في القات تحذير الثقات من أكل الكفتة والقات.

- ويقع خلط أيضًا بين الهيثمي السابق (أحمد)، وبين الهيثمي الذي هو شيخ ابن حجر رحمهم الله جميعًا، والهيثمي هذا اسمه علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر نور الدين أبو الحسن الهيثمي، وذلك أحمد، وهذا الأخير الهيثمي علي من أشهر كتبه مجمع الزوائد، والذي جمعه المغربي اليماني في جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، ولد في رجب سنة ٧٣٥هـ بالقاهرة، وتوفي بالقاهرة سنة ٨٠٧هـ.

أنه ينال الفضيلة إذا كان معذوراً أم لا؟ وهل إذا قرأ بقلبه دون لسانه من غير عذر ينال الفضيلة أم لا؟.

فأجاب بقوله: الذكر بالقلب لا فضيلة فيه من حيث كونه ذكراً متعبداً بلفظه، وإنما فيه فضيلة من حيث استحضاره لمعناه، من تنزيه الله وإجلاله بقلبه، وبهذا يجمع بين قول النووي المذكور، قولهم ذكر القلب لا ثواب فيه فمن نفى عنه الثواب أراد من حيث لفظه، ومن أثبت فيه ثواباً أراد من حيث حضوره بقلبه كما ذكرناه، فتأمل ذلك فإنه مهم، ولا فرق في جميع ذلك بين المعذور وغيره، والله سبحانه وتعالى أعلم<sup>(١)</sup>.

يقول الإمام الشوكاني: (التدبر للذكر أكمل؛ لأن الذاكر يكون في حكم المخاطب والمناجي، ويكون أجره أتم وأوفى، ولا ينافي ثبوت ما ورد الوعد به من الأذكار لمن جاء بها وإن لم يتدبر معناها؛ لأنه لم يرد تقييد ما وعد به من ثوابها بالتدبر والفهم، ووافق الشيخ صديق حسن خان، وقال: هذا تقرير حسن؛ فيه توسيع دائرة الرحمة التي وسعت كل شيء<sup>(٢)</sup>)، وهذا علي عليه السلام يقول: (لا خير في عبادة لا فقه فيها، ولا قراءة لا تدبر فيها).

وفي الأذكار للنووي: (الذكر يكون بالقلب، ويكون باللسان، والأفضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعاً، فإن اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل، ثم لا ينبغي أن يترك الذكر باللسان مع القلب خوفاً من أن يُظنَّ به الرياء، بل يذكرُ بهما جميعاً ويُتصدُّ به وجهُ الله تعالى، وقد قدمنا عن الفضيل رحمه الله: أن ترك العمل لأجل الناس رياء، ولو فتح الإنسان

١ - الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص: ٣٥).

٢ - نقلاً عن الموسوعة الفقهية الكويتية (٢١ / ٢٤٩).

عليه باب ملاحظة الناس، والاحتراز من تطرق ظنونهم الباطلة لانسدَّ عليه أكثر أبواب الخير،  
وضيَّع على نفسه شيئاً عظيماً من مهمّات الدين، وليس هذا طريق العارفين<sup>(١)</sup> أ.هـ.

ومع هذا فلا أنسى هنا ما أحفظ وأتذكّر كثيراً من كلمة رائعة وحكمة عظيمة من ضمن  
حِكْمِ ابن عطاء الله السكندري؛ لما أجد في نفسي من انشغال عن الله حتى وقت الذكر  
\_ نسأل الله السلامة\_، ولكن تبعث فيني همة وأملاً حكمته هذه: «لا تترك الذكر؛ لعدم  
حضورك مع الله فيه؛ لأن غفلتك عن وجود ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره؛ فعسى أن  
يرفعك من ذكر مع وجود غفلة، إلى ذكر مع وجود يقظة، ومن ذكر مع وجود يقظة، إلى  
ذكر مع وجود حضور، ومن ذكر مع وجود حضور، إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور:  
﴿وَمَا ذَلِك عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة إبراهيم: ٢٠].

والله تعالى أعلى وأعلم.

... وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ رَبَّنَا نَتَّصِلُ ...

تتجدد



## أهم المراجع

### أولاً: القرآن الكريم.

### ثانياً: كتب التفسير

- ١- تفسير الطبري المسمى: جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، [ ٢٢٤ - ٣١٠ هـ ]، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢- تفسير ابن كثير المسمى تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [ ٧٠٠ - ٧٧٤ هـ ]، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٣- تفسير الألوسي المسمى روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للإمام/ شهاب الدين محمود ابن عبدالله الحسيني الألوسي، مصدر الكتاب: موقع التفاسير.
- ٤- تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل، للإمام/ حيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي [ المتوفى ٥١٦ هـ ]، تحقيق وتخرج لأحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٥- تفسير الشريبي المسمى تفسير السراج المنير، محمد بن أحمد الشريبي، شمس الدين، دار النشر / دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٦- تفسير السمعاني (تفسير القرآن) أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، سنة الولادة ٤٢٦ هـ/ سنة الوفاة ٤٨٩ هـ، تحقيق/ ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم، الناشر دار الوطن - الرياض، سنة النشر ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٧- المفردات في غريب القرآن للإمام/ أبي القاسم الحسين بن محمد، سنة الولادة / سنة الوفاة ٥٠٢ هـ، تحقيق/ محمد سيد كيلاني، الناشر دار المعرفة.
- ٨- تفسير ابن أبي حاتم للإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، المتوفى سنة ٣٢٧ هجرية، الناشر: دار النشر: المكتبة العصرية - صيدا، تحقيق: أسعد محمد الطيب.

- ٩- تفسير السعدي المسمى: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، تحقيق/ عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٠- التفسير الميسر- لمجموعة من العلماء - عدد من أساتذة التفسير تحت إشراف الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، المصدر: موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

## ثالثاً: كتب السنة

- ١١- صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر- من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.
- ١٢- صحيح مسلم: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ١٣- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تأليف: محمد بن فتوح الحميدي، دار النشر / دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. علي حسين البواب.
- ١٤- اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، المؤلف: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر / دار الفكر - بيروت.
- ١٥- الجامع الصحيح سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
- ١٦- سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المحقق: مكتب تحقيق التراث، الناشر: دار المعرفة ببيروت، الطبعة: الخامسة ١٤٢٠هـ.
- ١٧- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السُّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - حمّد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ١٨- سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، الناشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

- ١٩- المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣م، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
- ٢٠- المعجم الأوسط للطبراني، المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
- ٢١- الروض الداني (المعجم الصغير)، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥م، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير.
- ٢٢- موطأ الإمام مالك (رواية يحيى الليثي)، المؤلف: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبجي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٢٣- جامع الأصول في أحاديث الرسول المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى.
- ٢٤- سنن الدارقطني، المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦م، تحقيق: السيد عبد الله هاشم ياني المدني.
- ٢٥- سنن الدارمي، المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.
- ٢٦- المجتبى من السنن، المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.
- ٢٧- السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٢٨- السنن الكبير أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور / عبد السند حسن يامة)، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ٢٩- شعب الإيمان، مؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.

- ٣٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٣١- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- ٣٢- صحيح ابن خزيمة، المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠ - ١٩٧٠م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- ٣٣- ضعيف موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٣٤- صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي.
- ٣٥- السلسلة الضعيفة، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.
- ٣٦- السلسلة الصحيحة، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.
- ٣٧- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، المؤلف: محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- ٣٨- صحيح أبي داود، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٣٩- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق، الطبعة: ط: ١، ١٤٢١هـ.
- ٤٠- ضعيف الأدب المفرد للإمام البخاري، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق، الطبعة: ط: ١، ١٤٢١هـ.
- ٤١- صحيح الترغيب والترهيب، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الخامسة.
- ٤٢- ضعيف الترغيب والترهيب، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.
- ٤٣- ضعيف أبي داود، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.

- ٤٤- مشكاة المصابيح، المؤلف : محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثالثة - ١٤٠٥ - ١٩٨٥م، تحقيق : تحقيق محمد ناصر الدين الألباني.
- ٤٥- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثانية - ١٤٠٥ - ١٩٨٥م.
- ٤٦- رياض الصالحين، المؤلف : الإمام النووي، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت، تحقيق : تحقيق محمد ناصر الدين الألباني.
- ٤٧- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثالثة - ١٤٠٥هـ.
- ٤٨- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، مؤلف الأصل: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُسْتِي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي (المتوفى: ٧٣٩هـ)، مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: دار با وزير للنشر- والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٤٩- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للمفسر المحدث: الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي المتوفى سنة ١١٦٢ هـ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة مصححة الأخطاء ١٩٨٨ م - ١٤٠٨ هـ.
- ٥٠- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، المؤلف : الحوت، محمد بن درويش بن محمد، المحقق: الناشر: دار الكتب العلمية.
- ٥١- الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، المؤلف : اللكنوي، عبد الحي، المحقق: الناشر: دار الكتب العلمية.
- ٥٢- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري، سنة الولادة / سنة الوفاة ١٠١٤ هـ، تحقيق محمد الصباغ، الناشر دار الأمانة / مؤسسة الرسالة، سنة النشر ١٣٩١ هـ - ١٩٧١م، بيروت.
- ٥٣- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، المؤلف : الشُّيوطي، جلال الدين، الناشر : دار الكتب العلمية .
- ٥٤- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، المؤلف : الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، المحقق : محمد بن لطفي الصباغ، الناشر: المكتب الإسلامي.
- ٥٥- الإلمام بأحاديث الأحكام، المؤلف : تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى : ٧٠٢هـ)،



- المحقق : حقق نصوصه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل، الناشر : دار المعراج الدولية - دار ابن حزم - السعودية - الرياض / لبنان - بيروت، الطبعة : الثانية ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٥٦- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى : ٨٠٤هـ)، المحقق : مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر : دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٥٧- جمع الفوائد من جامع الأصول وجمع الزوائد، المؤلف: محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر السوسي الردواني المغربي المالكي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق وتخريج: أبو علي سليمان بن دريع، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت - دار ابن حزم، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٥٨- فضائل الأعمال للإمام/ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي المقدسي، سنة الولادة ٥٦٩هـ/ سنة الوفاة ٦٤٣هـ، تحقيق الناشر دار الفد العربي، القاهرة.
- ٥٩- تخريج أحاديث الإحياء، المؤلف : العراقي، مصدر الكتاب : برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

## رابعًا: تنزه السنة

- ٦٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر : دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩هـ، تحقيق : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي.
- ٦١- فتح الباري - لابن رجب، المؤلف : زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب، دار النشر : دار ابن الجوزي - السعودية / الدمام - ١٤٢٢هـ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.
- ٦٢- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.
- ٦٣- شرح صحيح البخاري - لابن بطلال، المؤلف : أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، دار النشر : مكتبة الرشد - السعودية

- 74- / الرياض - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، الطبعة : الثانية، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم  
فتح المنعم شرح صحيح مسلم، المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين  
لاشين، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- 75- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف : بدر الدين العيني الحنفي،  
مصدر الكتاب : ملفات وورد من ملتقى أهل الحديث الكوثر الجاري إلى  
رياض أحاديث البخاري.
- 76- الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، المؤلف: أحمد بن إسماعيل بن  
عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي المتوفى ٨٩٣ هـ، المحقق:  
الشيخ أحمد عزو عناية، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان،  
الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- 77- حاشية السندي على صحيح البخاري، المؤلف / محمد بن عبد الهادي  
السندي المدني ، الحنفي ، الناشر دار الفكر.
- 78- اختصار صحيح البخاري وبيان غريبه، المؤلف: أبو العباس القرطبي ضياء  
الدين أحمد بن عمر الأنصاري الأندلسي- القرطبي (٥٧٨ هـ - ٦٥٦ هـ)،  
المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا،  
الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- 79- كشف المشكل من حديث الصحيحين، المؤلف / أبو الفرج عبد الرحمن ابن  
الجوزي، دار النشر- / دار الوطن - الرياض - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، تحقيق : علي  
حسين البواب.
- ٧٠- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، المؤلف / محمد بن أبي  
نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن بن يصل الأزدي الحميدي، دار  
النشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر- - ١٤١٥ - م ١٩٩٥، الطبعة: الأولى،  
تجقيق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز.
- ٧١- المعلم بفوائد مسلم، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي  
المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي  
النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر،  
المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، الطبعة:  
الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.
- ٧٢- شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمَسْمِيِّ إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ،  
المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو  
الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار  
الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٧٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف : أبو زكريا يحيى بن شرف  
بن مري النووي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الطبعة  
الثانية ، ١٣٩٢هـ.

- ٧٤- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٧٥- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، (١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ).
- ٧٦- شرح سنن أبي داود، المؤلف: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر - العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
- ٧٧- شرح سنن أبي داود لليعني، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٧٨- عون المعبود شرح سنن أبي داود، المؤلف: محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ.
- ٧٩- مُصنّف ابن أبي شيبة، المصنّف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ - ٢٣٥ هـ)، تحقيق: محمد عوامة.
- ٨٠- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكرى، الناشر: مؤسسة القرطبة.
- ٨١- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٨٢- التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف: الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر: / مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الثالثة.
- ٨٣- المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، المؤلف: أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد، أبو الفيض الغمّاري الحسني الأزهرى (المتوفى: ١٣٨٠ هـ)، الناشر: دار الكتبي، القاهرة - جمهورية مصر - العربية، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.
- ٨٤- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ)، المحقق: دار الفلاح

- للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٨٥- التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأخير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ٨٦- شعب الإيمان، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.
- ٨٧- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٨٨- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي «المولود بدھلي في الهند سنة ٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه الله تعالى»، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- ٨٩- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هندراوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٩٠- جامع العلوم والحكم، المؤلف: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٩١- مرعاة الصعود إلى سنن أبي داود، المؤلف: أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٨٤٩ - ٩١١ هـ)، بعناية: محمد شايب شريف، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ٩٢- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، المؤلف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلاء، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٩٣- العرف الشذي شرح سنن الترمذي، المؤلف: محمد أنور شاه ابن معظم شاه الكشميري الهندي، الطبعة الأولى، المحقق محمود أحمد شاكر، المدقق مؤسسة ضحى للنشر والتوزيع.
- ٩٤- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، المؤلف: محمود محمد خطاب السبكي، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب (من بعد الجزء ٦)، الناشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٣ - ١٣٥١ هـ.

- ٩٥- فتح الودود في شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو الحسن السندي، المحقق: محمد زكي الخولي، الناشر: (مكتبة لينة - دمنهور - جمهورية مصر- العربية)، (مكتبة أضواء المنار - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية)، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
- ٩٦- المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضريز الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهري (المتوفى: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ٩٧- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤ هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- ٩٨- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي «المولود بدھلي في الهند سنة ٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه الله تعالى»، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- ٩٩- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: الملا علي القارين المصدر: موقع المشكاة الإسلامية [www.almeshkat.net/books/index.php](http://www.almeshkat.net/books/index.php).
- ١٠٠- الغربيين في القرآن والحديث، المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروري (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعته: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٠١- بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الطبعة: الرابعة، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر: ١٤٢٣ هـ.
- ١٠٢- حاشية السندي على النسائي، المؤلف: نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.
- ١٠٣- شرح السيوطي لسنن النسائي، المؤلف: عبد الرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.

- ١٠٤- شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى»، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الؤلوي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر [ج ١ - ٥]، - دار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦ - ٤٠].
- ١٠٥- مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى، الناشر: دار المغني، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ١٠٦- تطريز رياض الصالحين، المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريبي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر: دار العاصمة للنشر- والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ١٠٧- مطالع الأنوار علي صحاح الآثار، المؤلف: إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول (المتوفى: ٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ١٠٨- المسالك في شرح مؤظاً مالك، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلق عليه: محمد بن الحسين الشليماني وعائشة بنت الحسين الشليماني، قدّم له: يوسف القرصاوي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ١٠٩- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.
- ١١٠- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بأبن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، المحقق: مصطفى شيخ مصطفى و مدثر سندس، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١١١- رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، المؤلف: أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني (المتوفى: ٧٣٤هـ)، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
- ١١٢- كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ)، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخريجاً: نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ١١٣- بلوغ المرام من أدلة الأحكام، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق وتخريج وتعليق:

- سمير بن أمين الزهري، الناشر: دار الفلق - الرياض، الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ.
- ١١٤- فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، أم إسراء بنت عرفة بيومي، الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ١١٥- توضيح الأحكام من بلوغ المرام، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن إبراهيم البسام التميمي (المتوفى: ١٤٢٣هـ)، الناشر: مكتبة الأسد، مكة المكرمة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ١١٦- شرح الأربعين النووية، المؤلف: عطية بن محمد سالم (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>

## خامساً: كتب مصطلح الحديث

- ١١٧- النكت على مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج.
- ١١٨- منهج النقد في علوم الحديث، تأليف: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١١٩- اللمع في أسباب ورود الحديث، المؤلف: جلال الدين السيوطي، مصدر الكتاب: موقع يعسوب.
- ١٢٠- المنهل الحديث في شرح الحديث، المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار المدار الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م.

## سادساً: كتب الأذكار

- ١٢١- الأذكار، تأليف: الإمام الفقيه المحدث محيي الدين أبي ذكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي ولد سنة ٦٣١ هـ - وتوفي سنة ٦٧٦ هـ، طبعة جديدة منقحة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٢٢- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، المؤلف: محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي (المتوفى: ١٠٥٧ هـ)، الناشر: جمعية النشر والتأليف الأزهرية.

- ١٢٣- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين للشوكاني، المؤلف / محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار النشر- / دار القلم - بيروت - لبنان - ١٩٨٤م، الطبعة : الأولى .
- ١٢٤- عمل اليوم والليلة، المؤلف : أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ هـ.
- ١٢٥- حصن المسلم من أذكار الكتاب والسنة، المؤلف : سعيد بن علي وهف القحطاني، الطبعة : الأولى، الناشر : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر : ١٤٠٩ هـ.
- ١٢٦- أذكار الصباح والمساء رواية ودراية ، المؤلف عبدالعزيز بن مرزوق الطريفي، الناشر: دار المنهاج الرياض، الطبعة الرابعة ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.
- ١٢٧- فقه الأدعية والأذكار، المؤلف : عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، الناشر : الكويت، الطبعة : الثانية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

## سابعاً: كتب الفقه

- ١٢٨- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، المؤلف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر : إدارة الطباعة المنيرية
- ١٢٩- سبل السلام، المؤلف : محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (المتوفى : ١١٨٢هـ)، الناشر : مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة : الرابعة ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.
- ١٣٠- فتاوى ابن حجر الهيتمي، الناشر: دار النشر / دار الفكر - بيروت.
- أحكام القرآن لابن العربي، المؤلف : محمد بن عبد الله الأندلسي- (ابن العربي)، الناشر : دار الكتب العلمية.
- ١٣١- الحاوي للفتاوي في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب وسائر الفنون المؤلف : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة : الأولى، تحقيق : عبد اللطيف حسن عبد الرحمن.
- ١٣٢- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة : ( من ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ)، الأجزاء ١ - ٢٣ : الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، الأجزاء ٢٤ - ٣٨ : الطبعة الأولى ، مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥ : الطبعة الثانية ، طبع الوزارة.
- ١٣٣- متن سفينة النجا، المؤلف: سالم بن سمير الحضرمي، الناشر دار المنهاج.
- ١٣٤- رؤوس المسائل «المسائل الخلافية بين الحنفية والشافعية»، المؤلف: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ هـ - ٥٣٨ هـ)، دراسة



- وتحقيق: عبد الله نذير أحمد، أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق، قسم الدراسات العليا الشرعية فرع الفقه والأصول - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر- والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ١٣٥- الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، المؤلف: شمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: دار الراجية للنشر- والتوزيع، الطبعة: الأولى، النشر: ١٤١٨ هـ.
- ١٣٦- الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي، المؤلف: أحمد شهاب الدين ابن حجر الهيتمي المكي، دار النشر: دار الفكر.
- ١٣٧- المحلى، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي- القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر- والتوزيع.
- ١٣٨- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، المؤلف: مصطفى السيوطي الرحباني، سنة الولادة ١١٦٥ هـ/ سنة الوفاة ١٢٤٣ هـ، الناشر المكتب الإسلامي، سنة النشر ١٩٦١ م، مكان النشر دمشق.
- ١٣٩- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور للسيوطي تحقيق عبد المجيد طعمة، حلب، الناشر دار المعرفة، سنة النشر ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، مكان النشر- لبنان.
- ١٤٠- موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، إعداد: د. أسامة بن سعيد القحطاني، د. علي بن عبد العزيز بن أحمد الخضير، د. ظافر بن حسن العمري، د. فيصل بن محمد الوعلان، د. فهد بن صالح بن محمد اللحيان، د. صالح بن عبيد الحري، د. صالح بن ناعم العمري، د. عزيز بن فرحان بن محمد الحبلاني العنزى، د. محمد بن معيض آل دواس الشهراني، د. عبد الله بن سعد بن عبد العزيز المحارب، د. عادل بن محمد العبيسي، الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ١٤١- البدعة الإضافية دراسة تأصيلية تطبيقية، المؤلف: د. سيف بن علي العمري، الناشر: دار الفتح للدراسات والنشر، الطبعة الأولى ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- ١٤٢- جامع تراث العلامة الألباني في الفقه، المؤلف: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز نعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء - اليمن، الطبعة: الأولى، ٢٠١٥ م.
- ١٤٣- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله، المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد

الشويعر، مصدر الكتاب : موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء <http://www.alifta.com>.

## ثامناً: كتب ابن تيمية وابن القيم

- ١٤٤- الكلم الطيب، المؤلف : شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثالثة - ١٩٧٧م.
- ١٤٥- الفتاوى الكبرى، المؤلف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ)، المحقق : محمد عبدالقادر عطا - مصطفى عبدالقادر عطا، الناشر : دار الكتب العلمية، الطبعة : الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ١٤٦- كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، المؤلف : أحمد عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، سنة الولادة ٦٦١ / سنة الوفاة ٧٢٨هـ، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، الناشر مكتبة ابن تيمية.
- ١٤٧- مجموع الفتاوى، المؤلف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ)، المحقق : أنور الباز - عامر الجزار، الناشر : دار الوفاء، الطبعة : الثالثة ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- ١٤٨- اقتضاء الصراط المستقيم، تأليف : أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني ٧٢٨هـ، دراسة وتحقيق : ناصر عبد الكريم العقل، الناشر : دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- ١٤٩- زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى : ٧٥١هـ)، الناشر : مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة : السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
- ١٥٠- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، المؤلف : محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية ، ١٣٩٣ - ١٩٧٣، تحقيق : محمد حامد الفقي.
- ١٥١- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، المؤلف : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٩١ هـ - ٧٥١ هـ)، المحقق : عبد الرحمن بن حسن بن قائد (وفق المنهج المعتمد من بكر بن عبد الله أبو زيد - رحمه الله -)، راجعه : مُحَمَّدُ أَجْمَلُ الإصْلَاحِي، سليمان بن عبد الله العمير، الناشر : دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة : الأولى، ١٤٣٢ هـ.
- ١٥٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف : محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الناشر : دار الجيل - بيروت ، ١٩٧٣م، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد.

١٥٣- الوابل الصيب من الكلم الطيب، المؤلف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تحقيق: محمد عبد الرحمن عوض.

## تاسعاً: كتب اللغة

- ١٥٤- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، سنة الولادة / سنة الوفاة ٩١١هـ، تحقيق عبد الحميد هندراوي، الناشر المكتبة التوفيقية.
- ١٥٥- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.
- ١٥٦- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية.
- ١٥٧- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، سنة الولادة / سنة الوفاة ٤٥٨هـ، تحقيق عبد الحميد هندراوي، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ٢٠٠٠م.

## عاشراً: كتب عامة

- ١٥٨- إحياء علوم الدين، المؤلف: محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- ١٥٩- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ١٦٠- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ١٦١- خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٠هـ، الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية.
- ١٦٢- دعوة على منهاج النبوة، جمع و ترتيب و تأليف، فريق عمل دار نشر- نور الإسلام.

- ١٦٣- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم- ،  
المؤلف : عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد  
إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر : دار الوسيلة للنشر- والتوزيع، جدة،  
الطبعة : الرابعة.
- ١٦٤- مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المؤلف : الجامعة الإسلامية  
بالمدينة المنورة، الناشر : موقع الجامعة على الإنترنت  
<http://www.iu.edu.sa/Magazine>

## فهرس

### (ما تضمنته محتويات الإصدار الأول)

مقدمة.....	٢
منهجيتي.....	٨
القسم الأول: الآيات.....	١٠
القسم الثاني: الأحاديث.....	١٢
القسم الثالث: أحكام المأثورات الفقهية.....	١٨
تعديل الضمائر في الأذكار.....	١٨
قراءة الأذكار جماعيا.....	٢٠
وقت قراءة الأذكار.....	٢١
قراءة الأذكار والطهارة لها.....	٢٤
قضاء قراءة الأذكار.....	٢٥
الزيادة والنقصان على العدد الوارد في الأذكار.....	٢٥
استعمال المسبحة.....	٢٨
تقطيع قراءة الأذكار.....	٣٠
الاقتصار على بعض الأذكار.....	٣١
أحاديث فضائل الأعمال.....	٣١
إشراك النية في قراءة الأذكار.....	٣٣
التفاضل بين قراءة القرآن والأذكار.....	٣٣
شرط الانتفاع بهذه الأذكار.....	٣٤
فهرس.....	٣٦

## المحتويات

### (ما تضمنته محتويات الإصدار الأول مع الثاني)

٣	قبس من كتاب الله تعالى .....
٤	المقدمة.....
٩	منهجيتي .....
١١	تنبيهات.....
١٣	الفصل الأول: مقدمات في ذكر الله ﷻ .....
١٣	نداء .....
١٦	وبعد.....
٢٢	المحافظ على أذكار طرفي الليل والنهار من الذاكرين الله كثيرا.....
٢٥	أهمية أذكار طرفي الليل والنهار.....
٢٦	ذكر الله: فضائله وأهميته في السنة .....
٤٧	الفصل الثاني: المأثورات.....
٦٠	بطاقة للمأثورات السابقة مختصرة.....
٦٢	الفصل الثالث: أحكام المأثورات الفقهية.....
٦٣	تعديل الضمائر في الأذكار .....
٦٩	قراءة الأذكار جماعيا.....
٨٩	السامع هل له أجر القارئ ومثل قراءته.....
٩٣	حكم النوم وهو مشغل للأذكار.....
٩٦	وقت قراءة الأذكار.....
٩٧	بداية وقت أذكار الصباح.....
١٠٧	بداية وقت أذكار المساء.....
١٠٨	اعتقاد غير صحيح.....

- ١٠٩ ..... تنبيه حول تأخير قراءة الأذكار.....
- ١١٠ ..... وقت الأذكار بين النوم والأذكار.....
- ١٢٦ ..... هل ينال أجر حديث حجة وعمرة تامة تامة.....
- ١٣٠ ..... أسئلة متداولة حول حديث: حجة وعمرة تامة تامة.....
- ١٤٠ ..... الزيادة والنقصان على العدد الوارد في الأذكار.....
- ١٤٨ ..... استعمال المسبحة.....
- ١٥٦ ..... عبادتنا بين الكيف والكم.....
- ١٦١ ..... تضاعف الذكر بقدر الإحالة.....
- ١٦٨ ..... قراءة الأذكار والطهارة لها.....
- ١٧٥ ..... هيئة الجلوس لقراءة الأذكار.....
- ١٧٨ ..... قراءة المرأة للأذكار كاشفة شعرها.....
- ١٧٩ ..... من لم يستطع قراءتها لعذر.....
- ١٨٥ ..... الاقتصار على بعض الأذكار.....
- ١٨٨ ..... قضاء قراءة الأذكار.....
- ١٩١ ..... تقطيع قراءة الأذكار.....
- ١٩٢ ..... آداب الأذكار.....
- ٢٢٣ ..... أحاديث فضائل الأعمال.....
- ٢٣٣ ..... الحرص على العمل بأحاديث الفضائل.....
- ٢٣٧ ..... تنبيه حول ما ورد في فضائل الأعمال.....
- ٢٣٨ ..... وجوب أخذ الأسباب مع المأثورات.....
- ٢٤٢ ..... إعمال القياس في حديثي أبي أمامة وجويرية.....
- ٢٤٥ ..... إشراك النية في قراءة الأذكار.....
- ٢٤٦ ..... قراءة المأثورات نيابة عن أهله.....
- ٢٥٠ ..... مسح البدن بعد قراءة المأثورات.....
- ٢٥٥ ..... رفع اليدين عند قراءتها كالدعاء.....
- ٢٥٨ ..... التفاضل بين قراءة القرآن والأذكار.....
- ٢٦٠ ..... التفاضل بين الأذكار.....
- ٢٧٢ ..... تنبيهات فقهية في الفاضل الثاني.....
- ٣٠٤ ..... الذكر بدون تحريك الشفتين.....

٣٠٨	.....	شرط الانتفاع بهذه الأذكار
٣١١	.....	الأذكار بين مواطنة القلب وجري اللسان
٣١٦	.....	أهم المراجع
٣٣٣	.....	محتويات الإصدار الأول
٣٣٥	.....	محتويات الإصدار الثاني

محفوظ  
جميع الحقوق



## المؤلف :

- مجاز في الفتوى، والتدريس، والدعوة من فضيلة مفتي الديار اليمنية القاضي / محمد بن إسماعيل العمراني.
- زكاه أبرز وأشهر العلماء، منهم مفتي اليمن، ورئيس هيئة علماء اليمن (رئيس جامعة الإيمان، ونائبه، وغيرهم...
- حصل على إجازات مختلفة، عامة، وخاصة من كبار العلماء، وفي شتى العلوم الشرعية منها:  
إجازة في القراءات السبع، وإجازة خاصة برواية حفص عن عاصم، والكتب الستة، والعقيدة، والإيمان، واللغة، والفقه، وأصول الفقه، والتفسير، والحديث، والمصطلح، والتوحيد، والتجويد، والسيرة، والنحو، والصرف، والتصريف، وعلم البلاغة (معان، وبيان، وبدیع)، والتاريخ، والآداب، والأدب، والمنطق، والحساب، والأذكار، والأدعية، والأخلاق، والفلك...
- له إجازات في المذاهب الأربعة، وإجازات في جميع مصنفات بعض العلماء كمصنفات ابن الجوزي، والسيوطي، والخطيب البغدادي، وابن حجر العسقلاني، والبيهقي..
- أستاذ بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، وجامعة الإيمان، وجامعة العلوم والتكنولوجيا بالمكلا.
- نال عضوية الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين عام 2019م.



مَكْتَبَةُ السُّوِّطِيِّ